



سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ

٣



تَقْرِيبُ الْمُؤَلَّفَاتِ عَنْ

بِقَائِمِ

فضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين



من إصدارات
مؤسسة الشيخ
محمد بن صالح العثيمين
الخيرية



تَقْرِيبُ التَّائِمَةِ

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية ، ١٤٣٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين ، محمد بن صالح

تقريب التدمرية / محمد بن صالح العثيمين - ط ٦ - الرياض ، ١٤٣٥ هـ

١٨٠ ص : ٢٤×١٧ سم (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين : ٣)

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٣٦-٧٩-٢

١ - الأسماء والصفات . ٢ - الألوهية . ٣ - التوحيد .

أ . العنوان

ب . السلسلة

ديوي ٢٤١

رقم الإيداع : ١٤٣٥ / ٥٥٦٠

ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٨٠٣٦-٧٩-٢

حقوق الطبع محفوظة

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

إلا أن أراد طبع الكتاب لتوزيعه خيرياً بعد مراجعة المؤسسة

الطبعة السادسة

١٤٣٩ هـ

يطلب الكتاب من :

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص . ب : ١٩٢٩

هاتف : ٠١٦ / ٣٦٤٢١٠٧ - فاكس : ٠١٦ / ٣٦٤٢٠٠٩

جوال : ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوال المبيعات : ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦

www.binothaimeen.net

info@binothaimeen.com

رقم الإيداع في دار الكتب المصرية ٢٠١٤ / ٩٦٩٨

الموزع المعتمد والحصري في جمهورية مصر العربية

دار الدرة الدولية للطباعة والتوزيع

١٢٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة .

هاتف وفاكس : ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول : ٠١٠٥٥٧٠٤٤



عَمْرُو

بِقَامِ

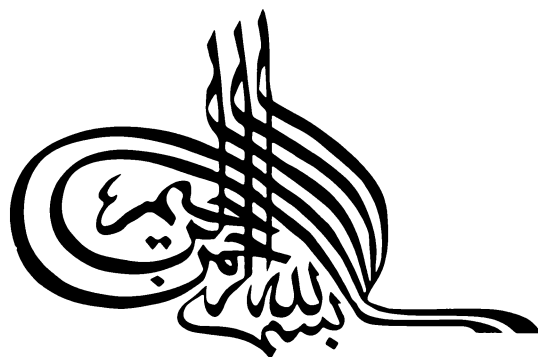
فضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

مِنْ إِصْدَارَات

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية



[illegible][illegible][illegible][illegible]

والارض ولا يجرود عنها ولا يجران يكون داخل من تحتها
 أملا **البرية** ماضية العالم منها حق ثابت سترزبور كان استساق
 فرق عليه حال طبعه كالأول على الكتاب والصحة والإرجاع والدقائق

معاوية بن أبي سفيان، وهو من بني أمية، وروى عن علي بن أبي طالب
عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما جارية له: إني أتقلا
علي السواد قال ما أنا قال أنت سيدا قال أعطينا فلما طأطأ.

فَصَدَّقُوا مَا وَعَدَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِإِسْمِهِ وَفَعَلُوا
بِالْإِسْمِ الَّذِي بِهِ يَنْفَعُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ۚ إِنَّ الْإِسْمَ لَأَعْلَىٰ دَرَجَاتٍ ۚ

وذلك لثبات ما كتبه الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز
والله اعلم بالصواب

[illegible]

فلا يجوز نفقته شي من ماله من نفق أو نفقة نفقه الخ
فلا يجوز نفقته شي من ماله من نفق أو نفقة نفقه الخ

ولاحظه تسببه في اوصافه عالم بأن فضائله والسنن الاثني عشرية
تقول على استقامته بالعلم وحسن تفكيره (قال الشاعر ربن الغوثات) كان له

ولا يجد زيات اساميه مع التعليل الى ذلك ان اثره في

يسلمه بغير من المصون أو كذا يرك مع تنقح استدل به عليه بالخلايا الفصل

بلا علم فاستقام الغرض والخط في ضمان استكمال أو إكمال العمل في كنفية. وبما أن
معنى ذلك أن على الواثق لا بد له من المأمورين أو إكمال العمل في كنفية. وبما أن
من كنفية فاستقام الغرض والخط في ضمان استكمال أو إكمال العمل في كنفية. وبما أن
معنى ذلك أن على الواثق لا بد له من المأمورين أو إكمال العمل في كنفية. وبما أن

الواجب فيه الدرسه أو القسم :
من أجورها على ما هو الدافع باستقلال من غير تفرقة ولا تمييز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، وَتَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَى مَحَبَّةِ بَيْضَاءَ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، فَصَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَأُئِمَّةِ الْهُدَى مِنْ بَعْدِهِمْ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيَّنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ مِنْ وَحْيِ رَبِّهِمْ بَيَانًا كَامِلًا شَامِلًا فِي دَقِيقِ أُمُورِهِمْ وَجَلِيلِهَا وَظَاهِرِهَا وَخَفِيَّهَا، حَتَّى عَلَّمَهُمْ مَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي مَا كَلِمَتِهِمْ، وَمَشَارِبِهِمْ، وَمَنَاجِحِهِمْ، وَمَلَاسِيهِمْ، وَمَسَاكِينِهِمْ، فَعَلَّمَهُمْ آدَابَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَالتَّخَلِّي مِنْهُمَا، وَآدَابَ النِّكَاحِ وَاللِّبَاسِ وَدُخُولِ الْمَنْزِلِ وَالخُرُوجِ مِنْهُ، وَعَلَّمَهُمْ مَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ كَالطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ فِي مُعَامَلَةِ الْخَلْقِ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَحُسْنِ الصُّحْبَةِ وَالْجَوَارِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَعَلَّمَهُمْ كَيْفَ يَتَعَامَلُونَ بَيْنَهُمْ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالرَّهْنِ وَالْإِزْتِهَانِ وَالتَّاجِيرِ
وَالِاسْتِجَارِ وَالْهَبَةِ وَالِإِتِّهَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَقَدْ تُوفِّيَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحَيْهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عَلِمًا»^(١)، وَفِي (صَحِيحِ
مُسْلِمٍ) عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ!
قَالَ: «أَجَلْ، لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ»، وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ^(٢).

هَذَا فَضْلًا عَنْ أُسُسِ هَذِهِ الْعِبَادَاتِ، وَالْأَخْلَاقِ، وَالْمَعَامَلَاتِ، وَهُوَ مَا يَعْتَقِدُهُ
الْعِبَادُ فِي إِلَهِهِمْ وَمَعْبُودِهِمْ فِي ذَاتِهِ، وَأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَمَا يَنْشَأُ عَنْ ذَلِكَ
مِنْ أَحْكَامِهِ الْكُونِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى بَالِغِ الْحِكْمَةِ، وَغَايَةِ الرَّحْمَةِ، فَأَخَذَ عَنْهُ
ذَلِكَ الصَّحَابَةُ مَعِينًا صَافِيًا نَقِيًّا مَبْنِيًّا عَلَى التَّوْحِيدِ الْكَامِلِ الْمُتَضَمِّنِ لِرُكْنَيْنِ أَساسِيَّيْنِ:
نَفْيِ وَإِثْبَاتٍ.

فَأَمَّا الْإِثْبَاتُ فَهُوَ إِثْبَاتُ مَا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأُلُوْهِيَّةِ، وَالْأَسْمَاءِ،
وَالصِّفَاتِ، وَالْأَفْعَالِ.

وَأَمَّا النَّفْيُ فَهُوَ نَفْيُ مُشَارَكَةِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِي مَا يَجِبُ لَهُ.

وَمَضَى عَلَيْهِ التَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِمَّنْ أَدْرَكُوا زَمَنَ الصَّحَابَةِ أَوْ جَاؤُوا بَعْدَهُمْ
مِنْ أَيْمَةِ الْهُدَى الْمُسْتَحِقِّينَ لِرِضَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّيْقُوتِ
الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٣/٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم (٢٦٢).

وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾
[التوبة: ١٠٠].

ثُمَّ خَلَفَ خُلُوفٌ عَمُوا عَنِ الْحَقِّ أَوْ تَعَامَوْا عَنْهُ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا؛ قُصُورًا
أَوْ تَقْصِيرًا، أَوْ عُذْوَانًا وَظُلْمًا، فَأَحْدَثُوا فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى مَا لَيْسَ مِنْهُ فِي الْعَقِيدَةِ،
وَالْعِبَادَةِ وَالسُّلُوكِ، وَحَرَّفُوا مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَوْ كَذَّبُوهَا إِنْ
أَمَكْنَهُمْ ذَلِكَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَأَعْلَمَ أَنَّ عَامَّةَ الْبِدْعِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْعُلُومِ وَالْعِبَادَاتِ
إِنَّمَا وَقَعَ فِي الْأُمَّةِ فِي أَوَاخِرِ خِلَافَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، حَيْثُ
قَالَ: «مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ
الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»^(١) إِلَى أَنْ قَالَ: «فَلَمَّا ذَهَبَتْ دَوْلَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ،
وَصَارَ مُلْكًا، ظَهَرَ النِّقْصُ فِي الْأَمْرَاءِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ أَيْضًا فِي أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ،
فَحَدَّثَ فِي آخِرِ خِلَافَةِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدْعَتَا الْخَوَارِجِ وَالرَّافِضَةِ؛ إِذْ هِيَ مُتَعَلِّقَةٌ
بِالْإِمَامَةِ وَالْخِلَافَةِ وَتَوَابِعِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَكَانَ مُلْكُ مُعَاوِيَةَ مُلْكًا وَرَحْمَةً، فَلَمَّا ذَهَبَ وَجَاءَتْ إِمَارَةُ يَزِيدَ، وَجَرَتْ فِيهَا
فِتْنَةٌ قَتَلَ الْحُسَيْنَ بِالْعِرَاقِ، وَفَتَنَهُ أَهْلَ الْحَرَّةِ بِالْمَدِينَةِ، وَحَصَرُوا مَكَّةَ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الزُّبَيْرِ، ثُمَّ مَاتَ يَزِيدُ، وَتَفَرَّقَتِ الْأُمَّةُ: ابْنُ الزُّبَيْرِ بِالْحِجَازِ، وَبَنُو الْحَكَمِ بِالشَّامِ،

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، والترمذي: كتاب العلم،
باب ما جاء في الأخذ بالسنة، رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة، باب في اتباع سنة الخلفاء
الراشدين، رقم (٤٢)، وأحمد (١٢٦/٤) من حديث العرابض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَوَثَبَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُيَيْدٍ وَغَيْرُهُ بِالْعِرَاقِ، وَذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ بَقِيَ فِيهِمْ مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ، حَدَّثَتْ بِدَعَةِ الْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجِيَّةِ، فَرَدَّهَا بَقَايَا الصَّحَابَةِ... مَعَ مَا كَانُوا يَرُدُّونَهُ هُمْ وَغَيْرُهُمْ مِنْ بِدْعَةِ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ.

وَعَامَّةُ مَا كَانَتْ الْقَدَرِيَّةُ إِذْ ذَاكَ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، كَمَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا الْمُرْجِيَّةُ، فَصَارَ كَلَامُهُمْ فِي الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَالْمُؤْمِنِ وَالْفَاسِقِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ مَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا بَعْدُ فِي رَبِّهِمْ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ إِلَّا فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ صِغَارِ التَّابِعِينَ مِنْ حِينَ أَوَاخِرِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ حِينَ شَرَعَ الْقَرْنُ الثَّالِثُ (تَابِعُوا التَّابِعِينَ) يَنْقَرِضُ أَكْثَرُهُمْ، فَإِنَّ الْإِعْتِبَارَ بِالْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ بِجُمْهُورِ أَهْلِ الْقَرْنِ وَهُمْ وَسَطُهُ، وَجُمْهُورِ الصَّحَابَةِ انْقَرَضُوا بِانْقِرَاضِ خِلَافَةِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، حَتَّى إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَقِيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ إِلَّا نَقَرٌ قَلِيلٌ.

وَجُمْهُورُ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ انْقَرَضُوا فِي أَوَاخِرِ عَصْرِ أَصَاغِرِ الصَّحَابَةِ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الْمَلِكِ، وَجُمْهُورُ تَابِعِي التَّابِعِينَ فِي أَوَاخِرِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ وَأَوَائِلِ الدَّوْلَةِ الْعَبَّاسِيَّةِ، وَصَارَ فِي وُلَاةِ الْأُمُورِ كَثِيرٌ مِنَ الْأَعَاجِمِ، وَخَرَجَ كَثِيرٌ مِنَ الْأُمُورِ عَنْ وِلَايَةِ الْعَرَبِ، وَعُرِّبَتْ بَعْضُ الْكُتُبِ الْعَجَمِيَّةِ مِنْ كُتُبِ الْفُرْسِ، وَالْهِنْدِ، وَالرُّومِ^(١)، وَظَهَرَ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ،

(١) وَفِي فَتْحِ الْبَارِي (٦/٧): أَنَّ آخِرَ الصَّحَابَةِ سَنَةَ ١٢٠، وَآخِرَ التَّابِعِينَ سَنَةَ ١٨٠، وَآخِرَ تَابِعِ التَّابِعِينَ سَنَةَ ٢٢٠، قَالَ: «وَفِي هَذَا الْوَقْتِ ظَهَرَتْ الْبِدْعُ ظُهُورًا فَاشِيًا، وَأُطْلِقَتْ الْمُعْتَرِلَةُ أَلْسِنَتُهَا، وَرَفَعَتْ الْفَلَاسِفَةُ رُؤُوسَهَا، وَامْتَنَحْنَ أَهْلَ الْعِلْمِ؛ لِيَقُولُوا بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، وَتَغَيَّرَتِ الْأَحْوَالُ تَغْيِيرًا شَدِيدًا». اهـ.

وَلَا يُسْتَشْهَدُ، وَيُخْلَفَ وَلَا يُسْتَحْلَفُ»^(١).

حَدَّثَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: الرَّأْيُ، وَالْكَلَامُ، وَالتَّصَوُّفُ؛ وَحَدَّثَ التَّجَهُُّمُ، وَهُوَ نَفْيُ الصِّفَاتِ، وَبِإِزَائِهِ التَّمَثِيلُ، إِلَى أَنْ قَالَ: «فَإِنَّ مَعْرِفَةَ أَصُولِ الْأَشْيَاءِ وَمَبَادِيئِهَا وَمَعْرِفَةَ الدِّينِ وَأَصْلِهِ وَأَصْلَ مَا تَوَلَّدَ فِيهِ مِنْ أَعْظَمِ الْعُلُومِ نَفْعًا؛ إِذِ الْمَرْءُ مَا لَمْ يُحِطْ عِلْمًا بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَخْتَاجُ إِلَيْهَا يَبْقَى فِي قَلْبِهِ حَسَكَةٌ» اهـ^(٢).

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «بِدْعَةِ الْقَدَرِ أَدْرَكَتْ آخِرَ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، فَأَنْكَرَهَا مَنْ كَانَ مِنْهُمْ حَيًّا، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأُمِّثَالِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ حَدَّثَتْ بِدْعَةُ الْإِرْجَاءِ بَعْدَ انْقِرَاضِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، فَتَكَلَّمَ فِيهَا كِبَارُ التَّابِعِينَ الَّذِينَ أَدْرَكُوهَا، ثُمَّ حَدَّثَتْ بِدْعَةُ التَّجَهُُّمِ بَعْدَ انْقِرَاضِ عَصْرِ التَّابِعِينَ، وَاسْتَفْحَلَ أَمْرُهَا، وَاسْتَطَارَ شَرُّهَا فِي زَمَنِ الْأَئِمَّةِ كَالِإِمَامِ أَحْمَدَ وَذَوِيهِ، ثُمَّ حَدَّثَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِدْعَةُ الْحُلُولِ، وَظَهَرَ أَمْرُهَا فِي زَمَنِ الْحُسَيْنِ الْحَلَّاجِ، وَكُلَّمَا أَظْهَرَ الشَّيْطَانُ بِدْعَةً مِنْ هَذِهِ الْبِدَعِ وَغَيْرِهَا أَقَامَ اللَّهُ لَهَا مِنْ حَزْبِهِ وَجُنْدِهِ مَنْ يَرُدُّهَا، وَيُحَذِّرُ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا؛ نَصِيحَةً لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَهْلِ الْإِسْلَامِ» اهـ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ: «فَمِمَّا حَدَّثَ تَدْوِينَ الْحَدِيثِ، ثُمَّ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، ثُمَّ تَدْوِينَ الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ الْمَوْلَدَةِ مِنَ الرَّأْيِ الْمَحْضِ، ثُمَّ تَدْوِينَ

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢١٦٥)، وابن ماجه: كتاب الأحكام، باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد، رقم (٢٣٦٣)، وأحمد (١٨/١) من حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٠/٣٥٤ - ٣٦٨). [المؤلف]

(٣) انظر: تَهْذِيبُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (٧/٦١). [المؤلف]

مَا يَتَعَلَّقُ بِأَعْمَالِ الْقُلُوبِ.

فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَأَنكَرَهُ عُمَرُ، وَأَبُو مُوسَى، وَطَائِفَةٌ، وَرَخَّصَ فِيهِ الْأَكْثَرُونَ.

وَأَمَّا الثَّانِي فَأَنكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ كَالشَّعْبِيِّ.

وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَنكَرَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَطَائِفَةٌ يَسِيرَةٌ، وَكَذَا اشْتَدَّ انْكَارُ أَحْمَدَ لِلَّذِي

بَعْدَهُ.

وَمِمَّا حَدَّثَ أَيْضًا تَدْوِينُ الْقَوْلِ فِي أَصُولِ الدِّيَانَاتِ، فَتَصَدَّى لَهَا الْمُشَبِّتَةُ وَالنُّفَاةُ،

فَبَالَغَ الْأَوَّلُ حَتَّى شَبَّهَ، وَبَالَغَ الثَّانِي حَتَّى عَطَلَ، وَاشْتَدَّ انْكَارُ السَّلَفِ لِذَلِكَ كَأَبِي

حَنِيفَةَ، وَأَبِي يُوسُفَ، وَالشَّافِعِيَّ، وَكَلَامُهُمْ فِي ذَمِّ أَهْلِ الْكَلَامِ مَشْهُورٌ.

وَسَبَبُهُ: أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِيهَا سَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَثَبَتَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ

لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ شَيْءٌ مِنَ الْأَهْوَاءِ، يَعْنِي: بِدْعَ الْخَوَارِجِ

وَالرَّوَافِضِ وَالْقَدَرِيَّةِ، وَقَدْ تَوَسَّعَ مَنْ تَأَخَّرَ عَنِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْفَاضِلَةِ فِي غَالِبِ

الْأُمُورِ الَّتِي أَنْكَرَهَا أَيْمَةُ التَّابِعِينَ وَاتَّبَاعُهُمْ، وَلَمْ يَقْتَنِعُوا بِذَلِكَ حَتَّى مَزَجُوا مَسَائِلَ

الدِّيَانَةِ بِكَلَامِ الْيُونَانِ، وَجَعَلُوا كَلَامَ الْفَلَاسِفَةِ أَصْلًا يَرُدُّونَ إِلَيْهِ مَا خَالَفَهُ مِنَ الْأَثَارِ

بِالتَّأْوِيلِ وَلَوْ مُسْتَكْرَهَا، ثُمَّ لَمْ يَكْتَفُوا بِذَلِكَ حَتَّى زَعَمُوا أَنَّ الَّذِي رَتَّبُوهُ هُوَ أَشْرَفُ

الْعُلُومِ، وَأَوَّلَاهَا بِالتَّحْصِيلِ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مَا اضْطَلَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ عَامِيٌّ

جَاهِلٌ.

فَالسَّعِيدُ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَاجْتَنَبَ مَا أَخَذَتْهُ الْحَلْفُ، وَإِنْ لَمْ

يَكُنْ لَهُ مِنْهُ بُدٌّ فَلْيَكْتَفِ مِنْهُ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ، وَيَجْعَلِ الْأَوَّلَ الْمَقْصُودَ بِالْأَصَالَةِ^(١) اهـ.

(١) فَتَحُ الْبَارِي لابن حجرٍ (١٣/٢٥٣). [المؤلف]

وَلَمَّا كَانَ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ الْبَالِغَةِ أَنْ يَجْعَلَ لِلْحَقِّ مُعَارِضِينَ يَتَبَيَّنُ بِمُعَارَضَتِهِمْ صَوَابُ الْحَقِّ، وَظُهُورُهُ عَلَى الْبَاطِلِ، فَإِنَّ خَالِصَ الدَّهَبِ لَا يَظْهَرُ إِلَّا بِعَرَضِهِ عَلَى النَّارِ، قَيَّضَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِقُدْرَتِهِ التَّامَّةِ وَلُطْفِهِ الْوَاسِعِ وَقَهْرِهِ الْغَالِبِ مَنْ يَذْخُصُ حُجَجَ هَؤُلَاءِ الْمُعَارِضِينَ، وَيُبَيِّنُ زَيْفَ شُبْهِهِمْ، وَأَتَمَّا كَمَا قِيلَ ^(١):

حُجَجٌ نَهَافَتْ كَالزُّجَاجِ تَخَالُهَا حَقًّا وَكُلُّ كَاسِرٍ مَكْسُورٌ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي خُطْبَةٍ كِتَابِ (الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ): «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فِتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهُدَى، وَيَصْبِرُونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَذَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى، وَيُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَأْتِيهِ هُدُوهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثَرُهُمْ عَلَى النَّاسِ! وَمَا أَقْبَحَ أَثَرُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ! يَنْفُونَ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ، وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُحْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُحْتَلِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَى مُحَالَفَةِ الْكِتَابِ، يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَحْدَعُونَ الْجُهَّالَ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ، فَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ فِتَنِ الْمُضِلِّينَ» اهـ ^(٢).

وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ قَيَّضَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِنُصْرَةِ دِينِهِ، وَالذَّبِّ عَنْهُ بِاللِّسَانِ وَالْبَنَانِ وَالسَّنَانِ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، ابْنُ تَيْمِيَّةَ،

(١) ينسب للخطابي، كما في مجموع الفتاوى (٢٨/٤).

(٢) انظر: اجْتِمَاعُ الْجُيُوشِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِابْنِ الْقَيْمِ، (ص: ٧). [المؤلف]

وانظر: الرد على الجهمية والزنادقة للإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ، (ص: ٥٥) ط. دار الثبات.

المَوْلُودُ فِي حَرَّانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ الْعَاشِرِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْاَوَّلِ سَنَةِ اِحْدَى وَسِتِّينَ وَسِتِّ مِائَةٍ، الْمُتَوَفَّى مَحْبُوسًا ظُلْمًا فِي قَلْعَةِ دِمَشْقَ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ الْمُوافِقِ الْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِ مِائَةٍ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ فِي الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَلَمْ يَتِمَّ دَفْنُهُ -لِكَثْرَةِ الزَّحَامِ- إِلَّا قَبْلَ الْعَصْرِ بَيْسِيرٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً، وَجَمَعْنَا بِهِ مَعَ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ.

وَلَقَدْ كَانَ لَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي مُجَادَلَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَمُجَالَدَةِ أَفْكَارِهِمْ مَا بَيْنَ مُطَوَّلَةٍ وَمُتَوَسِّطَةٍ وَقَلِيلَةٍ، وَحَصَلَ بِذَلِكَ نَفْعٌ كَبِيرٌ، أَشَارَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا فِي (التَّوْنِيَّةِ)، حَيْثُ قَالَ:

وَإِذَا أَرَدْتَ تَرَى مَصَارِعَ مَنْ خَلَا
مِنْ أُمَّةِ التَّعْطِيلِ وَالْكَفْرَانِ
إِلَى أَنْ قَالَ:

فَاقْرَأْ تَصَانِيفَ الْإِمَامِ حَقِيقَةً
أَعْنِي أَبَا الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ ذَلِكَ الـ
وَاقْرَأْ كِتَابَ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ الَّذِي
وَكَذَاكَ مِنْهَا جُ لَه فِي رَدِّهِ
نَمْ ذَكَرَ عِدَّةً مِنْ كُتُبِهِ وَرَسَائِلِهِ، وَقَالَ:

هِيَ فِي الْوَرَى مَبْثُوثَةٌ مَعْلُومَةٌ
تُبْتَاعُ بِالْغَالِي مِنَ الْأَثْمَانِ
إِلَى أَنْ قَالَ:

وَلَهُ الْمَقَامَاتُ الشَّهِيرَةُ فِي الْوَرَى قَدْ قَامَهَا اللَّهُ غَيْرَ جَبَانٍ
 نَصَرَ الْإِلَهَ وَدِينَهُ وَكِتَابَهُ وَرَسُولَهُ بِالسَّيْفِ وَالْبُرْهَانِ
 أَبَدَى فَضَائِحَهُمْ وَبَيَّنَ جَهْلَهُمْ وَأَرَى تَنَاقُضَهُمْ بِكُلِّ زَمَانٍ
 إِلَى أَنْ قَالَ:

وَمِنَ الْعَجَائِبِ أَنَّهُ بِسِلَاحِهِمْ أَرَدَاهُمْ تَحْتَ الْحَضِيضِ الدَّانِي
 كَانَتْ نَوَاصِينَا بِأَيْدِيهِمْ فَمَا مِّنَّا لَهُمْ إِلَّا أَسِيرٌ عَانِي
 فَغَدَتْ نَوَاصِيهِمْ بِأَيْدِينَا فَمَا يَلْقَوْنَنَا إِلَّا بِحَبْلِ أَمَانٍ
 وَغَدَتْ مُلُوكُهُمْ مَمَالِكًا لَّا نَبْ صَارَ الرَّسُولُ بِمِنَّةِ الرَّحْمَنِ^(١)

وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ رَسَائِلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ رِسَالَهُ (تَحْقِيقُ الْإِثْبَاتِ لِلْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
 وَحَقِيقَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْقَدْرِ وَالشَّرْعِ) الْمَعْرُوفَةُ بِاسْمِ: (التَّدْمِرِيَّة).



(١) انْظُرْ: الْقَصِيدَةُ النُّونِيَّةُ - شَرْحُ الْهَرَّاسِ (٨٣٣-٨٣٩) ط. الإمام. [المؤلف]

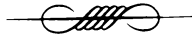
التَّدْمِرِيَّةُ

وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الرَّسَالَةَ ضَمَّنَ أَجْوِبَةً أَجَابَ بِهَا الشَّيْخُ أَهْلَ تَدْمُرَ^(١)، وَكَانَتْ هَذِهِ الرَّسَالَةُ مِنْ أَحْسَنِ وَأَجْمَعَ مَا كَتَبَهُ فِي مَوْضُوعِهَا عَلَى اخْتِصَارِهَا.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، فَإِنِّي أَسْتَعِينُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ فِي لَمْ شَعْنِهَا، وَجَمَعَ شَمْلِهَا، وَتَقْرِيْبِ مَعَانِيهَا لِقَارِئِهَا، مَعَ زِيَادَةِ مَا تَدْعُو الْحَاجَةُ إِلَيْهِ، وَحَذْفِ مَا يُمَكِّنُ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنْهُ عَلَى وَجْهِ لَا يُحِلُّ بِالْمَقْصُودِ^(٢)، وَسَمَّيْتُهِ: «تَقْرِيْبُ التَّدْمِرِيَّةِ».

وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي خَالِصًا لِرُوحِهِ، مُوَافِقًا لِرِضَاتِهِ، نَافِعًا لِعِبَادِهِ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

المُؤَلِّفُ



(١) مَدِينَةُ قَدِيمَةٌ بَوَسْطِ سُورِيَّةَ، انظر: الْمَوْسُوعَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمِيسَّرَةُ، (ص: ٥٠٠). [المؤلف]

(٢) وَمِمَّا حَذَفْتُ الْقَاعِدَةَ السَّابِعَةَ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَيُغْنِي عَنْهَا مَا سَبَقَهَا مِنْ

الْقَوَاعِدِ. [المؤلف]

بَيَانُ سَبَبِ تَأْلِيفِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ

يِنَّ الْمُؤَلِّفُ سَبَبَ تَأْلِيفِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ بِقَوْلِهِ: «أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ سَأَلَنِي مَنْ تَعَيَّنَتْ إِجَابَتُهُمْ أَنْ أَكْتُبَ لَهُمْ مَضْمُونَ مَا سَمِعُوهُ مِنِّي فِي بَعْضِ الْمَجَالِسِ مِنَ الْكَلَامِ فِي التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ، وَفِي الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ»^(١).

ثُمَّ عَلَّلَ وَجُوبَ إِجَابَتِهِمْ بِأَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَسِيسُ الْحَاجَةِ إِلَى تَحْقِيقِ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَخْطُرَ عَلَى الْقَلْبِ فِي هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ مَا يُحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى بَيَانِ الْهُدَى مِنَ الضَّلَالِ، وَالْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ.

الثَّانِي: كَثْرَةُ اضْطِرَابِ أَقْوَالِ النَّاسِ فِيهِمَا، وَالخَوْصِ فِيهِمَا بِالْحَقِّ تَارَةً، وَبِالْبَاطِلِ تَارَاتٍ، فَيَلْتَبِسُ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْ ثَمَّ اخْتِيجَ إِلَى الْبَيَانِ.



الكَلَامُ فِي التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ، وَفِي الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ

الكَلَامُ فِي التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ مِنْ بَابِ الْحَبْرِ الدَّائِرِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ مِنْ قِبَلِ الْمُتَكَلِّمِ، الْمُقَابِلِ بِالتَّصْدِيقِ أَوْ التَّكْذِيبِ مِنْ قِبَلِ الْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّهُ خَبَرٌ عَمَّا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ التَّوْحِيدِ وَكَمَالِ الصِّفَاتِ، وَعَمَّا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّرْكِ وَالنَّقْصِ وَمُمَاثَلَةِ الْمَخْلُوقَاتِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ إِثْبَاتُ التَّوْحِيدِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ إِثْبَاتُ كَمَالِ الصِّفَاتِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ نَفْيُ النِّقَاصِ عَنِ اللَّهِ الْمُتَضَمِّنِ لِإِثْبَاتِ الْكَمَالَاتِ.

وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ، فَهُوَ مِنْ بَابِ الطَّلَبِ الدَّائِرِ بَيْنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مِنْ قِبَلِ الْمُتَكَلِّمِ، الْمُقَابِلِ بِالطَّاعَةِ أَوْ الْمَعْصِيَةِ مِنْ قِبَلِ الْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّ الْمَطْلُوبَ إِمَّا مَحْبُوبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَيَكُونُ مَأْمُورًا بِهِ، وَإِمَّا مَكْرُوهٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَيَكُونُ مَنْهِيًّا عَنْهُ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، فَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ الْأَمْرُ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ النَّهْيُ عَنِ الْإِشْرَاقِ بِهِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْحَبْرِ وَالطَّلَبِ فِي حَقِيقَتَيْهِمَا وَحُكْمَيْهِمَا مَعْلُومٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْعِبَادِ إِزَاءَ خَبَرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّصْدِيقُ وَالْإِيْيَانُ بِهِ عَلَى مَا أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ تَصْدِيقًا

لَا تَكْذِيبَ مَعَهُ، وَإِيمَانًا لَا كُفْرَ مَعَهُ، وَيَقِينًا لَا شَكَّ مَعَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالِكُنَّ الَّذِينَ نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ءَالِكُنَّ الَّذِينَ نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦].

وَالوَاجِبُ عَلَى الْعِبَادِ إِزَاءَ الطَّلَبِ: امْتِثَالُهُ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ وَلَا تَقْصِيرٍ، فَيَقُومُونَ بِالْمَأْمُورِ، وَيَحْتَنِبُونَ الْمَحْظُورَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾﴾ * إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٠-٢٣].



فصل

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَهَاهُنَا أَصْلَانِ:

الْأَصْلُ الْأَوَّلُ فِي الصِّفَاتِ، وَهُوَ: أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَتْهُ بِهِ رُسُلُهُ: إِبْثَاتًا بِلَا تَمَثِيلٍ، وَتَنْزِيهًا بِلَا تَعْطِيلٍ، كَمَا جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فَقَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ نَفْيٌ مُتَضَمِّنٌ لِكَمَالِ صِفَاتِهِ، مُبْطِلٌ لِمَنْهَجِ أَهْلِ التَّمَثِيلِ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ إِبْثَاتٌ لِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَإِبْطَالٌ لِمَنْهَجِ أَهْلِ التَّحْرِيفِ وَالتَّعْطِيلِ، فَتَبَيَّنَ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، وَنَفَى مَا نَفَى اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ، وَهَذَا هُوَ الْمَنْهَجُ السَّلِيمُ الْوَاجِبُ الْمُنْبِيُّ عَلَى الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ وَالسَّدَادِ فِي الْقَوْلِ وَالْإِعْتِقَادِ.

وَلَهُ دَلِيلَانِ: أَثَرِيٌّ وَنَظَرِيٌّ، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: سَمِعِي وَعَقِلِي.

أَمَّا الْأَثَرِيُّ السَّمْعِيُّ، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وَأَمَّا النَّظَرِيُّ الْعَقْلِيُّ، فَلِأَنَّ الْقَوْلَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ مِنْ بَابِ الْحَبْرِ الْمُخْضِ الَّذِي لَا يُمَكِّنُ لِلْعَقْلِ إِدْرَاكَ تَفَاصِيلِهِ، فَوَجَبَ الْوُقُوفُ فِيهِ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ السَّمْعُ.

فَصْلٌ

وَالْجَمْعُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ هُوَ حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ فِيهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّوْحِيدَ مَصْدَرُ: «وَحَدَّ، يُوحِّدُ»، وَلَا يُمَكِّنُ صِدْقُ حَقِيقَتِهِ إِلَّا بِنَفْيِ وَإِثْبَاتٍ؛ لِأَنَّ الْإِفْتِصَارَ عَلَى النَّفْيِ الْمَحْضِ تَعْطِيلُ مُحْضٍ، وَالْإِفْتِصَارَ عَلَى الْإِثْبَاتِ الْمَحْضِ لَا يَمْنَعُ الْمُشَارَكَةَ.

مِثَالُ ذَلِكَ: لَوْ قُلْتَ: «مَا زَيْدٌ بِشُجَاعٍ» فَقَدْ نَفَيْتَ عَنْهُ صِفَةَ الشَّجَاعَةِ، وَعَطَلْتَهُ مِنْهَا.

وَلَوْ قُلْتَ: «زَيْدٌ شُجَاعٌ» فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ صِفَةَ الشَّجَاعَةِ، لَكِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ شُجَاعًا أَيْضًا.

وَلَوْ قُلْتَ: «لَا شُجَاعَ إِلَّا زَيْدٌ» فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ صِفَةَ الشَّجَاعَةِ، وَنَفَيْتَ أَنْ يُشَارِكُهُ غَيْرُهُ فِيهَا، فَكُنْتَ مُوَحِّدًا لَهُ فِي صِفَةِ الشَّجَاعَةِ.

إِذَنْ: لَا يُمَكِّنُ تَوْحِيدُ أَحَدٍ بَشْيءٍ إِلَّا بِالْجَمْعِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الصِّفَاتِ الثَّبُوتِيَّةَ الَّتِي وَصَفَ اللَّهُ بِهَا نَفْسَهُ كُلَّهَا صِفَاتُ كَمَالٍ، وَالْغَالِبُ فِيهَا التَّفْصِيلُ؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا كَثُرَ الْإِخْبَارُ عَنْهَا، وَتَنَوَّعَتْ دَلَالَتُهَا، ظَهَرَ مِنْ كَمَالِ الْمَوْصُوفِ بِهَا مَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُومًا مِنْ قَبْلُ، وَلِهَذَا كَانَتِ الصِّفَاتُ الثَّبُوتِيَّةُ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْ نَفْسِهِ أَكْثَرَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُنْفِيَّةِ الَّتِي نَفَاهَا اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ.

وَأَمَّا الصِّفَاتُ الْمُنْفِيَّةُ الَّتِي نَفَاهَا اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ فَكُلُّهَا صِفَاتُ نَقْصٍ، وَلَا تَلِيْقُ بِهِ،

كَالْعَجْزِ، وَالتَّعَبِ، وَالظُّلْمِ، وَمُثَاثَلَةِ الْمَخْلُوقِينَ، وَالْغَالِبُ فِيهَا الْإِجْمَالُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي تَعْظِيمِ الْمُوصُوفِ، وَأَكْمَلُ فِي التَّنْزِيهِ؛ فَإِنَّ تَفْصِيلَهَا لِغَيْرِ سَبَبٍ يَقْتَضِيهِ فِيهِ سُخْرِيَّةٌ، وَتَنْقُصٌ لِلْمُوصُوفِ.

أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ مَدَحْتَ مَلَكًا، فَقُلْتَ لَهُ: أَنْتَ كَرِيمٌ، شَجَاعٌ، مُحَنِّكٌ، قَوِيُّ الْحُكْمِ، قَاهِرٌ لِأَعْدَائِكَ... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْمَدْحِ، لَكَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِيهِ مِنْ زِيَادَةِ مَدْحِهِ وَإِظْهَارِ مَحَاسِنِهِ مَا يَجْعَلُهُ مَحْبُوبًا مُحْتَرَمًا؛ لِأَنَّكَ فَصَّلْتَ فِي الْإِثْبَاتِ.

وَلَوْ قُلْتَ: أَنْتَ مَلِكٌ لَا يُسَامِيكَ أَحَدٌ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا فِي عَصْرِكَ، لَكَانَ ذَلِكَ مَدْحًا بِالْغَا؛ لِأَنَّكَ أَجْمَلْتَ فِي النَّفْيِ.

وَلَوْ قُلْتَ: أَنْتَ مَلِكٌ غَيْرُ بَخِيلٍ، وَلَا جَبَانٍ، وَلَا فَقِيرٍ، وَلَا بَقَالٍ، وَلَا كَنَاسٍ، وَلَا بَيْطَارٍ، وَلَا حَجَّامٍ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ التَّفْصِيلِ فِي نَفْيِ الْعُيُوبِ الَّتِي لَا تَلِيقُ بِهِ، لَعَدَّ ذَلِكَ اسْتِهْزَاءً بِهِ، وَتَنْقُصًا لِحَقِّهِ.

وَقَدْ يَأْتِي الْإِجْمَالُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ الثَّبُوتِيَّةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْأَسْمَاءِ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَوْلِهِ فِي الصِّفَاتِ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠] أَي: الْوَصْفُ الْأَعْلَى.

وَقَدْ يَأْتِي التَّفْصِيلُ فِي الصِّفَاتِ الْمُنْفِيَّةِ لِأَسْبَابٍ، مِنْهَا:

١ - نَفْيُ مَا ادَّعَاهُ فِي حَقِّهِ الْكَاذِبُونَ الْمُفْتَرُونَ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ

وَلَدٍ وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ [المؤمنون: ٩١].

٢- دَفْعُ تَوَهُّمِ نَقْصٍ فِي كَمَالِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق:٣٨].

أَمْثِلَةُ التَّفْصِيلِ فِي الْإِثْبَاتِ وَالْإِجْمَالِ فِي النَّفْيِ:

الْأَمْثِلَةُ عَلَى التَّفْصِيلِ فِي الْإِثْبَاتِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، فَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَشْرِ الْآيَةِ (٢٢): ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، فَقَدْ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْآيَاتُ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَةِ عَشَرَ اسْمًا، وَكُلُّ اسْمٍ مِنْهَا قَدْ تَضَمَّنَ صِفَةً أَوْ صِفَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ.

وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَجِّ الْآيَةِ (٥٩): ﴿لِيَدْخُلْنَهُمْ مُدْخَلَ رِضْوَنِهِ﴾ وَلِإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾، فَهَذِهِ سَبْعُ آيَاتٍ مُتَوَالِيَةٍ خُتِمَتْ كُلُّ آيَةٍ مِنْهَا بِاسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَكُلُّ اسْمٍ مِنْهَا مُتَضَمِّنٌ لِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ.

وَأَمَّا أَمْثِلَةُ الْإِجْمَالِ فِي النَّفْيِ، فَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٤].



فَصْلٌ

وَأَعْلَمَ أَنَّ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَمَثُّلَ الْمُسَمَّيَاتِ
وَالْمَوْصُوفَاتِ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ السَّمْعُ وَالْعَقْلُ وَالْحِسُّ.

أَمَّا السَّمْعُ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾
[النساء: ٥٨]، وَقَالَ عَنِ الْإِنْسَانِ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ
سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [الإنسان: ٢]، وَنَفَى أَنْ يَكُونَ السَّمِيعُ كَالسَّمِيعِ، وَالْبَصِيرُ كَالْبَصِيرِ،
فَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وَأَثْبَتَ لِنَفْسِهِ عِلْمًا، وَلِلْإِنْسَانِ عِلْمًا، فَقَالَ عَنْ نَفْسِهِ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ
سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، وَقَالَ عَنِ الْإِنْسَانِ: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى
الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠]، وَلَيْسَ عِلْمُ الْإِنْسَانِ كَعِلْمِ اللَّهِ
تَعَالَى، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَنْ عِلْمِهِ: ﴿وَسِعَ كُلُّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [طه: ٩٨]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا
يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران: ٥]، وَقَالَ عَنْ عِلْمِ الْإِنْسَانِ:
﴿وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وَأَمَّا الْعَقْلُ فَمِنَ الْمَعْلُومِ بِالْعَقْلِ أَنَّ الْمَعَانِي وَالْأَوْصَافَ تَتَقَيَّدُ وَتَتَمَيَّزُ بِحَسَبِ
مَا تُضَافُ إِلَيْهِ، فَكَمَا أَنَّ الْأَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٌ فِي ذَوَاتِهَا، فَإِنَّهَا كَذَلِكَ مُخْتَلِفَةٌ فِي صِفَاتِهَا،
وَفِي الْمَعَانِي الْمُضَافَةِ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّ صِفَةَ كُلِّ مَوْصُوفٍ تُنَاسِبُهُ لَا يُفْهَمُ مِنْهَا مَا يَقْصُرُ عَنْ
مَوْصُوفِهَا أَوْ يَتَجَاوَزُهُ، وَلِهَذَا نَصِفُ الْإِنْسَانَ بِاللِّينِ، وَالْحَدِيدَ الْمُنْصَهَرَ بِاللِّينِ،

وَنَعْلَمُ أَنَّ اللَّيْنَ مُتَّفَاوِتُ الْمَعْنَى بِحَسَبِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا الْحَسُّ فَإِنَّا نُشَاهِدُ لِلْفِيلِ جِسْمًا وَقَدَمًا وَقُوَّةً، وَلِلْبَعُوضَةِ جِسْمًا وَقَدَمًا وَقُوَّةً، وَنَعْلَمُ الْفَرْقَ بَيْنَ جِسْمَيْهِمَا، وَقَدَمَيْهِمَا، وَقُوَّتَيْهِمَا، فَإِذَا عَلِمَ أَنَّ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْإِسْمِ وَالصِّفَةِ فِي الْمَخْلُوقَاتِ لَا يَسْتَلْزِمُ التَّمَثُّلُ فِي الْحَقِيقَةِ -مَعَ كَوْنِ كُلِّ مِنْهَا مَخْلُوقًا مُمَكِّنًا- فَانْتِفَاءُ التَّلَازُمِ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ أَوْلَى وَأَجْلَى، بَلِ التَّمَثُّلُ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ مُمْتَنِعٌ غَايَةَ الْإِمْتِنَاعِ.



فصل في الزائغين عن سبيل الرسل وأتباعهم في أسماء الله وصفاته

الزَّائِغُونَ عَنْ سَبِيلِ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ قِسْمَانِ: مُثَلَّةٌ، وَمُعْطَلَّةٌ، وَكُلٌّ مِنْهُم غَلَا فِي جَانِبٍ، وَقَصَّرَ فِي جَانِبٍ، فَاَلْمُثَلَّةُ غَلَوَا فِي جَانِبِ الْإِثْبَاتِ، وَقَصَّرُوا فِي جَانِبِ النَّفْيِ، وَالْمُعْطَلَّةُ غَلَوَا فِي جَانِبِ النَّفْيِ، وَقَصَّرُوا فِي جَانِبِ الْإِثْبَاتِ، فَخَرَجَ كُلُّ مِنْهُمْ عَنِ الْإِعْتِدَالِ فِي الْجَانِبَيْنِ.

فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْمُثَلَّةُ، وَطَرِيقَتُهُمْ: أَنَّهُمْ أَتَّبَعُوا اللَّهَ الصِّفَاتِ عَلَى وَجْهِ يُمَازِلُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، فَقَالُوا: اللَّهُ وَجْهٌ وَيَدَانِ وَعَيْنَانِ، كَوْجُوهِنَا وَأَيْدِينَا وَأَعْيُنُنَا، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَشَبَّهَتْهُمْ فِي ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطِبَنَا فِي الْقُرْآنِ بِمَا نَفْهَمُ وَنَعْقِلُ، قَالُوا: وَنَحْنُ لَا نَفْهَمُ وَلَا نَعْقِلُ إِلَّا مَا كَانَ مُشَاهِدًا، فَإِذَا خَاطَبَنَا عَنِ الْغَائِبِ بِشَيْءٍ وَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى الْمَعْلُومِ فِي الشَّاهِدِ.

وَمَذْهَبُهُمْ بَاطِلٌ مَرْدُودٌ بِالسَّمْعِ، وَالْعَقْلِ، وَالْحِسِّ:

أَمَّا السَّمْعُ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وَقَالَ: ﴿فَلَا تَصْرِيحُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]، فَفِي الْآيَةِ الْأُولَى نَفَى أَنْ يَكُونَ لَهُ مُمَازِلٌ مَعَ إِثْبَاتِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ لَهُ، وَفِي الثَّانِيَةِ نَهَى أَنْ تُضْرَبَ لَهُ الْأَمْثَالُ، فَجَمَعَ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالنَّهْيِ.

وَأَمَّا الْعَقْلُ فَذَلَالَتُهُ عَلَى بُطْلَانِ التَّمَثِيلِ مِنْ وَجْهِهِ:

الأول: التَّبَاطُؤُ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ فِي الذَّاتِ وَالْوُجُودِ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ التَّبَاطُؤَ فِي الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ صِفَةَ كُلِّ مَوْصُوفٍ تَلِيْقُ بِهِ، فَالْمَعَانِي وَالْأَوْصَافُ تَتَقَيَّدُ وَتَتَمَيَّزُ بِحَسَبِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ.

الثاني: أَنَّ الْقَوْلَ بِالمِثَالَةِ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ يَسْتَلْزِمُ نَقْصَ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّ تَمَثِيلَ الْكَامِلِ بِالنَّاقِصِ يَجْعَلُهُ نَاقِصًا.

الثالث: أَنَّ الْقَوْلَ بِمِثَالَةِ الْخَالِقِ لِلْمَخْلُوقِ يَقْتَضِي بُطْلَانَ الْعُبُودِيَّةِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْضَعُ عَاقِلٌ لِأَحَدٍ وَيَذِلُّ لَهُ عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ الْمَطْلُوقِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَعْلَى مِنْهُ.

وَأَمَّا الْحِسُّ فَإِنَّا نُشَاهِدُ فِي الْمَخْلُوقَاتِ مَا تَشْتَرِكُ أَسْمَاؤُهُ وَصِفَاتُهُ فِي اللَّفْظِ، وَتَبْتَائُنُ فِي الْحَقِيقَةِ، فَلِلْفِيلِ جِسْمٌ وَقُوَّةٌ، وَلِلْبَعُوضَةِ جِسْمٌ وَقُوَّةٌ، وَالتَّبَاطُؤُ بَيْنَ جِسْمَيْهِمَا وَقُوَّتَيْهِمَا مَعْلُومٌ، فَإِذَا جَاَزَ هَذَا التَّبَاطُؤُ بَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ، كَانَ جَوَازُهُ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، بَلِ التَّبَاطُؤُ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ وَاجِبٌ، وَالتَّشَابُّهُ مُمْتَنِعٌ غَايَةَ الْإِمْتِنَاعِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَنَا بِمَا نَعْقِلُ وَنَفْهَمُ» فَصَحِيحٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَذَبُوا بِآيَاتِهِ وَلِيَذْكُرُوا الْأَلْبَابَ﴾ [ص: ٢٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، وَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ مِنْ عِبَادِهِ

عَقْلَ وَفَهْمَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ لَكَانَ لِسَانُ قَوْمِهِ وَلِسَانُ غَيْرِهِمْ سَوَاءً، وَلَمَّا حَصَلَ
الْبَيَانُ الَّذِي تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ عَلَى الْخَلْقِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «إِذَا خَاطَبْنَا عَنِ الْغَائِبِ شَيْءٌ وَجَبَ حَمْلُهُ عَلَى الْمَعْلُومِ فِي الشَّاهِدِ»
فَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِنَّمَا أَخْبَرَ بِهِ مُضَافًا إِلَى نَفْسِهِ الْمُقَدَّسَةِ،
فَيَكُونُ لَاقِبًا بِهِ، لَا مُمَثِّلًا لِمَخْلُوقَاتِهِ، وَلَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْهَمَ مِنْهُ الْمُمَثِّلَةَ إِلَّا مَنْ لَمْ
يَعْرِفِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَمْ يَقْدُرْهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَلَمْ يَعْرِفْ مَذْلُولَ الْخِطَابِ الَّذِي يَقْتَضِيهِ
السِّيَاقُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ؛ لِأَنَّ الْمُمَثِّلَةَ مُرَادَةً لِّلَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّ الْمُمَثِّلَةَ تَسْتَلْزِمُ نَقْصَ الْخَالِقِ
جَلَّ وَعَلَا، وَاعْتِقَادُ نَقْصِ الْخَالِقِ كُفْرٌ وَضَلَالٌ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى
بِكَلَامِهِ الْكُفْرَ وَالضَّلَالَ، كَيْفَ وَقَدْ قَالَ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]،
وَقَالَ: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]؟!



فصل

وَالْقِسْمُ الثَّانِي^(١): الْمُعْطَلَةُ، وَهُمْ الَّذِينَ أَنْكَرُوا مَا سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى، وَوَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ إِنْكَارًا كُلِّيًّا أَوْ جُزْئِيًّا، وَحَرَّفُوا - مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ - نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَهُمْ مُحَرَّفُونَ لِلنُّصُوصِ، مُعْطَلُونَ لِلصِّفَاتِ، وَقَدْ انْقَسَمَ هَؤُلَاءِ إِلَى أَرْبَعِ طَوَائِفَ:

الطَّائِفَةُ الْأُولَى: الْأَشَاعِرَةُ وَمَنْ ضَاهَاهُمْ مِنَ الْمَآثِرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ.

وَطَرِيقَتُهُمْ: أَنَّهُمْ أَثْبَتُوا لِلَّهِ الْأَسْمَاءَ، وَبَعْضَ الصِّفَاتِ، وَنَفَوْا حَقَائِقَ أَكْثَرِهَا، وَرَدُّوا مَا يُمَكِّنُهُمْ رَدُّهُ مِنَ النُّصُوصِ، وَحَرَّفُوا مَا لَا يُمَكِّنُهُمْ رَدُّهُ، وَسَمَّوْا ذَلِكَ التَّحْرِيفَ (تَأْوِيلًا).

فَأَثْبَتُوا مِنَ الصِّفَاتِ سَبْعَ صِفَاتٍ: الْحَيَاةَ، وَالْعِلْمَ، وَالْقُدْرَةَ، وَالْإِرَادَةَ، وَالْكَلَامَ، وَالسَّمْعَ، وَالْبَصَرَ، عَلَى خِلَافٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّلَفِ فِي كَيْفِيَّةِ إِثْبَاتِ بَعْضِ هَذِهِ الصِّفَاتِ.

وَشُبِّهَتْهُمْ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ: أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا فِيمَا نَفَوْهُ أَنَّ إِثْبَاتَهُ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ، أَيْ: التَّمَثِيلَ، وَقَالُوا فِيمَا أَثْبَتُوهُ: إِنَّ الْعَقْلَ قَدْ دَلَّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ إِيجَادَ الْمَخْلُوقَاتِ يَدُلُّ عَلَى الْقُدْرَةِ، وَتَخْصِيصَ بَعْضِهَا بِمَا يُخْتَصُّ بِهِ يَدُلُّ عَلَى الْإِرَادَةِ، وَإِحْكَامَهَا يَدُلُّ عَلَى الْعِلْمِ، وَهَذِهِ الصِّفَاتُ (الْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ وَالْعِلْمُ) تَدُلُّ عَلَى الْحَيَاةِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَقُومُ إِلَّا بِحَيٍّ، وَالْحَيُّ إِمَّا أَنْ يَتَّصِفَ بِالْكَلَامِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ، وَهَذِهِ صِفَاتُ كَمَالٍ، أَوْ بِضِدِّهَا،

(١) أَيْ: مِنَ الزَّائِغِينَ عَنْ سَبِيلِ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ.

وَهُوَ الْخَرَسُ وَالصَّمَمُ وَالْعَمَى، وَهَذِهِ صِفَاتُ نَقْصٍ مُتَنَعَةٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَوَجَبَ ثُبُوتُ الْكَلَامِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ.

وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وُجُوهِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الرُّجُوعَ إِلَى الْعَقْلِ فِي هَذَا الْبَابِ مُخَالَفٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَأَيُّمَةِ الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَمَا مِنْهُمْ أَحَدٌ رَجَعَ إِلَى الْعَقْلِ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَرْجِعُونَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَيُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهًا بِلَا تَعْطِيلٍ.

قَالَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «نَصِفَ اللَّهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَلَا تَتَعَدَّى الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ»^(١).

الثَّانِي: أَنَّ الرُّجُوعَ إِلَى الْعَقْلِ فِي هَذَا الْبَابِ مُخَالَفٌ لِلْعَقْلِ؛ لِأَنَّ هَذَا الْبَابَ مِنَ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ الَّتِي لَيْسَ لِلْعَقْلِ فِيهَا مَجَالٌ، وَإِنَّمَا تُتَلَقَّى مِنَ السَّمْعِ؛ فَإِنَّ الْعَقْلَ لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُدْرِكَ بِالتَّفْصِيلِ مَا يَجِبُ وَيَجُوزُ وَيَمْتَنِعُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَكُونُ مُحْكِمُ الْعَقْلِ فِي ذَلِكَ مُخَالَفًا لِلْعَقْلِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ الرُّجُوعَ فِي ذَلِكَ إِلَى الْعَقْلِ مُسْتَلْزِمٌ لِلَاخْتِلَافِ وَالتَّنَاقُضِ، فَإِنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَقْلًا يَرَى وَجُوبَ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ فِي هَؤُلَاءِ، فَتَجِدُ أَحَدَهُمْ يُثْبِتُ مَا يَنْفِيهِ الْآخَرُ، وَرُبَّمَا يَتَنَاقَضُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ، فَيُثْبِتُ فِي مَكَانٍ مَا يَنْفِيهِ، أَوْ يَنْفِي نَظِيرَهُ فِي مَكَانٍ آخَرَ، فَلَيْسَ لَهُمْ قَانُونٌ مُسْتَقِيمٌ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ.

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (٧/٣٢٦) برقم (٢٥٢).

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (الْفَتَاوَى الْحَمَوِيَّةِ): «فَيَا لَيْتَ شِعْرِي بِأَيِّ عَقْلٍ يُوزَنُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ حَيْثُ قَالَ: أَوْ كُلَّمَا جَاءَنَا رَجُلٌ أَجَدَلُ مِنْ رَجُلٍ تَرَكْنَا مَا جَاءَ بِهِ جَبْرِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ لِحَدَلِ هَؤُلَاءِ»^(١)، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ تَنَاقُضَ الْأَقْوَالِ دَلِيلٌ عَلَى فَسَادِهَا.

الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ إِذَا صَرَفُوا النُّصُوصَ عَنْ ظَاهِرِهَا إِلَى مَعْنَى زَعَمُوا أَنَّ الْعَقْلَ يُوجِبُهُ فَإِنَّهُ يُلْزِمُهُمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى نَظِيرُ مَا يُلْزِمُهُمْ فِي الْمَعْنَى الَّتِي نَفَوْهُ، مَعَ ارْتِكَابِهِمْ تَحْرِيفَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا قَالُوا: الْمُرَادُ بِيَدَيِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ الْقُوَّةُ دُونَ حَقِيقَةِ الْيَدِ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَ حَقِيقَةِ الْيَدِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ بِالْمَخْلُوقِ الَّذِي لَهُ يَدٌ.

فَنَقُولُ لَهُمْ: يُلْزِمُكُمْ فِي إِثْبَاتِ الْقُوَّةِ نَظِيرُ مَا يُلْزِمُكُمْ فِي إِثْبَاتِ الْيَدِ الْحَقِيقِيَّةِ؛ لِأَنَّ لِلْمَخْلُوقِ قُوَّةً، فَإِثْبَاتُ الْقُوَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ عَلَى قَاعِدَتِكُمْ.

وَمِثَالُ آخَرٍ: إِذَا قَالُوا: الْمُرَادُ بِمَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى: إِرَادَةُ ثَوَابِ الْمَحْبُوبِ أَوْ الثَّوَابِ نَفْسُهُ دُونَ حَقِيقَةِ الْمَحَبَّةِ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَ حَقِيقَةِ الْمَحَبَّةِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ.

فَنَقُولُ لَهُمْ: إِذَا فَسَّرْتُمُ الْمَحَبَّةَ بِالْإِرَادَةِ لَزِمَكُمْ فِي إِثْبَاتِ الْإِرَادَةِ نَظِيرُ مَا يُلْزِمُكُمْ فِي إِثْبَاتِ الْمَحَبَّةِ؛ لِأَنَّ لِلْمَخْلُوقِ إِرَادَةً، فَإِثْبَاتُ الْإِرَادَةِ لِلَّهِ تَعَالَى يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ عَلَى قَاعِدَتِكُمْ.

وَإِذَا فَسَّرْتُمُوهَا بِالثَّوَابِ فَالثَّوَابُ مَخْلُوقٌ مَفْعُولٌ، لَا يَقُومُ إِلَّا بِخَالِقٍ فَاعِلٍ،

(١) انْظُرْ: مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٥/ ٢٩). [المؤلف]

وَالْفَاعِلُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ إِرَادَةِ الْفِعْلِ، وَإِثْبَاتُ الْإِرَادَةِ مُسْتَلَزِمٌ لِلتَّشْبِيهِ عَلَى قَاعِدَتِكُمْ.

ثُمَّ نَقُولُ: إِثْبَاتُكُمْ إِرَادَةَ الثَّوَابِ أَوْ الثَّوَابَ نَفْسَهُ مُسْتَلَزِمٌ لِمَحَبَّةِ الْعَمَلِ الْمَثَابِ عَلَيْهِ، وَلَوْلَا مَحَبَّةُ الْعَمَلِ مَا أُثِيبَ فَاعِلُهُ، فَصَارَ تَأْوِيلُكُمْ مُسْتَلَزِمًا لِمَا نَفَيْتُمْ، فَإِنْ أَثْبَتُّمُوهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمُمَائِلِ لِلْمَخْلُوقِ فِيهِ التَّمْثِيلِ وَقَعْتُمْ، وَإِنْ أَثْبَتُّمُوهُ عَلَى الْوَجْهِ الْمُخْتَصِّ بِاللَّهِ وَاللَّائِقِ بِهِ أَصَبْتُمْ، وَلَزِمَكُمْ إِثْبَاتُ جَمِيعِ الصِّفَاتِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.

الْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَنَّ قَوْلَهُمْ فِيْمَا نَفَوْهُ: «إِنَّ إِثْبَاتَهُ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهِ» مَمْنُوعٌ؛ لِأَنَّ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَمَازُلَ الْمُسَمَّيَاتِ وَالْمَوْصُوفَاتِ كَمَا تَقَرَّرَ سَابِقًا، ثُمَّ إِنَّهُ مَنْقُوضٌ بِمَا أَثْبَتُوهُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى الْحَيَاةَ، وَالْعِلْمَ، وَالْقُدْرَةَ، وَالْإِرَادَةَ، وَالْكَلَامَ، وَالسَّمْعَ، وَالْبَصَرَ، مَعَ أَنَّ الْمَخْلُوقَ مُتَّصِفٌ بِذَلِكَ، فَإِثْبَاتُهُمْ هَذِهِ الصِّفَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى مَعَ اتِّصَافِ الْمَخْلُوقِ بِهَا مُسْتَلَزِمٌ لِلتَّشْبِيهِ عَلَى قَاعِدَتِهِمْ.

فَإِنْ قَالُوا: إِنَّا نُثْبِتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهِ يُخْتَصُّ بِهِ، وَلَا يُشَبِّهُ مَا ثَبَتَ لِلْمَخْلُوقِ مِنْهَا.

قُلْنَا: هَذَا جَوَابٌ حَسَنٌ سَدِيدٌ، فَلَمَّاذَا لَا تَقُولُونَ بِهِ فِيْمَا نَفَيْتُمُوهُ، فَثَبَّتُوهُ لِلَّهِ عَلَى وَجْهِ يُخْتَصُّ بِهِ، وَلَا يُشَبِّهُ مَا ثَبَتَ لِلْمَخْلُوقِ مِنْهُ؟!

فَإِنْ قَالُوا: مَا أَثْبَتْنَاهُ فَقَدْ دَلَّ الْعَقْلُ عَلَى ثُبُوتِهِ، فَلَزِمَ إِثْبَاتُهُ.

قُلْنَا: عَنْ هَذَا ثَلَاثَةُ أَجَوِبَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْعَقْلِ فِي هَذَا الْبَابِ كَمَا سَبَقَ.

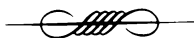
الثاني: أَنَّهُ يُمَكِّنُ إِثْبَاتَ مَا نَفَيْتُمُوهُ بِدَلِيلٍ عَقْلِيٍّ يَكُونُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ أَوْضَحَ مِنْ أَدْلَتِكُمْ فِيهَا أَثْبَتْتُمُوهُ.

مثال ذلك: الرَّحْمَةُ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ [الكهف: ٥٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧]، فَإِنَّهُ يُمَكِّنُ إِثْبَاتَهَا بِالْعَقْلِ كَمَا دَلَّ عَلَيْهَا السَّمْعُ، فَيُقَالُ: الْإِحْسَانُ إِلَى الْخَلْقِ بِمَا يَنْفَعُهُمْ وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ الضَّرَرَ يَدُلُّ عَلَى الرَّحْمَةِ، كَدَلَالَةِ التَّخْصِصِ عَلَى الْإِرَادَةِ، بَلْ هُوَ أَبَيِّنُ وَأَوْضَحُ؛ لِظُهُورِهِ لِكُلِّ أَحَدٍ.

الثالث: أَنَّ نَقُولَ: عَلَى فَرَضِ أَنَّ الْعَقْلَ لَا يَدُلُّ عَلَى مَا نَفَيْتُمُوهُ، فَإِنَّ عَدَمَ دَلَالَتِهِ عَلَيْهِ لَا يَسْتَلْزِمُ انْتِفَاءَهُ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ لِأَنَّ انْتِفَاءَ الدَّلِيلِ الْمُعَيَّنِ لَا يَسْتَلْزِمُ انْتِفَاءَ الْمَدْلُولِ؛ إِذْ قَدْ يَثْبُتُ بِدَلِيلٍ آخَرَ، فَإِذَا قَدَرْنَا أَنَّ الدَّلِيلَ الْعَقْلِيَّ لَا يُثْبِتُهُ فَإِنَّ الدَّلِيلَ السَّمْعِيَّ قَدْ أَثْبَتَهُ، وَحِينَئِذٍ يَجِبُ إِثْبَاتُهُ بِالْأَدْلَى الْقَائِمِ السَّالِمِ عَنِ الْمُعَارِضِ الْمَقَاوِمِ.

فَإِنْ قَالُوا: بَلِ الْعَقْلُ يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ إِثْبَاتَهُ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ، وَالْعَقْلُ يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ التَّشْبِيهِ.

قُلْنَا: إِنْ كَانَ إِثْبَاتُهُ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ فَإِنَّ إِثْبَاتَ مَا أَثْبَتْتُمُوهُ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ أَيْضًا، فَإِنْ مَنَعْتُمْ ذَلِكَ لَزِمَكُمْ مَنَعُهُ فِيمَا نَفَيْتُمُوهُ؛ إِذْ لَا فَرْقَ، وَحِينَئِذٍ إِمَّا أَنْ تَقُولُوا بِالْإِثْبَاتِ فِي الْجَمِيعِ، فَتَوَافَقُوا السَّلَفَ، وَإِمَّا أَنْ تَقُولُوا بِالنَّفْيِ فِي الْجَمِيعِ، فَتَوَافَقُوا الْمُعْتَزِلَةَ وَمَنْ ضَاهَاهُمْ، وَأَمَّا التَّفْرِيقُ فَتَنَاقُضٌ ظَاهِرٌ.



فَصْلٌ

الطَائِفَةُ الثَّانِيَّةُ: الْمُعْتَزَلَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ وَغَيْرِهِمْ، وَطَرِيقَتُهُمْ: أَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى الْأَسْمَاءَ دُونَ الصِّفَاتِ، وَيَجْعَلُونَ الْأَسْمَاءَ أَعْلَمًا مَحْضَةً.

ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهَا مُتَرَادِفَةٌ، فَالْعَلِيمُ، وَالْقَدِيرُ، وَالسَّمِيعُ، وَالْبَصِيرُ، شَيْءٌ وَاحِدٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّهَا مُتَبَايِنَةٌ، وَلَكِنَّهُ عَلِيمٌ بِلَا عِلْمٍ، قَدِيرٌ بِلَا قُدْرَةٍ، سَمِيعٌ بِلَا سَمْعٍ، بَصِيرٌ بِلَا بَصَرٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَشُبِّهَتْهُمْ: أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ؛ وَتَقْرِيرُهَا: أَنَّهُ لَا يُوجَدُ شَيْءٌ مُتَّصِفٌ بِالصِّفَاتِ إِلَّا جِسْمٌ، وَالْأَجْسَامُ مُتَمَاثِلَةٌ، فَإِثْبَاتُ الصِّفَاتِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ.

وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَجْهِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى نَفْسَهُ بِأَسْمَاءٍ، وَوَصَفَ نَفْسَهُ بِصِفَاتٍ، فَإِنْ كَانَ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ فَإِثْبَاتُ الْأَسْمَاءِ كَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ إِثْبَاتُ الْأَسْمَاءِ لَا يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ فَإِثْبَاتُ الصِّفَاتِ كَذَلِكَ.

وَالْتَفْرِيقُ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا تَنَاقُضٌ، فَإِمَّا أَنْ يُشْتَبَا الْجَمِيعُ، فَيُؤَافِقُوا السَّلَفَ، وَإِمَّا أَنْ يَنْفُوا الْجَمِيعَ، فَيُؤَافِقُوا غَلَاةَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ، وَإِمَّا أَنْ يُفَرِّقُوا، فَيَقَعُوا فِي التَّنَاقُضِ.

الثَّانِي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ أَسْمَاءَهُ بِأَتَمِّهَا حُسْنَى، وَأَمَرَنَا بِدُعَائِهِ بِهَا، فَقَالَ:

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ دَالَّةٌ عَلَى مَعَانٍ عَظِيمَةٍ تَكُونُ وَسِيلَةً لَنَا فِي دُعَائِنَا، وَلَا يَصِحُّ خُلُوقُهَا عَنْهَا.

وَلَوْ كَانَتْ أَعْلَامًا مُحَضَّةً لَكَانَتْ غَيْرَ دَالَّةٍ عَلَى مَعْنَى سِوَى تَعْيِينِ الْمُسَمَّى، فَضْلًا عَنْ أَنْ تَكُونَ حُسْنَى وَوَسِيلَةً فِي الدُّعَاءِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثَبَّتَ لِنَفْسِهِ الصِّفَاتِ إجمالًا وَتَفْصِيلًا مَعَ نَفْيِ الْمُثَالَّةِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، وَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ لَا يَسْتَلْزِمُ التَّمَثِيلَ، وَلَوْ كَانَ يَسْتَلْزِمُ التَّمَثِيلَ لَكَانَ كَلَامُ اللَّهِ مُتَنَاقِضًا.

الرَّابِعُ: أَنَّ مَنْ لَا يَتَّصِفُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَبًّا وَلَا إِلَهًا، وَلِهَذَا عَابَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَاهُ بِاتِّخَاذِهِ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ إِلَهًا، فَقَالَ: ﴿يَتَابَتِ لَهُمْ تَعَبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢].

الخَامِسُ: أَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ صِفَةٍ، وَلَا يُمَكِّنُ وُجُودَ ذَاتٍ مُجَرَّدَةٍ عَنِ الصِّفَاتِ، وَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ الْوَاجِبُ الْوُجُودِ مُتَّصِفًا بِالصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِهِ.

السَّادِسُ: أَنَّ الْقَوْلَ «بِأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ أَعْلَامٌ مُحَضَّةً مُتَرَادِفَةٌ لَا تَدُلُّ إِلَّا عَلَى ذَاتِ اللَّهِ فَقَطْ» قَوْلٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ دَلَالَاتِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُتَضَافِرَةٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ اسْمٍ مِنْهَا دَالٌّ عَلَى مَعْنَاهُ الْمُخْتَصِّ بِهِ مَعَ اتِّفَاقِهَا عَلَى مُسَمَّى وَاحِدٍ وَمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ، فَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ، فَالْمُسَمَّى وَالْمَوْصُوفُ وَاحِدٌ، وَالْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ مُتَعَدِّدَةٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُسَمِّي نَفْسَهُ بِاسْمَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ فِي مَوْضِعٍ

وَاحِدٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: ٢٣]، فَلَوْ كَانَتْ الْأَسْمَاءُ مُتَرَادِفَةً تَرَادُفًا مَحْضًا لَكَانَ ذِكْرُهَا مُجْتَمِعَةً لَعَوًا مِنَ الْقَوْلِ عَدِيمِ الْفَائِدَةِ.

السَّابِعُ: أَنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلِيمٌ بِلَا عِلْمٍ، وَقَدِيرٌ بِلَا قُدْرَةٍ، وَسَمِيعٌ بِلَا سَمْعٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ قَوْلٌ بَاطِلٌ مُخَالَفٌ لِمُقْتَضَى اللَّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَغَيْرِ الْعَرَبِيِّ؛ فَإِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ فِي لُغَاتِ جَمِيعِ الْعَالَمِ أَنَّ الْمُشْتَقَّ ذَالٌّ عَلَى الْمَعْنَى الْمُشْتَقِّ مِنْهُ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: (عَلِيمٌ) لِمَنْ لَا عِلْمَ لَهُ، وَلَا (قَدِيرٌ) لِمَنْ لَا قُدْرَةَ لَهُ، وَلَا (سَمِيعٌ) لِمَنْ لَا سَمْعَ لَهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ تَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ أَسْمَاءُ اللَّهِ تَعَالَى ذَالَّةٌ عَلَى مَا تَقْتَضِيهِ مِنَ الصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِهِ، فَيَتَعَيَّنُ إِبْثَاتُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لِخَالِقِ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ.

الثَّامِنُ: أَنَّ قَوْلَهُمْ: «لَا يُوجَدُ شَيْءٌ مُتَّصِفٌ بِالصِّفَاتِ إِلَّا جِسْمٌ» مَمْنُوعٌ، فَإِنَّا نَجِدُ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يَصِحُّ أَنْ يُوصَفَ وَلَيْسَ بِجِسْمٍ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: لَيْلٌ طَوِيلٌ، وَنَهَارٌ قَصِيرٌ، وَبَرْدٌ شَدِيدٌ، وَحَرٌّ خَفِيفٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ أَجْسَامًا، عَلَى أَنَّ إِضَافَةَ لَفْظِ الْجِسْمِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِبْثَاتًا أَوْ نَفْيًا مِنَ الطُّرُقِ الْبِدْعِيَّةِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا أَهْلُ التَّعْطِيلِ إِلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ.

التَّاسِعُ: أَنَّ قَوْلَهُمْ: «الْأَجْسَامُ مُتَمَاثِلَةٌ» بَاطِلٌ ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ؛ فَإِنَّ تَفَاوُتَ الْأَجْسَامِ ظَاهِرٌ لَا يُمَكِّنُ إِنكَارَهُ.

قَالَ الشَّيْخُ الْمُؤَلِّفُ: وَلَا رَيْبَ أَنَّ قَوْلَهُمْ بِتَمَاثُلِ الْأَجْسَامِ قَوْلٌ بَاطِلٌ^(١).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٧٢). [المؤلف]

فصل

الطائفة الثالثة: غلاة الجهمية، والفرامطة، والباطنية ومن تبعهم، وطريقتهم: أنهم يُنكرون الأسماء والصفات، ولا يصفون الله تعالى إلا بالنفي المجرد عن الإثبات، ويقولون: إن الله هو الوجود المطلق بشرط الإطلاق^(١)، فلا يقال: هو موجود، ولا حي، ولا عليم، ولأقدير، وإنما هذه أسماء لمخلوقاته أو مجاز؛ لأن إثبات ذلك يستلزم تشبيهه بالوجود الحي، العليم، القدير، ويقولون: إن الصفة عين الموصوف، وإن كل صفة عين الصفة الأخرى، فلا فرق بين العلم والقدرة، والسمع والبصر، ونحو ذلك.

وشبهتهم: أنهم اعتقدوا أن إثبات الأسماء والصفات يستلزم التشبيه والتعبد، ووجه ذلك في الأسماء: أنه إذا سمي بها لزم أن يكون مُتَصِفًا بِمَعْنَى الاسم، فإذا أثبتنا (الحي) مثلاً لزم أن يكون مُتَصِفًا بِالْحَيَاةِ؛ لأن صدق المشتق يستلزم صدق المشتق منه، وذلك يقتضي قيام الصفات به، وهو تشبيه.

وأما في الصفات فقالوا: إن إثبات صفات متغيرة مُغَايِرَةٍ لِلْمَوْصُوفِ يستلزم التعبد، وهو تركيب مُتَتَبِعٍ مُنَاقِضٍ لِلتَّوْحِيدِ.

وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وُجُوهِ:

الأول: أن الله تعالى جمع فيما سمي ووصف به نفسه بين النفي والإثبات،

(١) معنى قولهم: «بشرط الإطلاق» أنه مُطلق عن أي صفة مُبْتَوِيَّةٍ؛ لأن الصفة تُقَيَّدُ الْمَوْصُوفَ.

وَقَدْ سَبَقَتْ أَمْثِلَةٌ مِنْ ذَلِكَ، فَمَنْ أَقَرَّ بِالنَّفْيِ وَأَنْكَرَ الْإِثْبَاتَ فَقَدْ آمَنَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ دُونَ بَعْضٍ، وَالْكُفْرُ بِبَعْضِ الْكِتَابِ كُفْرٌ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُنْكَرًا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿أَفَتَوْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿[النساء: ١٥٠-١٥١].

الثاني: أَنَّ الْمَوْجُودَ الْمُطْلَقَ بِشَرْطِ الْإِطْلَاقِ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ الْمَحْسُوسِ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ يَفْرِضُهُ الذَّهْنُ، وَلَا وُجُودَ لَهُ فِي الْحَقِيقَةِ، فَتَكُونُ حَقِيقَةُ الْقَوْلِ بِهِ نَفْيَ وُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا فِي الذَّهْنِ، وَهَذَا غَايَةُ التَّعْطِيلِ وَالْكُفْرِ.

الثالث: قَوْلُهُمْ: «إِنَّ الصِّفَةَ عَيْنُ الْمَوْصُوفِ، وَإِنَّ كُلَّ صِفَةٍ عَيْنُ الصِّفَةِ الْأُخْرَى» مُكَابَرَةٌ فِي الْمَعْقُولَاتِ، سَفْسَطَةٌ فِي الْبَدَهِيَّاتِ؛ فَإِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ وَالْحِسِّ أَنَّ الصِّفَةَ غَيْرُ الْمَوْصُوفِ، وَأَنَّ كُلَّ صِفَةٍ غَيْرُ الصِّفَةِ الْأُخْرَى، فَالْعِلْمُ غَيْرُ الْعَالِمِ، وَالْقُدْرَةُ غَيْرُ الْقَادِرِ، وَالْكَلَامُ غَيْرُ الْمُتَكَلِّمِ، كَمَا أَنَّ الْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ وَالْكَلَامَ صِفَاتٌ مُتَعَايِرَةٌ.

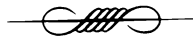
الرابع: أَنَّ وَصْفَ اللَّهِ تَعَالَى بِصِفَاتِ الْإِثْبَاتِ أَدْلُ عَلَى الْكَمَالِ مِنْ وَصْفِهِ بِصِفَاتِ النَّفْيِ؛ لِأَنَّ الْإِثْبَاتَ أَمْرٌ وَجُودِيٌّ يَفْتَضِي تَنَوُّعَ الْكَمَالَاتِ فِي حَقِّهِ، وَأَمَّا النَّفْيُ

فَأَمْرٌ عَدَمِيٌّ لَا يَقْتَضِي كَمَالًا إِلَّا إِذَا تَضَمَّنَ إِبْثَاتًا، وَهُوَ لَا يَنْفَاهُ لَا يَقُولُونَ بِنَفْيٍ يَقْتَضِي الْإِبْثَاتَ.

الخامس: قَوْلُهُمْ: «إِنَّ إِبْثَاتَ صِفَاتٍ مُتَغَايِرَةٍ مُغَايِرَةٍ لِلْمَوْصُوفِ يَسْتَلْزِمُ التَّعَدُّدَ» قَوْلٌ بَاطِلٌ مُحَالِفٌ لِلْمَعْقُولِ وَالْمَحْسُوسِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَلْزِمُ مِنْ تَعَدُّدِ الصِّفَاتِ تَعَدُّدُ الْمَوْصُوفِ، فَهِيَ هُوَ الْإِنْسَانُ الْوَاحِدُ يُوصَفُ بِأَنَّهُ حَيٌّ، سَمِيعٌ، بَصِيرٌ، عَاقِلٌ، مُتَكَلِّمٌ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ، وَلَا يَلْزِمُ مِنْ ذَلِكَ تَعَدُّدُ ذَاتِهِ.

السادس: قَوْلُهُمْ فِي الْأَسْمَاءِ: «إِنَّ إِبْثَاتَهَا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ مُتَّصِفًا بِمَعْنَى الْإِسْمِ، فَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ إِبْثَاتَهَا تَشْبِيهًا» جَوَابُهُ: أَنَّ الْمَعَانِيَ الَّتِي تَلْزِمُ مِنْ إِبْثَاتِ الْأَسْمَاءِ صِفَاتٌ لَا ثَبْتَ بِاللَّهِ تَعَالَى غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ عَلَيْهِ، وَالْمُشَارَكَةُ فِي الْإِسْمِ أَوْ الصِّفَةِ لَا تَسْتَلْزِمُ تَمَثُّلَ الْمُسَمَّيَاتِ وَالْمَوْصُوفَاتِ.

السابع: قَوْلُهُمْ: «إِنَّ الْإِبْثَاتَ يَسْتَلْزِمُ تَشْبِيهَهُ بِالْمَوْجُودَاتِ» جَوَابُهُ: أَنَّ النَّفْيَ الَّذِي قَالُوا بِهِ يَسْتَلْزِمُ تَشْبِيهَهُ بِالْمَعْدُومَاتِ عَلَى قِيَاسِ قَوْلِهِمْ، وَذَلِكَ أَفْبَحُ مِنْ تَشْبِيهِهِ بِالْمَوْجُودَاتِ، وَحِينَئِذٍ فَإِمَّا أَنْ يُقَرُّوا بِالْإِبْثَاتِ، فَيُؤَافِقُوا الْجَمَاعَةَ، وَإِمَّا أَنْ يُنْكِرُوا النَّفْيَ كَمَا أَنْكَرُوا الْإِبْثَاتَ، فَيُؤَافِقُوا غُلَاةَ الْغُلَاةِ مِنَ الْقَرَامِطَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَأَمَّا التَّفْرِيقُ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا فَتَنَاقُضٌ ظَاهِرٌ.



فَصْلٌ

الطَّائِفَةُ الرَّابِعَةُ: غُلَاةُ الْغُلَاةِ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالْبَاطِنِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ.

وَطَرِيقَتُهُمْ: أَنَّهُمْ أَنْكَرُوا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى الْإِثْبَاتَ وَالنَّفْيَ، فَنفَوْا عَنْهُ الْوُجُودَ وَالْعَدَمَ، وَالْحَيَاةَ وَالْمَوْتَ، وَالْعِلْمَ وَالْجَهْلَ، وَنَحْوَهَا، وَقَالُوا: إِنَّهُ لَا مَوْجُودٌ، وَلَا مَعْدُومٌ، وَلَا حَيٌّ وَلَا مَيِّتٌ، وَلَا عَالِمٌ وَلَا جَاهِلٌ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَشَبَّهَتْهُمْ: أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّهُمْ إِنْ وَصَفُوهُ بِالْإِثْبَاتِ شَبَّهُوهُ بِالْمَوْجُودَاتِ، وَإِنْ وَصَفُوهُ بِالنَّفْيِ شَبَّهُوهُ بِالْمَعْدُومَاتِ.

وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَجْهِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ تَسْمِيَةَ اللَّهِ وَوَصْفَهُ بِمَا سَمِيَ وَوَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ لَيْسَ تَشْبِيهًا وَلَا يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ؛ فَإِنَّ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْإِسْمِ وَالصِّفَةِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَمَاثُلَ الْمُسَمَّيَاتِ وَالْمَوْصُوفَاتِ، وَتَسْمِيَتِكُمْ ذَلِكَ تَشْبِيهًا لَيْسَ إِلَّا تَمْوِيهَا وَتَلْبِيسًا عَلَى الْعَامَّةِ وَالْجُهَّالِ، وَلَوْ قَبَلْنَا مِثْلَ هَذِهِ الدَّعْوَى الْبَاطِلَةَ لَأَمَكَّنَ كُلُّ مُبْطِلٍ أَنْ يُسَمِّيَ الشَّيْءَ الْحَقَّ بِأَسْمَاءٍ يُنْفَرُ بِهَا النَّاسُ عَنْ قَبُولِهِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ وَالْحِسِّ أَنَّ الْمَوْجُودَ الْمُمْكِنَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ مُوَجِّدٍ وَاجِبِ الْوُجُودِ؛ فَإِنَّا نَعْلَمُ حَدُوثَ الْمُحْدَثَاتِ وَنُشَاهِدُهَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُحْدَثَ بِدُونِ مُحْدِثٍ، وَلَا أَنْ تُحْدَثَ نَفْسُهَا بِنَفْسِهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ

شَيْءٌ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿[الطور: ٣٥]، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ لَهَا خَالِقٌ وَاجِبُ الْوُجُودِ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَفِي الْوُجُودِ -إِذَنْ- مَوْجُودَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَزَلِيٌّ وَاجِبُ الْوُجُودِ بِنَفْسِهِ.

الثَّانِي: مُحَدَّثٌ مُمَكِّنُ الْوُجُودِ، مَوْجُودٌ بغيرِهِ.

وَلَا يَلْزَمُ مِنَ اتِّفَاقِهِمَا فِي مُسَمًّى الْوُجُودِ أَنْ يَتَّفَقَا فِي خَصَائِصِهِ؛ فَإِنَّ وَجُودَ الْوَاجِبِ يُخَصُّهُ، وَوُجُودَ الْمُحَدَّثِ يُخَصُّهُ، فَوُجُودُ الْخَالِقِ وَاجِبٌ أَزَلِيٌّ مُتَمَتِّعٌ بِالْحُدُوثِ، أَبَدِيٌّ مُتَمَتِّعٌ بِالزَّوَالِ، وَوُجُودُ الْمَخْلُوقِ مُمَكِّنٌ حَادِثٌ بَعْدَ الْعَدَمِ قَابِلٌ لِلزَّوَالِ، فَمَنْ لَمْ يُثَبِّتْ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْإِتِّفَاقِ وَالْإِفْتِرَاقِ لَزِمَهُ أَنْ تَكُونَ الْمَوْجُودَاتُ كُلُّهَا إِمَّا أَزَلِيَّةً وَاجِبَةً الْوُجُودِ بِنَفْسِهَا، أَوْ مُحَدَّثَةً مُمَكِّنَةً الْوُجُودِ بغيرِهَا، وَكِلَاهُمَا مَعْلُومُ الْفَسَادِ بِالْإِضْطِرَّارِ^(١).

الثَّالِثُ: أَنَّ إِنكَارَهُمُ الْإِثْبَاتَ وَالنَّفْيَ يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ النَّفِيزِينَ مَعًا، وَهَذَا مُتَمَتِّعٌ؛ لِأَنَّ النَّفِيزِينَ لَا يُمَكِّنُ اجْتِمَاعُهُمَا، وَلَا ارْتِفَاعُهُمَا، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ وَجُودِ أَحَدِهِمَا وَحْدَهُ، فَيَلْزَمُ -عَلَى قِيَاسِ قَوْلِهِمْ- تَشْبِيهُ اللَّهِ بِالْمُتَمَتِّعَاتِ؛ لِأَنَّهُ يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ لَا مَوْجُودًا وَلَا مَعْدُومًا، وَلَا حَيًّا وَلَا مَيِّتًا، إِلَّا أَمْرًا يُقَدِّرُهُ الذَّهْنُ وَلَا حَقِيقَةً لَهُ، وَوَصَفُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِهَذَا -مَعَ كَوْنِهِ مُحَالِفًا لِبِدَاهَةِ الْعُقُولِ- كُفْرٌ صَرِيحٌ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ.

(١) رَاجِعْ مَجْمُوعَ الْفَتَاوَى (٦/ ٤٣). [المؤلف]

فَإِنْ قَالُوا: نَفْيُ التَّقْيِضِينَ مُتَمَتِّعٌ عَمَّا كَانَ قَابِلًا لَهُمَا، أَمَّا مَا كَانَ غَيْرَ قَابِلٍ لَهُمَا - كَالْجَمَادِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْإِتِّصَافَ بِالسَّمْعِ وَالصَّمَمِ - فَإِنَّهُ يُمَكِّنُ نَفْيَهُمَا عَنْهُ، فَيُقَالُ: لَيْسَ بِسَمِيعٍ وَلَا أَصَمَّ.

فَالْجَوَابُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا لَا يَصِحُّ فِيمَا قَالُوهُ مِنْ نَفْيِ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ؛ فَإِنَّ تَقَابُلَهُمَا تَقَابُلٌ سَلْبٌ وَإِيجَابٌ بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ، فَإِذَا انْتَمَى أَحَدُهُمَا لَزِمَ ثُبُوتُ الْآخَرِ، فَإِذَا قِيلَ: «لَيْسَ بِمَوْجُودٍ» لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَعْدُومًا، وَإِذَا قِيلَ: «لَيْسَ بِمَعْدُومٍ» لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا، فَلَا يُمَكِّنُ نَفْيُهُمَا مَعًا، وَلَا إِثْبَاتُهُمَا مَعًا.

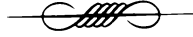
الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ قَوْلَهُمْ فِي الْجَمَادِ: «إِنَّهُ لَا يَقْبَلُ الْإِتِّصَافَ بِالْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ، وَالْعَمَى وَالْبَصَرِ، وَالسَّمْعِ وَالصَّمَمِ، وَنَحْوِهَا مِمَّا يَكُونُ تَقَابُلُهُ تَقَابُلَ عَدَمٍ وَمَلَكَةٍ» قَوْلٌ اضْطِلَاحِيٌّ لَا يُعَيِّرُ الْحَقَائِقَ، مَرْدُودٌ بِمَا ثَبَتَ مِنْ جَعْلِ الْجَمَادِ حَيًّا، كَمَا جَعَلَ اللَّهُ عَصَا مُوسَى حَيَّةً تَلْقَفُ مَا صَنَعَهُ السَّحَرَةُ.

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْجَمَادَ بِأَنَّهُ مَيِّتٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۖ أَمْوتُ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل: ٢٠-٢١]، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا، وَهِيَ مَا عَمِلَ عَلَيْهَا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ سَمْعَهَا لِمَا قِيلَ، وَرُؤْيَاهَا لِمَا فَعِلَ.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّ الَّذِي يَقْبَلُ الْإِتِّصَافَ بِالْكَمَالِ أَكْمَلُ مِنَ الَّذِي لَا يَقْبَلُهُ، فَمَا يَقْبَلُ أَنْ يُوصَفَ بِالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ - وَلَوْ كَانَ خَالِيًا مِنْهُ - أَكْمَلُ مِمَّا

لَا يَقْبَلُ ذَلِكَ، فَقَوْلُكُمْ: «إِنَّ الرَّبَّ لَا يَقْبَلُ أَنْ يَتَّصِفَ بِذَلِكَ» يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ
أَنْقَصَ مِنَ الْإِنْسَانِ الْقَابِلِ لِذَلِكَ؛ حَيْثُ شَبَّهْتُمُوهُ بِالْجَمَادِ الَّذِي لَا يَقْبَلُهُ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَمْتَنِعُ انْتِفَاءُ الْوُجُودِ وَالْعَدَمِ فَاَنْتِفَاءُ عَدَمِ قَبُولِ
ذَلِكَ أَشَدُّ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُمْ: «إِنَّ الرَّبَّ لَا يَقْبَلُ الْإِتِّصَافَ بِالْوُجُودِ وَالْعَدَمِ»
مُسْتَلْزِمًا لِتَشْبِيهِهِ بِأَشَدِّ الْمُمْتَنِعَاتِ.



فصل

عَلِمَ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الطَّوَائِفِ الْأَرْبَعِ وَاقِعُونَ فِي مَحَاذِيرِ:
الْأَوَّلِ: مُخَالَفَةُ طَرِيقِ السَّلَفِ.

الثَّانِي: تَعْطِيلُ النُّصُوصِ عَنِ الْمُرَادِ بِهَا.

الثَّالِثُ: تَحْرِيفُهَا إِلَى مَعَانٍ غَيْرِ مُرَادَةٍ بِهَا.

الرَّابِعُ: تَعْطِيلُ اللَّهِ عَنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ الَّتِي تَضَمَّنَتْهَا هَذِهِ النُّصُوصُ.

الخَامِسُ: تَنَاقُضُ طَرِيقَتِهِمْ فِيمَا أَثْبَتُوهُ، وَفِيمَا نَفَوْهُ.

فَنَقُولُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي جَانِبِ الْإِثْبَاتِ: أَثْبَتَ مَا نَفَيْتَ مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ،
كَمَا أَثْبَتَ مَا أَثْبَتَ مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ.

وَنَقُولُ لَهُ فِي جَانِبِ النَّفْيِ: أَنْفَ مَا أَثْبَتَ خَوْفًا مِنَ التَّشْبِيهِ، كَمَا نَفَيْتَ مَا نَفَيْتَ
خَوْفًا مِنَ التَّشْبِيهِ، وَإِلَّا كُنْتَ مُتَنَاقِضًا.

وَالْقَوْلُ الْفَصْلُ الْمُطَرِّدُ السَّالِمُ مِنَ التَّنَاقُضِ: مَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَثْمُهَا
مِنْ إِثْبَاتٍ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهًا
بِلَا تَعْطِيلٍ، وَإِجْرَاءِ النُّصُوصِ عَلَى ظَاهِرِهَا عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ مِنْ غَيْرِ
تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَيَتَبَيَّنُ هَذَا بِأَصْلَيْنِ، وَمَثَلَيْنِ، وَخَاتِمَةٍ:

فَأَمَّا الْأَصْلَانِ:

فَأَحَدُهُمَا: أَنْ يُقَالَ لِمَنْ يُثْبِتُ بَعْضَ الصِّفَاتِ دُونَ بَعْضٍ: «الْقَوْلُ فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ كَالْقَوْلِ فِي بَعْضٍ» أَيُّ: أَنَّ مَنْ أَثْبَتَ شَيْئًا مِمَّا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الصِّفَاتِ أُلْزِمَ بِإِثْبَاتِ الْبَاقِي، وَمَنْ نَفَى شَيْئًا مِنْهُ أُلْزِمَ بِنَفْيِ مَا أَثْبَتَهُ، وَإِلَّا كَانَ مُتَنَاقِضًا.

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا كَانَ الْمُخَاطَبُ يُثْبِتُ لِلَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةَ الْإِرَادَةِ، وَيَنْفِي حَقِيقَةَ الْغَضَبِ، وَيُفَسِّرُهُ إِمَّا بِإِرَادَةِ الْإِنْتِقَامِ، وَإِمَّا بِالْإِنْتِقَامِ نَفْسِهِ.

فَيُقَالُ لَهُ: لَا فَرْقَ بَيْنَ مَا أَثْبَتَهُ مِنْ حَقِيقَةِ الْإِرَادَةِ، وَمَا نَفَيْتَهُ مِنْ حَقِيقَةِ الْغَضَبِ، فَإِنْ كَانَ إِثْبَاتُ حَقِيقَةِ الْغَضَبِ يَسْتَلْزِمُ التَّمْثِيلَ فَإِثْبَاتُ حَقِيقَةِ الْإِرَادَةِ يَسْتَلْزِمُهُ أَيْضًا، وَإِنْ كَانَ إِثْبَاتُ حَقِيقَةِ الْإِرَادَةِ لَا يَسْتَلْزِمُهُ فَإِثْبَاتُ الْغَضَبِ لَا يَسْتَلْزِمُهُ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ فِي أَحَدِهِمَا كَالْقَوْلِ فِي الْآخَرِ، وَعَلَى هَذَا يُلْزَمُكَ إِثْبَاتُ الْجَمِيعِ، أَوْ نَفْيُ الْجَمِيعِ.

فَإِنْ قَالَ: الْإِرَادَةُ الَّتِي أَثْبَتْتُهَا لَا تَسْتَلْزِمُ التَّمْثِيلَ؛ لِأَنِّي أَغْنِي بِهَا إِرَادَةً تَلِيقُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَا تُمَاطِلُ إِرَادَةَ الْمَخْلُوقِ.

قِيلَ لَهُ: فَأَثْبِتْ لِلَّهِ غَضَبًا يَلِيقُ بِهِ، وَلَا يُمَاطِلُ غَضَبَ الْمَخْلُوقِ.

فَإِنْ قَالَ: الْغَضَبُ غَلِيَانُ دَمِ الْقَلْبِ لَطَلَبِ الْإِنْتِقَامِ، وَهَذَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى.

قِيلَ لَهُ: وَالْإِرَادَةُ مِيلُ النَّفْسِ إِلَى جَلْبِ مَنَفْعَةٍ أَوْ دَفْعِ مَضَرَّةٍ، وَهَذَا لَا يَلِيقُ

بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى!

فَإِنْ قَالَ: هَذِهِ إِرَادَةُ الْمَخْلُوقِ، وَأَمَّا إِرَادَةُ اللَّهِ فَتَلِيقُ بِهِ.

قِيلَ لَهُ: وَالْغَضَبُ بِالْمَعْنَى الَّذِي قُلْتَ غَضَبُ الْمَخْلُوقِ، وَأَمَّا غَضَبُ اللَّهِ فَيَلِيْقُ بِهِ، وَهَكَذَا الْقَوْلُ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ الَّتِي نَفَاهَا يُقَالُ لَهُ فِيهَا مَا يَقُولُهُ هُوَ فَيَمَّا أَثْبَتَهُ. فَإِنْ قَالَ: أَثْبِتُ مَا أَثْبَتَهُ مِنَ الصِّفَاتِ بِدَلَالَةِ الْعَقْلِ عَلَيْهِ.

أَجَبْنَا عَنْهُ بِثَلَاثَةِ أَجَوِبَةٍ سَبَقَ ذِكْرُهَا آخِرَ الرَّدِّ عَلَى الطَّائِفَةِ الْأُولَى (ص: ٣٢).

الْأَصْلُ الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ لِمَنْ يُقَرَّرُ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُمَثَّلُ فِي صِفَاتِهِ أَوْ يَنْفِيهَا: «الْقَوْلُ فِي الصِّفَاتِ كَالْقَوْلِ فِي الذَّاتِ»، يَعْنِي: أَنَّ مَنْ أَثْبَتَ لِلَّهِ تَعَالَى ذَاتًا لَا تُمَثَّلُ ذَوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، لَزِمَهُ أَنْ يُثْبِتَ لَهُ صِفَاتٍ لَا تُمَثَّلُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ فِي الصِّفَاتِ كَالْقَوْلِ فِي الذَّاتِ، وَهَذَا الْأَصْلُ يُخَاطَبُ بِهِ أَهْلُ التَّمَثِيلِ، وَأَهْلُ التَّعْطِيلِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ.

فَيُقَالُ لِأَهْلِ التَّمَثِيلِ: أَلَسْتُمْ تُثْبِتُونَ ذَاتًا لِلَّهِ بِلَا تَمَثِيلٍ، فَأَثْبِتُوا لَهُ صِفَاتٍ بِلَا تَمَثِيلٍ.

وَيُقَالُ لِأَهْلِ التَّعْطِيلِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ: أَلَسْتُمْ تَقُولُونَ بِوُجُودِ ذَاتٍ لَا تُشَبِّهُ الذَّوَاتِ؟! فَكَذَلِكَ قُولُوا بِصِفَاتٍ لَا تُشَبِّهُ الصِّفَاتِ!

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ، فَكَيْفَ اسْتَوَاؤُهُ؟

فَيُقَالُ لَهُ: الْقَوْلُ فِي الصِّفَاتِ كَالْقَوْلِ فِي الذَّاتِ، فَأَخْبِرْنَا كَيْفَ ذَاتُهُ؟

فَإِنْ قَالَ: لَا أَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ ذَاتِهِ.

قِيلَ لَهُ: وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ اسْتَوَائِهِ.

وَحِينَئِذٍ يَلْزَمُهُ أَنْ يُقَرَّرَ بِاسْتَوَاءِ حَقِيقِيٍّ غَيْرِ مُمَثَّلٍ لِاسْتَوَاءِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا مَعْلُومٍ

الْكَيْفِيَّةِ، كَمَا أَقَرَّ بِذَاتِ حَقِيقِيَّةٍ غَيْرِ مُثَابِلَةٍ لِدَوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا مَعْلُومَةِ الْكَيْفِيَّةِ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَشَيْخُهُ رَبِيعَةُ وَغَيْرُهُمَا فِي الْإِسْتِوَاءِ: «الْإِسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»^(١).

فَقَوْلُهُ: «الْإِسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ» أَيُّ: مَعْلُومٌ الْمَعْنَى فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، وَلَهُ مَعَانٍ بِحَسَبِ إِطْلَاقِهِ وَتَقْيِيدِهِ بِالْحَرْفِ، فَإِذَا قُيِّدَ بِ: (عَلَى) كَانَ مَعْنَاهُ الْعُلُوُّ وَالْإِسْتِفْرَارُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَسْتَوَيْتِ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِكِ﴾ [المؤمنون: ٢٨]، وَقَالَ: ﴿لَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ١٣]، فَاسْتِوَاءُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ: عُلُوُّهُ عَلَيْهِ عُلُوًّا خَاصًّا يَلِيقُ بِهِ، عَلَى كَيْفِيَّةٍ لَا نَعْلَمُهَا، وَلَيْسَ هُوَ الْعُلُوُّ الْمُبْتَلَقُ عَلَى سَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَقَوْلُهُ: «وَالْكَيْفُ مَجْهُولٌ» أَيُّ: أَنَّ كَيْفِيَّةَ اسْتِوَاءِ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ مَجْهُولَةٌ لَنَا، وَذَلِكَ لِوُجُوهٍ ثَلَاثَةٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى عَرْشِهِ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا كَيْفَ اسْتَوَى.
الثَّانِي: أَنَّ الْعِلْمَ بِكَيْفِيَّةِ الصِّفَةِ فَرْعٌ عَنِ الْعِلْمِ بِكَيْفِيَّةِ الْمَوْصُوفِ، وَهُوَ الذَّاتُ، فَإِذَا كُنَّا لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ ذَاتِ اللَّهِ فَكَذَلِكَ لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ صِفَاتِهِ.

(١) نَقَلَهُ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِالْمَعْنَى، وَالْمَحْفُوظُ مِنْ لَفْظِهَا: «الْإِسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ»، وَالْحُطْبُ فِي ذَلِكَ سَهْلٌ. [المؤلف]

وأثر مالك أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص: ٥٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ٣٠٥)، كما ذكره اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢/ ٤٤١) برقم (٦٦٤).
وأما أثر شيخه ربيعة فأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢/ ٤٤٢) برقم (٦٦٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢/ ٣٠٦).

الثَّالِثُ: أَنَّ الشَّيْءَ لَا تُعْلَمُ كَيْفِيَّتُهُ إِلَّا بِمُشَاهَدَتِهِ أَوْ مُشَاهَدَةِ نَظِيرِهِ أَوْ الْحَبَرِ الصَّادِقِ عَنْهُ، وَكُلُّ ذَلِكَ مُتَنَفٍّ فِي اسْتِوَاءِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ عَلَى عَرْشِهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّلَفَ يَثْبُتُونَ لِإِسْتِوَاءِ كَيْفِيَّةٍ، لَكِنَّهَا مَجْهُولَةٌ لَنَا.

وَقَوْلُهُ: «وَالِإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ» أَيُّ: أَنَّ الْإِيمَانَ بِالِاسْتِوَاءِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَاجِبٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ، وَأَصْدَقُ قَوْلًا وَأَحْسَنُ حَدِيثًا، فَاجْتَمَعَ فِي خَبَرِهِ كَمَالُ الْعِلْمِ، وَكَمَالُ الصَّدْقِ، وَكَمَالُ الْإِرَادَةِ، وَكَمَالُ الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ، فَوَجَبَ قَبُولُهُ، وَالِإِيمَانُ بِهِ.

وَقَوْلُهُ: «وَالسُّؤَالُ عَنْهُ» أَيُّ: عَنْ كَيْفِيَّتِهِ «بِدْعَةً»؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ عَنْهَا لَمْ يُعْرِفْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ، وَهُوَ مِنَ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ، فَكَانَ إِرَادُهُ بِدْعَةً، وَلِأَنَّ السُّؤَالَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ مِنْ سِمَاتِ أَهْلِ الْبِدْعِ، ثُمَّ إِنَّ السُّؤَالَ عَنْهُ بِمَا لَا تُمْكِنُ الْإِجَابَةُ عَلَيْهِ، فَهُوَ مِنَ التَّنَطُّعِ فِي الدِّينِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(١).

وَهَذَا الْقَوْلُ الَّذِي قَالَهُ مَالِكٌ وَشَيْخُهُ يُقَالُ فِي صِفَةِ نُزُولِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَغَيْرِهِ مِنَ الصِّفَاتِ: إِنَّهَا مَعْلُومَةٌ الْمَعْنَى، مَجْهُولَةٌ الْكَيْفِيَّةِ، وَإِنَّ الْإِيمَانَ بِهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمُرَادِ بِهَا وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْ كَيْفِيَّتِهَا بِدْعَةٌ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم (٢٦٧٠) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فصل

وَأَمَّا الْمَثَلَانِ:

فَأَحَدُهُمَا: نَعِيمُ الْجَنَّةِ، فَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ فِي الْجَنَّةِ طَعَامًا، وَشَرَابًا، وَلِبَاسًا، وَزَوَاجَاتٍ، وَمَسَاكِينَ، وَنَحْلًا، وَرُمَّانًا، وَفَاكِهَةً، وَلَحْمًا، وَخَمْرًا، وَلَبَنًا، وَعَسَلًا، وَمَاءً، وَحِلْيَةً مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤٍ وَفِضَّةٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكُلُّهُ حَقٌّ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَهُوَ فِي الْإِسْمِ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الدُّنْيَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، لَكِنَّهُ مُخَالِفٌ لَهُ فِي الْحَقِيقَةِ.

أَمَّا مُوَافَقَتُهُ لِمَا فِي الدُّنْيَا فِي الْمَعْنَى، فَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ عَنِ الْقُرْآنِ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وَلَوْلَا مُوَافَقَتُهُ لَهُ فِي الْمَعْنَى مَا فَهِمْنَاهُ، وَلَا عَقَلْنَاهُ.

وَأَمَّا مُخَالَفَتُهُ لَهُ فِي الْحَقِيقَةِ فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، وَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(١)، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا شَيْءٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ إِلَّا الْأَسْمَاءُ»^(٢).

فَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ دَالَّةً عَلَى مُسَمِّيَاتِهَا حَقِيقَةً، وَكَانَ اتِّفَاقُهَا مَعَ مَا فِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَسْمَاءِ لَا يَسْتَلْزِمُ اتِّفَاقَ الْمُسَمِّيَّاتِ فِي الْحَقِيقَةِ، بَلْ بَيْنَهُمَا مِنَ التَّبَايُنِ مَا لَا يَعْلَمُهُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة، رقم (٣٢٤٤)، ومسلم: كتاب

الجنة، رقم (٢٨٢٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (١/ ٤٩).

إِلَّا اللَّهَ، فَإِنَّ مُبَايَنَةَ الْخَالِقِ لِلْمَخْلُوقِ أَعْظَمُ وَأَظْهَرُ مِنْ مُبَايَنَةِ الْمَخْلُوقِ لِلْمَخْلُوقِ؛ لِأَنَّ التَّبَايُنَ بَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ تَبَايُنٌ بَيْنَ مَخْلُوقٍ وَمَخْلُوقٍ مِثْلِهِ، فَإِذَا ظَهَرَ التَّبَايُنُ بَيْنَهَا كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْخَالِقِ أَظْهَرُ وَأَوْلَى.

وَقَدْ انْقَسَمَ النَّاسُ فِي هَذَا الْمَقَامِ (مَقَامِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) إِلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ:

الْفِرْقَةُ الْأُولَى: السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَاتَّبَاعُهُمْ، آمَنُوا بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَنَّهُ حَقٌّ عَلَى حَقِيقَتِهِ، مَعَ اعْتِقَادِهِمُ التَّبَايُنَ بَيْنَ مَا فِي الدُّنْيَا، وَمَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ التَّبَايُنَ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ أَوْلَى وَأَعْظَمُ وَأَبِينُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

الْفِرْقَةُ الثَّانِيَّةُ: طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ الْيَوْمِ الْآخِرِ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَيَنْفُونَ كَثِيرًا مِمَّا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ مِنَ الصِّفَاتِ.

الْفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: الْقَرَامِطَةُ، وَالْبَاطِنِيَّةُ، وَالْفَلَاسِفَةُ، لَا يُؤْمِنُونَ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَلَا عَنْ الْيَوْمِ الْآخِرِ، بَلْ يُنْكِرُونَ حَقَائِقَ هَذَا وَهَذَا، فَمَذْهَبُهُمْ فِيهَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ: أَنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا حَقِيقَةَ لَهُ.

وَأَمَّا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَجْعَلُونَ لِلْمَأْمُورَاتِ وَالْمَنْهِيَّاتِ تَأْوِيلَاتٍ بَاطِنَةً تُخَالِفُ مَا يَعْرِفُهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْهَا، فَيَقُولُونَ: الْمُرَادُ بِالصَّلَوَاتِ مَعْرِفَةُ أَسْرَارِهِمْ، وَبِالصِّيَامِ كِتْمَانُ أَسْرَارِهِمْ، وَبِالْحَجِّ السَّفَرُ إِلَى شُيُوحِهِمْ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُعْلَمُ بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ كَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ وَكُفْرٌ وَإِلْحَادٌ.

وَقَدْ يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّرَائِعَ تَلْزِمُ الْعَامَّةَ دُونَ الْخَاصَّةِ، فَإِذَا وَصَلَ الرَّجُلُ إِلَى
دَرَجَةِ الْعَارِفِينَ وَالْمُحَقِّقِينَ عِنْدَهُمْ ارْتَفَعَتْ عَنْهُ التَّكَالِيفُ، فَسَقَطَتْ عَنْهُ الْوَاجِبَاتُ،
وَحَلَّتْ لَهُ الْمَحْظُورَاتُ.

وَقَدْ يُوجَدُ فِي الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى التَّصَوُّفِ وَالسُّلُوكِ مَنْ يَدْخُلُ فِي بَعْضِ هَذِهِ
الْمَذَاهِبِ.

وَهَؤُلَاءِ الْبَاطِنِيَّةُ هُمُ الْمَلَاحِدَةُ الَّذِينَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُمْ أَكْفَرُ مِنَ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى؛ لِإِعْظَمِ إِحْدَاهِمُ، وَمُخَالَفَتِهِمْ لِجَمِيعِ الشَّرَائِعِ الْإِلَهِيَّةِ.

الْمَثَلُ الثَّانِي: الرُّوحُ الَّتِي بِهَا الْحَيَاةُ، وَهِيَ أَقْرَبُ شَيْءٍ إِلَى الْإِنْسَانِ، بَلْ هِيَ قَوَامُ
الْإِنْسَانِ، وَقَدْ وُصِفَتْ فِي النُّصُوصِ بِأَنَّهَا تُقْبَضُ مِنَ الْبَدَنِ، وَيُصْعَدُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ،
وَتُعَادُ إِلَى الْبَدَنِ، وَلَا يُنْكَرُ أَحَدٌ وُجُودَهَا حَقِيقَةً، وَقَدْ عَجَزَ النَّاسُ عَنْ إِدْرَاكِ
كُنْهَهَا وَحَقِيقَتِهَا، إِلَّا مَا عَلِمُوهُ عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ، وَاضْطَرَبُوا فِيهَا اضْطِرَابًا كَثِيرًا؛
لِكُونِهِمْ لَا يُشَاهِدُونَ لَهَا نَظِيرًا.

فَمِنْهُمْ طَوَائِفٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ جَعَلُوهَا الْبَدَنَ، أَوْ جُزْءًا مِنْهُ، أَوْ صِفَةً مِنْ
صِفَاتِهِ.

وَمِنْهُمْ طَوَائِفٌ مِنْ أَهْلِ الْفَلَسَفَةِ وَصَفُوهَا بِأُمُورٍ لَا يَتَّصِفُ بِهَا إِلَّا مُتَمَتِّعُ
الْوُجُودِ، فَقَالُوا: لَا هِيَ دَاخِلُ الْبَدَنِ وَلَا خَارِجُهُ، وَلَا مُدَاخِلَةٌ لَهُ، وَلَا مُبَايِنَةٌ، وَلَا
مُتَحَرِّكَةٌ، وَلَا سَاكِنَةٌ، وَلَا تَصْعَدُ وَلَا تَهْبِطُ، وَلَا هِيَ جِسْمٌ وَلَا عَرَضٌ، وَقَدْ يَقُولُونَ:
إِنَّهَا لَا دَاخِلَ الْعَالَمِ وَلَا خَارِجَهُ، وَلَا مُبَايِنَةٌ لَهُ، وَلَا مُدَاخِلَةٌ، كَمَا يَصِفُونَ بِذَلِكَ
الْحَالِقَ الْوَاجِبَ الْوُجُودِ.

فَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: إِنِّبَاتُ هَذَا الْقَوْلِ مُمْتَنِعٌ فِي الْعَقْلِ ضَرُورَةً، قَالُوا: هَذَا مُمَكِّنٌ؛
بِدَلِيلٍ أَنَّ الْكَلِّيَّاتِ مُمَكِّنَةٌ مَوْجُودَةٌ وَهِيَ غَيْرُ مُشَارٍ إِلَيْهَا، وَقَدْ غَفَلُوا عَنْ كَوْنِ الْكَلِّيَّاتِ
لَا تَوْجُدُ كُلِّيَّةً إِلَّا فِي الْأَذْهَانِ لَا فِي الْأَعْيَانِ؛ فَإِنَّ الذَّهْنَ يَفْرِضُ أَشْيَاءَ فِي الْحَيَالِ
لَا يُمَكِّنُ وُجُودَهَا فِي الْحَارِجِ، كَأَن يَتَخَيَّلَ ارْتِفَاعَ النَّقِیْضَيْنِ أَوْ اجْتِمَاعَهُمَا، مَعَ أَنَّ
هَذَا مُمْتَنِعٌ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ اضْطِرَابَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْفَلَاسِفَةِ فِي الرُّوحِ كَثِيرٌ، وَلَهُ سَبَبَانِ:

أَحَدُهُمَا: قَلَّةُ بَضَاعَتِهِمْ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْوَحْيُ فِي صِفَاتِهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ لَا يُشَاهِدُونَ لَهَا نَظِيرًا، فَإِنَّ الرُّوحَ لَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ هَذَا الْبَدَنِ،
وَلَا مِنْ جِنْسِ الْعَنَاصِرِ وَالْمَوْلَدَاتِ مِنْهَا، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ جِنْسٍ آخَرَ مُخَالَفٍ لِهَذِهِ
الْأَجْنَاسِ، فَعَرَفَهَا الْفَلَاسِفَةُ بِالسُّلُوبِ الَّتِي تُوجِبُ مُحَالَفَتَهَا لِلْأَجْسَامِ الْمَشْهُودَةِ،
وَجَعَلَهَا الْمُتَكَلِّمُونَ مِنْ جِنْسِ الْأَجْسَامِ الْمَشْهُودَةِ، فَطَرِيقُ الْفَلَاسِفَةِ فِيهَا تَعْطِيلٌ،
وَطَرِيقُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِيهَا تَمْثِيلٌ، وَكِلَا الطَّرِيقَيْنِ خَطَأٌ.

وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَتْ اتَّبَعَهَا الْبَصَرُ^(١)، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ
تَجْعَلُهَا فِي كَفَنٍ، وَتَصْعَدُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ^(٢)، وَمَعَ هَذَا فَالْعُقُولُ قَاصِرَةٌ عَنْ إِدْرَاكِ
كُنْهَهَا وَحَقِيقَتِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا
أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت، رقم (٩٢٠) من حديث أم سلمة
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٩٥) من حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَإِذَا كَانَتْ الرُّوحُ حَقِيقَةً، وَاتَّصَفُوهَا بِهَا وَصِفَتْ بِهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ حَقِيقَةً،
مَعَ أَنَّهَا لَا تُمَاتِلُ الْأَجْسَامَ الْمَشْهُودَةَ، كَانَ اتَّصَافُ الْخَالِقِ بِهَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ صِفَاتِ
الْكَمَالِ مَعَ مُبَايَنَّتِهِ لِلْمَخْلُوقَاتِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى، وَكَانَ عَجْزُ أَهْلِ الْعُقُولِ عَنْ أَنْ
يَحْدُوا اللَّهَ أَوْ يُكَيِّفُوهُ أَبْيَنَ مِنْ عَجْزِهِمْ عَنْ حَدِّ الرُّوحِ وَتَكْيِيفِهَا.

وَإِذَا كَانَ مَنْ نَفَى صِفَاتِ الرُّوحِ جَاحِدًا مُعْطَلًا، وَمَنْ مَثَّلَهَا بِهَا يُشَاهِدُ مِنْ
الْمَخْلُوقَاتِ جَاهِلًا بِهَا مُمَثَّلًا، فَالْخَالِقُ سُبْحَانَهُ أَوَّلَى أَنْ يَكُونَ مَنْ نَفَى صِفَاتِهِ جَاحِدًا
مُعْطَلًا، وَمَنْ قَاسَهُ بِخَلْقِهِ جَاهِلًا بِهِ مُمَثَّلًا.



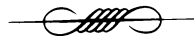
الخاتمة

هَذِهِ الْخَاتِمَةُ تَشْتَمِلُ عَلَى قَوَاعِدَ عَظِيمَةٍ مُفِيدَةٍ.

القَاعِدَةُ الْأُولَى: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَوْصُوفٌ بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَمَعَ فِيمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وإِنَّمَا جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتِمُّ كَمَالُ الْمَوْصُوفِ إِلَّا بِنَفْيِ صِفَاتِ النَّقْصِ، وَإِثْبَاتِ صِفَاتِ الْكَمَالِ، وَكُلُّ الصِّفَاتِ الَّتِي نَفَاهَا اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ صِفَاتُ نَقْصٍ، كَالْإِعْيَاءِ، وَاللُّغُوبِ، وَالْعَجْزِ، وَالظُّلْمِ، وَمُمَاثِلَةِ الْمَخْلُوقِينَ، فَهُوَ فِي صِفَاتِ الْكَمَالِ الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ لَا يُمَاثِلُ الْمَخْلُوقَ فِيمَا ثَبَتَ لَهُ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى، فَصِفَاتُهُ كَامِلَةٌ لَا يَغْتَرِبُهَا نَقْصٌ بِخِلَافِ الْمَخْلُوقِ.

وَكُلُّ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ فَهُوَ صِفَاتُ كَمَالٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، سِوَاءُ كَانَتْ مِنَ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ الَّتِي يَتَّصِفُ بِهَا أَرْلًا وَأَبَدًا أَمْ مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ الَّتِي يَتَّصِفُ بِهَا حَيْثُ تَقْتَضِيهَا حِكْمَتُهُ، وَإِنْ كَانَ أَصْلُ هَذِهِ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ ثَابِتًا لَهُ أَرْلًا وَأَبَدًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ فَعَالًا.



فَصْلٌ

فَمِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ: الْحَيَاةُ، وَالْعِلْمُ، وَالْقُدْرَةُ، وَالسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، وَالْإِرَادَةُ، وَالْكَلَامُ، وَالْعِزَّةُ، وَالْحِكْمَةُ، وَالْمَغْفِرَةُ، وَالرَّحْمَةُ.

فَحَيَاتُهُ تَعَالَى حَيَاةٌ كَامِلَةٌ مُسْتَلْزِمَةٌ لِكُلِّ صِفَاتِ الْكَمَالِ، لَمْ يَسْبِقْهَا عَدَمٌ، وَلَا يَلْحَقُهَا فَنَاءٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وَقَالَ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣]، وَقَالَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَعِلْمُهُ تَعَالَى كَامِلٌ شَامِلٌ لِكُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَقَرِيبٍ وَبَعِيدٍ، لَمْ يَسْبِقْهُ جَهْلٌ، وَلَا يَلْحَقْهُ نِسْيَانٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مُوسَى حِينَ سَأَلَهُ فِرْعَوْنُ: مَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى؟ ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥].

وَقُدْرَتُهُ تَعَالَى كَامِلَةٌ، لَمْ تُسْبَقْ بِعَجْزٍ، وَلَا يَلْحَقُهَا عَجْزٌ (تَعَبٌ)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِلَّهِ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤]، وَقَالَ: ﴿لِنَعْلَمَ مَا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى حِكْمَةٌ بِالِغَةِ، مُنْزَهَةٌ عَنِ الْعَبَثِ، شَامِلَةٌ لِحُلُقِهِ وَشَرْعِهِ، قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْبٍ ۖ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ۖ﴾
 [الدخان: ٣٨-٣٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۖ﴾
 [الملك: ٢]، وَقَالَ: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۖ﴾ [المتحنة: ١٠].

وَحِكْمَتُهُ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ لَا يُحِيطُ بِهَا الْخَلْقُ، فَقَدْ نَعِجْزُ عَنْ إِدْرَاكِ الْحِكْمَةِ فِيَمَا
 خَلَقَهُ أَوْ شَرَعَهُ، وَقَدْ نُدْرِكُ مِنْهَا مَا يَفْتَحُ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا.

وَعَلَى هَذَا تَجْرِي سَائِرُ الصِّفَاتِ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ، فَكُلُّهَا صِفَاتُ كَمَالٍ
 لَا نَقْصَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ.



فَصْلٌ

وَمِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي نَفَاها اللهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ: الْمَوْتُ، وَالْجَهْلُ، وَالنَّسْيَانُ،
وَالْعَجْزُ، وَالسَّنَةُ، وَالنَّوْمُ، وَاللُّغُوبُ، وَالْإِعْيَاءُ، وَالظُّلْمُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وَقَالَ عَنْ
مُوسَى: ﴿فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥٢]، وَقَالَ: ﴿وَمَا كَانَتْ اللهُ لِيُعْجِزَهُ
مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٤]، وَقَالَ: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾
[البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ: ﴿وَمَا مَسَّنَا مِنْ تُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لِي يَخْلِقْهُمْ﴾
[الأحقاف: ٣٣]، وَقَالَ: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

وَكُلُّ صِفَةٍ نَفَاها اللهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ، فَإِنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِشَيْئَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: انْتِفَاءُ تِلْكَ الصِّفَةِ.

الثَّانِي: ثُبُوتُ كَمَالٍ ضِدِّهَا.

أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَتْ اللهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ
إِنَّهُ كَانَتْ عَلَيْهِ قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤]، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمَّا نَفَى عَنْ نَفْسِهِ الْعَجْزَ يَبِّنُ أَنَّ
ذَلِكَ لِكَمَالِ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ.

وَعَلَى هَذَا، فَتَنْفِي الظُّلْمِ عَنْ نَفْسِهِ مُتَضَمِّنٌ لِكَمَالِ عَدْلِهِ، وَتَنْفِي اللُّغُوبِ وَالْعِيٍّ
مُتَضَمِّنٌ لِكَمَالِ قُوَّتِهِ، وَتَنْفِي السَّنَةِ وَالنَّوْمِ مُتَضَمِّنٌ لِكَمَالِ حَيَاتِهِ وَقِيُومِيَّتِهِ، وَتَنْفِي الْمَوْتِ
مُتَضَمِّنٌ لِكَمَالِ حَيَاتِهِ، وَعَلَى هَذَا تَجْرِي سَائِرُ الصِّفَاتِ الْمَنْفِيَّةِ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ نَفْيًا مُحْضًا، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِإِثْبَاتِ كَمَالٍ، وَذَلِكَ لِلْوُجُوهِ التَّالِيَةِ:

الأول: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، أي: الوَصفُ الأكْمَلُ، وَهَذَا مَعْدُومٌ فِي النَّفْيِ الْمُحْضِ.

الثاني: أَنَّ النَّفْيَ الْمُحْضَ عَدَمٌ مُحْضٌ، وَالْعَدَمُ الْمُحْضُ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَمَا لَيْسَ بِشَيْءٍ فَكَيْفَ يَكُونُ مَدْحًا وَكَمَالًا؟!

الثالث: أَنَّ النَّفْيَ إِنْ لَمْ يَتَضَمَّنْ كَمَالًا فَقَدْ يَكُونُ لِعَدَمِ قَابِلِيَّةِ الْمَوْصُوفِ لِذَلِكَ الْمَنفِيٍّ أَوْ ضِدِّهِ، لَا لِكَمَالِ الْمَوْصُوفِ، كَمَا إِذَا قِيلَ: «الْجِدَارُ لَا يَظْلِمُ» فَنَفْيُ الظُّلْمِ عَنِ الْجِدَارِ لَيْسَ لِكَمَالِ الْجِدَارِ، وَلَكِنْ لِعَدَمِ قَابِلِيَّةِ اتِّصَافِهِ بِالظُّلْمِ أَوْ الْعَدْلِ، وَحِينَئِذٍ لَا يَكُونُ نَفْيُ الظُّلْمِ عَنْهُ مَدْحًا لَهُ، وَلَا كَمَالًا فِيهِ.

الرابع: أَنَّ النَّفْيَ إِنْ لَمْ يَتَضَمَّنْ كَمَالًا فَقَدْ يَكُونُ لِنَقْصِ الْمَوْصُوفِ أَوْ لِعَجْزِهِ عَنْهُ، كَمَا لَوْ قِيلَ عَنْ شَخْصٍ عَاجِزٍ عَنِ الْإِنْتِصَارِ لِنَفْسِهِ مِمَّنْ ظَلَمَهُ: «إِنَّهُ لَا يَجْزِي السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ» فَإِنَّ نَفْيَ مُجَازَاتِهِ السَّيِّئَةَ بِمِثْلِهَا لَيْسَ لِكَمَالِ عَفْوِهِ، وَلَكِنْ لِعَجْزِهِ عَنِ الْإِنْتِصَارِ لِنَفْسِهِ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ نَفْيُ ذَلِكَ عَنْهُ نَقْصًا وَذَمًّا، لَا كَمَالًا وَمَدْحًا.

أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِ الْحَمَاسِيِّ يَهْجُو قَوْمَهُ^(١):

لَوْ كُنْتُ مِنْ مَازِنٍ لَمْ تَسْتَبِحْ إِلَيَّ بَنُو اللَّقِيطَةِ مِنْ ذُهْلٍ بَنِ شَيْآنَا

(١) الأبيات لقُرَيْطُ بْنُ أَتَيْفٍ، كَمَا فِي شَرْحِ الْحَمَاسَةِ لِلتَّبْرِيزِيِّ (١/ ١٠)، وَشَرْحِ الْحَمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ (١/ ٢٤).

إِلَى أَنْ قَالَ:

لَكِنَّ قَوْمِي وَإِنْ كَانُوا ذَوِي عَدَدٍ لَيْسُوا مِنَ الشَّرِّ فِي شَيْءٍ وَإِنْ هَانَا
يَجْزُونَ مِنْ ظُلْمِ أَهْلِ الظُّلْمِ مَغْفِرَةً وَمِنْ إِسَاءَةِ أَهْلِ الشُّوءِ إِحْسَانًا
يُرِيدُ بِذَلِكَ ذَمَّهُمْ وَوَصَفَهُمْ بِالْعَجْزِ، لَا مَدَحَهُمْ بِكَمَالِ الْعَفْوِ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ
بَعْدُ:

فَلَيْتَ لِي بِهِمْ قَوْمًا إِذَا رَكِبُوا شَنُّوا الْإِغَارَةَ رُكْبَانًا وَفُرْسَانًا
وَبِهَذَا عَلِمَ أَنَّ الَّذِينَ لَا يَصِفُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا بِالنَّفْيِ الْمَحْضِ لَمْ يُشْتَوِا فِي الْحَقِيقَةِ
إِلَهاً مَحْمُودًا، بَلْ وَلَا مَوْجُودًا، كَقَوْلِهِمْ فِي اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: إِنَّهُ لَيْسَ بِدَاخِلِ الْعَالَمِ
وَلَا خَارِجِهِ، وَلَا مُبَايِنٍ وَلَا مُحَايِثٍ^(١)، وَلَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ، وَلَا مُتَّصِلٍ وَلَا مُنْفَصِلٍ،
وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلِهَذَا قَالَ مَحْمُودُ بْنُ سَبْكْتِكِينَ^(٢) لَمِنْ ادَّعَى ذَلِكَ فِي الْخَالِقِ جَلَّ وَعَلَا^(٣):
«مَيِّزْ لَنَا بَيْنَ هَذَا الرَّبِّ الَّذِي تُثَبِّتُهُ وَبَيْنَ الْمَعْدُومِ»، وَلَقَدْ صَدَقَ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّهُ لَنْ

(١) الْمُحَايِثُ: الْمُدَاخِلُ. رَاجِعْ مَجْمُوعَ الْفَتَاوَى لِابْنِ الْقَاسِمِ (٥/٢٦٩). [المؤلف]

(٢) مَحْمُودُ بْنُ سَبْكْتِكِينَ أَحَدُ كِبَارِ الْقَادَةِ، يَمِينُ الدَّوْلَةِ، وَأَمِينُ الْمِلَّةِ، اسْتَوَلَى عَلَى الْإِمَارَةِ سَنَةَ ٣٨٩ هـ،
وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْقَادِرُ بِاللَّهِ الْخَلِيفَةُ الْعَبَّاسِيُّ خُلْعَةَ السَّلْطَنَةِ، فَقَصَدَ بِلَادَ خُرَّاسَانَ، وَامْتَدَّتْ سُلْطَنَتُهُ
مِنْ أَقَاصِي الْهِنْدِ إِلَى نَيْسَابُورَ، كَانَ تُرْكِي الْأَصْلَ، فَصِيحًا بَلِيغًا حَازِمًا صَائِبَ الرَّأْيِ شَجَاعًا مُجَاهِدًا،
فَتَفَحَّ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ مِنَ الْهِنْدِ فُتُوحَاتٍ هَائِلَةً، لَمْ تَتَّفِقْ لَغَيْرِهِ مِنَ الْمُلُوكِ، لَا قَبْلَهُ، وَلَا بَعْدَهُ، وَمَعَ
ذَلِكَ كَانَ فِي غَايَةِ الدِّيَانَةِ وَالصِّيَانَةِ، يَكْرَهُ الْمَعَاصِي وَالْمَلَاهِي وَأَهْلَهَا، وَنُحِبُّ الْعُلَمَاءَ وَالصَّالِحِينَ،
وَيُجَالِسُهُمْ، وَيُنَاطِرُهُمْ، مَاتَ فِي غَزَنَةِ، سَنَةِ ٤٢١-٤٢٢ هـ عَنْ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، تَوَلَّى الْإِمَارَةَ

فِيهَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَكْرَمَ مَثْوَاهُ. [المؤلف]

(٣) هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ فُورَكَ الْمُتَكَلِّمُ الْمَعْرُوفُ. [المؤلف]

يُوصَفُ الْمَعْدُومُ بِوَصْفِ أَبْلَغَ مِنْ هَذَا الْوَصْفِ الَّذِي وَصَفُوا بِهِ الْخَالِقَ جَلَّ وَعَلَا.

فَمَنْ قَالَ: لَا هُوَ مُبَايِنٌ لِلْعَالَمِ وَلَا مُدَاخِلٌ لِلْعَالَمِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ قَالَ:
لَا هُوَ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ، وَلَا بغيرِهِ، وَلَا قَدِيمٌ وَلَا مُحَدَّثٌ، وَلَا مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْعَالَمِ،
وَلَا مُقَارِنٌ لَهُ.

وَمَنْ قَالَ: لَيْسَ بِحَيٍّ، وَلَا سَمِيعٍ، وَلَا بَصِيرٍ، وَلَا مُتَكَلِّمٍ، لَزِمَهُ أَنْ يَكُونَ مَيِّتًا،
أَصَمًّا، أَعْمَى، أَبْكَمًا^(١).



(١) انظر الردَّ على الطائفة الرَّابِعة: غُلاةُ الغُلاةِ، (ص: ٤٠). [المؤلف]

فَصْل

القَاعِدَةُ الثَّانِيَّةُ: مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ وَجَبَ عَلَيْنَا الْإِيبَانُ بِهِ، سَوَاءٌ عَرَفْنَا مَعْنَاهُ، أَمْ لَمْ نَعْرِفْهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ ؕ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُوْلِهِ ؕ وَالْكِتَابِ الَّذِي اَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُوْلُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَعَاْمِنُوْا خَيْرًا لَكُمْ وَاِنْ تَكْفُرُوْا فَاِنَّ لِلّٰهِ مَا فِى السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ وَكَانَ اللّٰهُ عَلِيْمًا حَكِيْمًا﴾ [النساء: ١٧٠].

وَلَاِنَّ خَبَرَ اللَّهِ تَعَالَى صَادِرٌ عَنْ عِلْمٍ تَامٍ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠].

وَلِأَنَّ خَبَرَ اللَّهِ تَعَالَى أَصْدَقُ الْأَخْبَارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

وَلَاَنَّ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى أَفْصَحَ الْكَلَامِ، وَأَبْلَغُهُ، وَأَبْنَىٰهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ قَسِيْدٍ﴾ [الفرقان: ٣٣]، وَقَالَ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْخَبَرِ كِتَابًا مُّتَشَبِهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣]، ﴿مُتَشَبِهًا﴾ يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْكَمَالِ وَالْبَيَانِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١٣٣) عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٣٤﴾

بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿[الشعراء: ١٩٣-١٩٥].

وَلَاِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرِيدُ بِهَا اَنْزَلَ اِلَى عِبَادِهِ مِنَ الْوَحْيِ اَنْ يَهْتَدُوا وَلَا يَضِلُّوا، كَمَا قَالَ

تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]،
وَقَالَ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦].

وَهَكَذَا خَبَرَ النَّبِيُّ ﷺ صَادِرٌ عَنْ عِلْمٍ؛ فَإِنَّهُ ﷺ أَعْلَمُ النَّاسِ بِرَبِّهِ وَأَسْمَاءِهِ
وَصِفَاتِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَخَبَرَهُ أَصْدَقُ أَخْبَارِ الْبَشَرِ، وَكَلَامُهُ أَفْصَحُ كَلَامِ الْبَشَرِ، وَقَصْدُهُ
أَفْضَلُ مَقْصُودِ الْبَشَرِ، فَهُوَ أَنْصَحُ الْخَلْقِ لِلْخَلْقِ.

فَقَدْ اجْتَمَعَ فِي خَبَرِ اللَّهِ تَعَالَى وَخَبَرِ رَسُولِهِ كَمَالُ الْعِلْمِ، وَكَمَالُ الصِّدْقِ، وَكَمَالُ
الْبَيَانِ، وَكَمَالُ الْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ، وَهَذِهِ هِيَ مُقَوِّمَاتُ قَبُولِ الْخَبَرِ، وَلِهَذَا لَوْ صَدَرَ الْخَبَرُ
عَنْ جَاهِلٍ أَوْ كَاذِبٍ أَوْ عَيْيٍ أَوْ سَيِّءٍ قَصْدٍ لَمْ يَكُنْ مَقْبُولًا؛ لِفَقْدِ مُقَوِّمَاتِ الْقَبُولِ
أَوْ أَحَدِهَا.

فَإِذَا كَانَتْ مُقَوِّمَاتُ قَبُولِ الْخَبَرِ تَامَةً عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِ فِي خَبَرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَبَ
الْإِيمَانُ بِهِ وَقَبُولُهُ، سَوَاءٌ كَانَ نَفْيًا أَمْ إِبْثَابًا، وَلَمْ يَبْقَ عُذْرٌ لِمُعْتَذِرٍ فِي رَدِّهِ، أَوْ تَحْرِيفِهِ،
أَوْ الشُّكِّ فِي مَذْلُولِهِ، لَا سِيَّمَا فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ.

وَكَذَلِكَ مَا ثَبَتَ بِاتِّفَاقِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَثْمَتِهَا وَجَبَ قَبُولُهُ، وَعَامَّةُ هَذَا الْبَابِ
(بَابُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ) مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ سَلَفِ
الْأُمَّةِ.

وَأَمَّا مَا تَنَازَعَ فِيهِ الْمُتَأَخِّرُونَ مِمَّا لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَا عِنْدَ سَلَفِ الْأُمَّةِ،
فَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ -بَلْ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ- أَنْ يُثْبِتَ لَفْظَهُ أَوْ يَنْفِيَهُ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ السَّمْعِ بِهِ،
وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَقْبَلَ مَعْنَاهُ أَوْ يَرُدَّهُ حَتَّى يَعْلَمَ الْمُرَادَ مِنْهُ، فَإِنْ كَانَ حَقًّا وَجَبَ قَبُولُهُ،

وَأِنْ كَانَ بَاطِلًا وَجَبَ رَدُّهُ.

وَلِذَلِكَ أَمْثِلُهُ، مِنْهَا:

المِثَالُ الْأَوَّلُ: الْجِهَةُ، أَيُّ: لَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ اللَّهَ فِي جِهَةٍ، أَوْ هَلْ لِلَّهِ جِهَةٌ؟

فَيُقَالُ لَهُ: لَفْظُ (الْجِهَةِ) لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِثْبَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ، فَلَيْسَ فِيهِمَا أَنَّهُ فِي جِهَةٍ، أَوْ لَهُ جِهَةٌ، وَلَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي جِهَةٍ، أَوْ لَيْسَ لَهُ جِهَةٌ، وَفِي التَّصْوِصِ مَا يُغْنِي عَنْهُ كَالْعُلُوِّ، وَالْفَوْقِيَّةِ، وَالِاسْتِوَاءِ عَلَى الْعَرْشِ، وَصُعودِ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ، وَنُزُولِهَا مِنْهُ.

وَقَدْ اضْطَرَبَ الْمُتَأَخَّرُونَ فِي إِثْبَاتِهِ وَنَفْيِهِ، فَإِذَا أَجْرَيْنَاهُ عَلَى الْقَاعِدَةِ قُلْنَا: أَمَّا اللَّفْظُ فَلَا تُثْبِتُهُ وَلَا نَنْفِيهِ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَيَنْظُرُ مَاذَا يُرَادُ بِالْجِهَةِ: أَيْرَادُ بِالْجِهَةِ شَيْءٌ مَخْلُوقٌ مُحِيطٌ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؟ فَهَذَا مَعْنَى بَاطِلٌ لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِيطُ بِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ، فَقَدْ وَسَّعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَلَا يَؤُودُهُ حِفْظُهُمَا، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ دَاخِلَ شَيْءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ.

أَمْ يُرَادُ بِالْجِهَةِ مَا فَوْقَ الْعَالَمِ؟ فَهَذَا حَقٌّ ثَابِتٌ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَوْقَ خَلْقِهِ، عَالٍ عَلَيْهِمْ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ وَالْعَقْلُ وَالْفِطْرَةُ.

وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَارِثَةَ كَانَتْ لَهُ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: «أَعْتَقَهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ»^(١).

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم (٥٣٧) من حديث معاوية ابن الحكم السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المِثَالُ الثَّانِي: الْحَيِّزُ أَوْ الْمُتَحَيِّزُ.

فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: هَلْ نَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِأَنَّهُ مُتَحَيِّزٌ أَوْ فِي حَيِّزٍ؟

قُلْنَا: لَفْظُ (التَّحَيُّزِ) أَوْ (الْحَيِّزِ) لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِثْبَاتُهُ وَلَا نَفْيُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَيْسَ فِيهِمَا أَنَّهُ فِي حَيِّزٍ، أَوْ مُتَحَيِّزٌ، وَلَا أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَفِي النُّصُوصِ مَا يُغْنِي عَنْهُ، مِثْلُ: الْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ.

وَقَدْ اضْطَرَبَ الْمُتَأَخِّرُونَ فِي إِثْبَاتِ ذَلِكَ لِلَّهِ تَعَالَى أَوْ نَفْيِهِ عَنْهُ، فَإِذَا أَجَرَيْنَاهُ عَلَى الْقَاعِدَةِ قُلْنَا: أَمَّا اللَّفْظُ فَلَا نُسَبِّتُهُ وَلَا نَنْفِيهِ؛ لِعَدَمِ وُرُودِ السَّمْعِ بِهِ، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَيَنْظَرُ مَاذَا يُرَادُ بِالْحَيِّزِ أَوْ الْمُتَحَيِّزِ؟ أَيْرَادُ بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَحَوُّزُهُ الْمَخْلُوقَاتُ، وَتُحِيطُ بِهِ؟ فَهَذَا مَعْنَى بَاطِلٌ مَنفِيٌّ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَلِيْقُ بِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بِهِ الْمَخْلُوقَاتُ وَتَحَوُّزُهُ، كَيْفَ وَقَدْ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ، يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]؟!

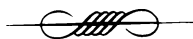
وَفِي (الصَّحِيحَيْنِ) وَغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَنْ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟»^(١)، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَا فِيهِنَّ فِي يَدِ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ، يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾، رقم (٤٨١٢)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين، باب صفة القيامة، رقم (٢٧٨٧).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السُّنَّة (ص: ٤٧٦)، وابن جرير في التفسير (٢٠/ ٢٤٦) ت. التركي.

أَمْ يُرَادُ بِالْحَيِّزِ أَوْ الْمُتَحَيِّزِ: أَنَّ اللَّهَ مُنْحَازٌ عَنِ الْمَخْلُوقَاتِ، أَي: مُبَايِنٌ لَهَا مُنْفَصِلٌ عَنْهَا، لَيْسَ حَالًا فِيهَا، وَلَا هِيَ حَالَةٌ فِيهِ؟ فَهَذَا حَقٌّ ثَابِتٌ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ، كَمَا قَالَ أُثَمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ: هُوَ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ.

تَنْبِيْهُ: جَاءَ فِي الْقَاعِدَةِ: «أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا الْإِيْمَانُ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ سَوَاءٌ عَرَفْنَا مَعْنَاهُ أَمْ لَا» لَكِنْ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ شَيْءٌ لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ جَمِيعُ الْأُمَّةِ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ أَوْ بَعْضُهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ﴾ [النحل: ٤٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وَلَا تَنْتَه لَوْ كَانَ فِيهِ مَا لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ أَحَدٌ لَكَانَ بَعْضُ الشَّرِيعَةِ مَجْهُولًا لِلْأُمَّةِ، وَلَكِنَّ الْمَعْرِفَةَ وَالْحَقَّاءَ أَمْرَانِ نَسْبِيَّانِ، فَقَدْ يَكُونُ مَعْرُوفًا لِشَخْصٍ مَا كَانَ خَفِيًّا عَلَى غَيْرِهِ، إِمَّا لِنَقْصٍ فِي عِلْمِهِ، أَوْ قُصُورٍ فِي فَهْمِهِ، أَوْ تَقْصِيرٍ فِي طَلَبِهِ، أَوْ سُوءٍ فِي قَصْدِهِ.



فَصْلٌ

القَاعِدَةُ الثَّلَاثَةُ: فِي إِجْرَاءِ النُّصُوصِ عَلَى ظَاهِرِهَا

ظَاهِرُ النُّصُوصِ مَا يَتَبَادَرُ مِنْهَا مِنَ الْمَعَانِي بِحَسَبِ مَا تُضَافُ إِلَيْهِ وَمَا يَحْتَفُّ بِهَا مِنَ الْقَرَائِنِ.

وَالْوَاجِبُ فِي النُّصُوصِ إِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا بِدُونِ تَحْرِيفٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنَهْ لَنَنْزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿الشعراء: ١٩٢-١٩٥﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣].

فَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْزَلَهُ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ مِنْ أَجْلِ عَقْلِهِ وَفَهْمِهِ، وَأَمَرَنَا بِاتِّبَاعِهِ، وَجَبَ عَلَيْنَا إِجْرَاؤُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ اللَّسَانِ الْعَرَبِيِّ إِلَّا أَنْ تَمْنَعَ مِنْهُ حَقِيقَةُ شَرْعِيَّةٍ.

وَلَا فَرْقَ فِي هَذَا بَيْنَ نُصُوصِ الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا، بَلْ قَدْ يَكُونُ وَجُوبُ التَّزَامِ الظَّاهِرِ فِي نُصُوصِ الصِّفَاتِ أَوَّلَى وَأَظْهَرُ؛ لِأَنَّ مَذْلُولَهَا تَوْقِيفِيٌّ مُحْضٌ، لَا مَجَالَ لِلْعُقُولِ فِي تَفَاصِيلِهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فِي نُصُوصِ الصِّفَاتِ لَا يَجُوزُ إِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهَا غَيْرُ مُرَادٍ.

فَجَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ: مَاذَا تُرِيدُ بِالظَّاهِرِ؟ أَتُرِيدُ مَا يَظْهَرُ مِنَ النُّصُوصِ مِنَ الْمَعَانِي
اللَّائِقَةِ بِاللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَمَثُّيلٍ؟ فَهَذَا الظَّاهِرُ مُرَادُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَطْعًا، وَوَاجِبٌ عَلَى الْعِبَادِ
قَبُولُهُ وَالْإِيمَانُ بِهِ شَرْعًا؛ لِأَنَّهُ حَقٌّ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُخَاطَبَ اللَّهُ عِبَادُهُ بِمَا يُرِيدُ مِنْهُمْ
خِلَافَ ظَاهِرِهِ بِدُونِ بَيَانٍ، كَيْفَ وَقَدْ قَالَ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، وَقَالَ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ الْكُتُبِ وَأَنَّا نُنَزِّلُ الْكِتَابَ فِي الْفَرَسِ الْكَلْبِ الْأَعْيُنِ﴾ [النحل: ٤٤]،
وَيَقُولُ عَنْ رَسُولِهِ ﷺ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]،
وَيَقُولُ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]؟! وَمَنْ خَاطَبَ غَيْرَهُ بِمَا يُرِيدُ
مِنْهُ خِلَافَ ظَاهِرِهِ بِدُونِ بَيَانٍ فَإِنَّهُ لَمْ يُبَيِّنْ لَهُ، وَلَمْ يَهْدِهِ.

أَمْ تُرِيدُ بِالظَّاهِرِ مَا فَهِمْتَهُ مِنَ التَّمَثُّيلِ؟ فَهَذَا غَيْرُ مُرَادٍ، لَكِنَّهُ لَيْسَ ظَاهِرُ نُصُوصِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ هَذَا الظَّاهِرَ الَّذِي فَهِمْتَهُ كُفْرٌ وَبَاطِلٌ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ، وَلَا
يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ كُفْرًا وَبَاطِلًا، وَلَا يَرْتَضِي ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ.

وَقَدْ اتَّفَقَ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَثَمَتُهَا عَلَى أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تُجْرَى عَلَى ظَاهِرِهَا
اللَّائِقِ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَأَنَّ ظَاهِرَهَا لَا يَقْتَضِي تَمَثُّيلَ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِ،
فَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَيَاةٌ، وَعِلْمٌ، وَقُدْرَةٌ، وَسَمْعٌ، وَبَصَرٌ حَقِيقَةٌ، وَأَنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى
عَرْشِهِ حَقِيقَةٌ، وَأَنَّهُ يُحِبُّ، وَيَرْضَى، وَيَكْرَهُ، وَيَغْضَبُ حَقِيقَةٌ، وَأَنَّ لَهُ وَجْهًا وَيَدَيْنِ
حَقِيقَةً؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ
بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
[الشورى: ١١]، وَقَوْلِهِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ

يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ۖ ﴿[المائدة: ٥٤]، ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩]، ﴿وَلَكِنْ كَرِهَ
 اللَّهُ انْتِعَاقَهُمْ فَنَبَطَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٦]، ﴿وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾ [النساء: ٩٣]،
 وَقَوْلِهِ: ﴿وَبَعَثَ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَدِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾
 [المائدة: ٦٤].

فَأَجْرُوا هَذِهِ النُّصُوصَ وَغَيْرَهَا مِنْ نُصُوصِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَقَالُوا:
 إِنَّهُ مُرَادٌ عَلَى الْوَجْهِ اللَّاتِقِ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَلَا تَحْرِيفَ، وَلَا تَمَثِيلَ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ مِنْ صِفَاتِنَا مَا هُوَ مَعَانٍ وَأَعْرَاضُ قَائِمَةٌ بِنَا كَالْحَيَاةِ، وَالْعِلْمِ،
 وَالْقُدْرَةِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ أَعْيَانٌ وَأَجْسَامٌ، وَهِيَ أَبْعَاضُ لَنَا، كَالْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ، وَمَنْ
 الْمَعْلُومِ أَنَّ اللَّهَ وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ حَيٌّ عَلِيمٌ قَدِيرٌ، وَلَمْ يَقُلِ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الْمَفْهُومَ
 مِنْ حَيَاتِهِ وَعِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ كَالْمَفْهُومِ مِنْ حَيَاتِنَا وَعِلْمِنَا وَقُدْرَتِنَا، فَكَذَلِكَ لَمَّا وَصَفَ
 نَفْسَهُ بِأَنَّهُ لَهُ وَجْهٌ وَيَدَيْنِ لَمْ يَكُنِ الْمَفْهُومُ مِنْ وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ كَالْمَفْهُومِ مِنْ وَجْهِهَا
 وَأَيْدِيهَا، وَإِنَّمَا قَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ الْمَفْهُومَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ فِي هَذَا وَهَذَا لَا يُمَازِلُ
 الْمَفْهُومَ مِنْهَا فِي صِفَاتِنَا، بَلْ كُلُّ صِفَةٍ تُنَاسِبُ الْمَوْصُوفَ، وَتَلِيقُ بِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتُ
 الْخَالِقِ لَا تُمَازِلُ ذَوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، فَكَذَلِكَ صِفَاتُهُ لَا تُمَازِلُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ، وَقَدْ
 سَبَقَ أَنَّ الْقَوْلَ فِي الصِّفَاتِ كَالْقَوْلِ فِي الذَّاتِ.

فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّ ظَاهِرَ نُصُوصِ الصِّفَاتِ غَيْرُ مُرَادٍ، فَقَدْ أَخْطَأَ عَلَى
 كُلِّ تَقْدِيرٍ؛ لِأَنَّهُ إِنْ فَهِمَ مِنْ ظَاهِرِهَا مَعْنًى فَاسِدًا - وَهُوَ التَّمَثِيلُ - فَقَدْ أَخْطَأَ فِي فَهْمِهِ،
 وَأَصَابَ فِي قَوْلِهِ: «غَيْرُ مُرَادٍ»، وَإِنْ فَهِمَ مِنْ ظَاهِرِهَا مَعْنًى صَحِيحًا - وَهُوَ الْمَعْنَى

الَلَاتِقُ بِاللّٰهِ - فَقَدْ أَصَابَ فِي فَهْمِهِ، وَأَخْطَأَ فِي قَوْلِهِ: «غَيْرُ مُرَادٍ»، فَهُوَ إِنِ أَصَابَ فِي مَعْنَى ظَاهِرِهَا أَخْطَأَ فِي نَفْيِ كَوْنِهِ مُرَادًا، وَإِنْ أَخْطَأَ فِي مَعْنَى ظَاهِرِهَا أَصَابَ فِي نَفْيِ كَوْنِهِ مُرَادًا، فَيَكُونُ قَوْلُهُ خَطَأً عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ.

وَالصَّوَابُ الَّذِي لَا خَطَأَ فِيهِ: أَنَّ ظَاهِرَهَا مُرَادٌ، وَأَنَّهُ لَيْسَ إِلَّا مَعْنَى يَلِيقُ بِاللّٰهِ.



فَصْلٌ

وَالَّذِينَ يَجْعَلُونَ ظَاهِرَ النُّصُوصِ مَعْنَى فَاسِدًا، فَيُنْكِرُونَهُ، يَكُونُ خَطُؤُهُمْ عَلَى وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يُفَسِّرُوا النَّصَّ بِمَعْنَى فَاسِدٍ لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ، فَيُنْكِرُونَهُ لِذَلِكَ، وَيَقُولُوا: إِنَّ ظَاهِرَهُ غَيْرُ مُرَادٍ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ، فَلَمْ تَعُدْنِي، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطَعَمْتُكَ، فَلَمْ تُطْعِمْنِي، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي» الْحَدِيثُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

قَالُوا: فَظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ يَمْرُضُ، وَيَجُوعُ، وَيَعْطَشُ، وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرُ مُرَادٍ.

فَقُولُ: لَوْ أَعْطَيْتُمُ النَّصَّ حَقَّهُ لَتَبَيَّنَ لَكُمْ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى الْفَاسِدَ لَيْسَ ظَاهِرَ اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ سِيَاقَ الْحَدِيثِ يَمْنَعُ ذَلِكَ، فَقَدْ جَاءَ مُفَسِّرًا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضٌ، فَلَمْ تَعُدَّهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ وَاسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ؟ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَمْرُضْ، وَلَمْ يَجْعُ، وَلَمْ يَعْطَشْ، وَإِنَّمَا حَصَلَ الْمَرَضُ وَالْجُوعُ وَالْعَطَشُ مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب فضل عيادة المريض، رقم (٢٥٦٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمِثَالٌ آخَرُ: قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ سَفِينَةِ نُوحٍ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤].

قَالُوا: فَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ السَّفِينَةَ تَجْرِي فِي عَيْنِ اللَّهِ، وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرَ مُرَادٍ.

فَنَقُولُ: دَعَوَانَا أَنَّ ظَاهِرَ الْآيَةِ: أَنَّ السَّفِينَةَ تَجْرِي فِي عَيْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مَرْدُودَةٌ مِنْ جِهَةِ التَّرْكِيبِ اللَّفْظِيِّ، وَمِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى أَيْضًا.

أَمَّا التَّرْكِيبُ اللَّفْظِيُّ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ الْقَائِلُ: «فُلَانٌ يَسِيرُ بِعَيْنِي» لَمْ يَفْهَمْ أَحَدٌ مِنْ هَذَا التَّرْكِيبِ أَنَّهُ يَسِيرُ دَاخِلَ عَيْنِهِ، وَلَوْ ادَّعَى مُدَّعٍ أَنَّ هَذَا ظَاهِرُ لَفْظِهِ لَضَحِكَ مِنْهُ الشُّفَهَاءُ فَضْلًا عَنِ الْعُقَلَاءِ، وَإِنَّمَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ عَيْنَهُ تَصَحَّبُهُ بِالنَّظَرِ وَالرَّعَايَةِ؛ لِأَنَّ الْبَاءَ هُنَا لِلْمُصَاحَبَةِ، وَلَيْسَتْ لِلنَّظَرِ فَيَّةَ.

وَأَمَّا الْمَعْنَى فَإِنَّ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ نُوحًا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ فِي الْأَرْضِ، وَأَنَّهُ صَنَعَ السَّفِينَةَ فِي الْأَرْضِ، وَجَرَتْ عَلَى الْمَاءِ فِي الْأَرْضِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلُكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ﴾ [هود: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْنِصِرْ﴾ ⑩ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ⑪ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ⑫ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ ⑬ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرًا ⑭ [القمر: ١٠-١٤].

وَلَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَدَّعِي أَنَّ ظَاهِرَ اللَّفْظِ أَنَّ السَّفِينَةَ تَجْرِي فِي عَيْنِ اللَّهِ عَرَّجَلٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُتَمَتِّعٌ غَايَةِ الْإِمْتِنَاعِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُمَكِّنُ لِمَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَقَدَّرَهُ حَقَّ قَدْرِهِ، وَعَلِمَ أَنَّهُ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، لَيْسَ حَالًا فِي شَيْءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ،

وَلَا شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ حَالًا فِيهِ، أَنْ يَفْهَمَ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ هَذَا الْمَعْنَى الْفَاسِدَ.

وَعَلَى هَذَا، فَمَعْنَى الْآيَةِ -الَّذِي هُوَ ظَاهِرُ اللَّفْظِ- أَنَّ السَّفِينَةَ تَجْرِي، وَاللَّهُ تَعَالَى يَكْلُؤُهَا بِعَيْنِهِ.

وَمِثَالُ ثَالِثٍ: فِي الْأَثَرِ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ صَافَحَهُ وَقَبَّلَهُ فَكَانَتْهَا صَافَحَ اللَّهَ، وَقَبَّلَ يَمِينَهُ»^(١).

قَالُوا: فَظَاهِرُ الْأَثَرِ أَنَّ الْحَجَرَ نَفْسُهُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرَ مُرَادٍ.

فَقُولُ: أَوَّلًا: هَذَا الْأَثَرُ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ لَا يَثْبُتُ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٢).

قُلْتُ: قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: «هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ»^(٣) وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: «حَدِيثٌ بَاطِلٌ، فَلَا يُلْتَمَسُ إِلَيْهِ» اهـ.

ثَانِيًا: أَنَّهُ -عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّتِهِ- صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لَيْسَ نَفْسَ يَمِينِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: «يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»، فَقَيَّدَهُ فِي الْأَرْضِ وَلَمْ يُطْلَقْ، وَحُكْمُ اللَّفْظِ الْمُقَيَّدِ يُخَالِفُ الْمُطْلَقَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ، وَلِأَنَّهُ قَالَ: «فَمَنْ صَافَحَهُ وَقَبَّلَهُ فَكَانَتْهَا صَافَحَ اللَّهَ، وَقَبَّلَ يَمِينَهُ»، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُسَبَّهَ غَيْرُ الْمُسَبَّهِ بِهِ، فَلِأَثَرِ ظَاهِرٍ

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥٥٧/١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣٦٦/٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٣٩/٧) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأخصر منه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩/٥) برقم (٨٩١٩)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٨٩/١).

(٣) العلل المتناهية (٨٥/٢) برقم (٩٤٤).

فِي أَنْ مُسْتَلِمَ الْحَجَرِ لَيْسَ مُصَافِحًا لِلَّهِ، وَلَيْسَ الْحَجَرُ نَفْسَ يَمِينِ اللَّهِ، فَكَيْفَ يُجْعَلُ ظَاهِرُهُ كُفْرًا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ؟!

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يُفَسِّرُوا اللَّفْظَ بِمَعْنَى صَحِيحٍ مُوَافِقٍ لظَاهِرِهِ، لَكِنْ يَرُدُّونَهُ لِإِعْتِقَادِهِمْ أَنَّهُ بَاطِلٌ، وَلَيْسَ بِبَاطِلٍ.

مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

قَالُوا: فَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ عَلَا عَلَى الْعَرْشِ، وَالْعَرْشُ مُحْدُودٌ، فَيَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مُحْدُودًا، وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرَ مُرَادٍ.

فَنَقُولُ: إِنَّ عُلُوَّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ -وَإِنْ كَانَ الْعَرْشُ مُحْدُودًا- لَا يَسْتَلْزِمُ مَعْنَى فَاسِدًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَلَا عَلَى عَرْشِهِ عُلُوًّا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَلَا يُمَاثِلُ عُلُوَّ الْمَخْلُوقِ عَلَى الْمَخْلُوقِ، وَلَا يَلْزِمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ مُحْدُودًا، وَهُوَ عُلُوٌّ يَخْتَصُّ بِالْعَرْشِ، وَالْعَرْشُ أَعْلَى الْمَخْلُوقَاتِ، فَيَكُونُ اللَّهُ تَعَالَى عَالِيًّا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِهِ وَكَمَالِ صِفَاتِهِ، فَكَيْفَ يَكُونُ مَعْنَى فَاسِدًا غَيْرَ مُرَادٍ؟!

مِثَالُ آخَرٍ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

قَالُوا: فَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ، وَهُمَا جَارِحَةٌ، وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرَ مُرَادٍ.

فَنَقُولُ: إِنَّ ثُبُوتَ الْيَدَيْنِ الْحَقِيقَتَيْنِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَا يَسْتَلْزِمُ مَعْنَى فَاسِدًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ تَلِيقَانِ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، بِهِمَا يَأْخُذُ وَيَقْبِضُ، وَلَا تُمَاثِلَانِ أَيْدِيَ الْمَخْلُوقِينَ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِهِ وَكَمَالِ صِفَاتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ﴾

وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ ﴿[الزمر: ٦٧].
 وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ
 أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ
 كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ»^(١)، فَأَيُّ مَعْنَى فَاسِدٍ
 يَلْزَمُ مِنْ ظَاهِرِ النَّصِّ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ؟!

وَقَدْ يَجْتَمِعُ الْخَطَأُ مِنَ الْوَجْهَيْنِ فِي مِثَالٍ وَاحِدٍ، مِثْلُ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي
 آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ»^(٢).

فَقَالُوا عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ بَيْنَ أَصَابِعِ
 الرَّحْمَنِ، فَيَلْزَمُ مِنْهُ الْمُبَاشَرَةُ وَالْمُاسَّةُ، وَأَنْ تَكُونَ أَصَابِعُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ دَاخِلَ أَجْوَافِنَا،
 وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرُ مُرَادٍ.

وَقَالُوا عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ أَصَابِعَ حَقِيقَةً وَالْأَصَابِعُ
 جَوَارِحُ، وَهَذَا مَعْنَى فَاسِدٌ، فَيَكُونُ غَيْرُ مُرَادٍ.

فَنَقُولُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ: إِنْ كَوْنُ قُلُوبِ بَنِي آدَمَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ
 الرَّحْمَنِ حَقِيقَةً لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْمُبَاشَرَةُ وَالْمُاسَّةُ، وَلَا أَنْ تَكُونَ أَصَابِعُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ دَاخِلَ
 أَجْوَافِنَا، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَحَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾

(١) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة من كسب طيب، رقم (١٤١٠)، ومسلم: كتاب

الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، رقم (١٠١٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، رقم (٢٦٥٤) من حديث

عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[البقرة: ١٦٤]، فَإِنَّ السَّحَابَ لَا يُبَاشِرُ السَّمَاءَ وَلَا الْأَرْضَ وَلَا يَبَاسُهُمَا، وَيُقَالُ: «سُتِرَتْ الْمَصْلَى بَيْنَ يَدَيْهِ» وَلَيْسَتْ مُبَاشِرَةً لَهُ، وَلَا مُمَاسَّةً لَهُ.

فَإِذَا كَانَتِ الْبَيْنَةُ لَا تَسْتَلْزِمُ الْمُبَاشَرَةَ وَالْمُمَاسَّةَ فِيمَا بَيْنَ الْمَخْلُوقَاتِ، فَكَيْفَ بِالْبَيْنَةِ فِيمَا بَيْنَ الْمَخْلُوقِ وَالْخَالِقِ الَّذِي وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ؟!

وَقَدْ دَلَّ السَّمْعُ وَالْعَقْلُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَاطِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا يَحِلُّ فِي شَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا يَحِلُّ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَأَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَى ذَلِكَ.

وَقُولُ عَلَى الْوَجْهِ الثَّانِي: إِنْ ثُبُوتُ الْأَصَابِعِ الْحَقِيقِيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى لَا يَسْتَلْزِمُ مَعْنَى فَاسِدًا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مُرَادًا قِطْعًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَصَابِعَ حَقِيقِيَّةً تَلِيْقُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَا تُمَازِلُ أَصَابِعَ الْمَخْلُوقِينَ.

وَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَضَدِّيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَعَلَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]، هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الزَّمْرِ^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب قول الله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، رقم (٤٨١١)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين، رقم (٢٧٨٦).

فَأَيُّ مَعْنَى فَاسِدٍ يَلْزُمُ مِنْ ظَاهِرِ النَّصِّ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ؟!

وَيُنْسَبُ هَذَا الْخَطَأُ: أَنْ يُجْعَلَ اللَّفْظُ نَظِيرًا لَهَا لَيْسَ مِثْلُهُ، كَمَا قِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، إِنَّهُ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِيًا﴾ [يس: ٧١]، فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالْيَدِ نَفْسِ الْفَاعِلِ فِي الْآيَتَيْنِ، وَهَذَا غَلَطٌ؛ فَإِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا ثَابِتٌ مِنْ وَجْهِ ثَلَاثَةٍ:

الأول: مِنْ حَيْثُ الصِّيغَةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ وَهِيَ مُخَالَفُ الصِّيغَةِ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ فِيهَا: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِيًا﴾، وَلَوْ كَانَتْ الْأُولَى نَظِيرَةً لِلثَّانِيَةِ لَكَانَ لَفْظُهَا: «لَمَّا خَلَقْتَ يَدَايَ» فَيُضَافُ الْخَلْقُ إِلَيْهِمَا، كَمَا أُضِيفَ الْعَمَلُ إِلَيْهَا فِي الثَّانِيَةِ.

الثاني: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَضَافَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى الْفِعْلَ إِلَى نَفْسِهِ مُعَدِّي الْبَاءِ إِلَى الْيَدَيْنِ، فَكَانَ سُبْحَانَهُ هُوَ الْخَالِقُ، وَكَانَ خَلَقُهُ بِيَدَيْهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ الْقَائِلِ: «كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ» فَإِنَّ الْكَاتِبَ هُوَ فَاعِلُ الْكِتَابَةِ، وَمَدْخُولُ الْبَاءِ -وَهُوَ الْقَلَمُ- حَصَلَتْ بِهِ الْكِتَابَةُ.

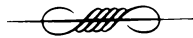
وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّانِيَةُ: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِيًا﴾ فَأَضَافَ الْفِعْلَ فِيهَا إِلَى الْأَيْدِي الْمُضَافَةِ إِلَيْهِ، وَإِضَافَةُ الْفِعْلِ إِلَى الْأَيْدِي كإِضَافَتِهِ إِلَى النَّفْسِ، فَكَانَهُ قَالَ: «مِمَّا عَمِلْنَا» أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصْبَعُكُمْ مِنْ مُمْصِيكَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وَالْمُرَادُ: بِمَا كَسَبْتُمْ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا﴾ [الزمر: ٥١].

الْوَجْهَ الثَّالِثُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَضَافَ الْفِعْلَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى ﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ مُعَدَّى بِالْبَاءِ إِلَى يَدَيْنِ اثْنَتَيْنِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُرَادَ بِهِمَا نَفْسُهُ؛ لِدَلَالَةِ التَّشْبِيهِ عَلَى عَدَدِ مَحْصُورٍ بِاثْنَيْنِ، وَالرَّبُّ جَلَّ وَعَلَا إِلَهٌ وَاحِدٌ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَذْكَرَ نَفْسَهُ بِصِيغَةِ التَّشْبِيهِ؛ لِدَلَالَةِ ذَلِكَ عَلَى صَرِيحِ الْعَدَدِ وَحْصَرِهِ، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى يَذْكَرُ نَفْسَهُ تَارَةً بِصِيغَةِ الْإِفْرَادِ لِلتَّوْحِيدِ، وَتَارَةً يَذْكَرُ نَفْسَهُ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ لِلتَّعْظِيمِ، وَرُبَّمَا يَدُلُّ الْجَمْعُ عَلَى مَعَانِي أَسْمَائِهِ.

أَمَّا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ فَأَضَافَ الْفِعْلَ إِلَى الْأَيْدِي الْمُضَافَةِ إِلَيْهِ مَجْمُوعَةً لِلتَّعْظِيمِ، فَصَارَ الْمُرَادُ بِهَا نَفْسُهُ الْمُقَدَّسَةَ جَلَّ وَعَلَا.

وَبِهَذَا تَبَيَّنَ الْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِهِ: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿مِمَّا عَمِلْتُ أَيْدِيَنَا﴾، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ نَظِيرًا لَهَا، وَتَبَيَّنَ أَيْضًا أَنَّ ظَاهِرَ النُّصُوصِ فِي الصِّفَاتِ حَقٌّ ثَابِتٌ مُرَادٌ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ اللَّاتِقِ بِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَلْزِمُ نَقْصًا فِي حَقِّهِ، وَلَا تَمَثِيلًا لَهُ بِخَلْقِهِ.

لَكِنْ لَوْ كُنَّا نَخَاطِبُ شَخْصًا لَا يَفْهَمُ مِنْ ظَاهِرِهَا إِلَّا مَا يَقْتَضِي التَّمَثِيلَ فَإِنَّا نَقُولُ لَهُ: إِنَّ هَذَا الظَّاهِرَ الَّذِي فَهَمَّتْهُ غَيْرُ مُرَادٍ، ثُمَّ نُبَيِّنُ لَهُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ ظَاهِرَ النُّصُوصِ؛ لِأَنَّهُ بَاطِلٌ لَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ، كَمَا سَبَقَ بَيَّانُهُ.



القاعدة الرابعة: توهم بعض الناس في نصوص الصفات، والمحاذير المترتبة على ذلك

اعلم أن كثيرًا من الناس يتوهم في بعض الصفات التي دلت عليها النصوص، أو كثير منها، أو أكثرها، أو كلها، أنها تماثل صفات المخلوقين، ثم يريد أن ينفي ذلك الوهم الذي توهمه، فيقع في أربعة محاذير:

الأول: أنه فهم من النصوص صفات تماثل صفات المخلوقين، وظن أن ذلك هو مدلول النص، وهذا فهم خاطئ؛ فإن الصفة التي دلت عليها النصوص تناسب موصوفها، وتليق به.

وتمثيل الخالق بالمخلوق كفر وضلال؛ لأنه تكذيب لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ولا يمكن أن يكون ظاهر النصوص الكفر والضلال؛ لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]، وقوله: ﴿يَسِّرُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦].

الثاني: أنه جنى على النصوص؛ حيث نفى ما تدل عليه من المعاني الإلهية، ثم أثبت لها معاني من عنده لا يدل عليها ظاهر اللفظ، فكان جانيًا على النصوص من وجهين.

الثالث: أنه نفى ما دلت عليه النصوص من الصفات بغير علم، فيكون بذلك قائلًا على الله ما لا يعلم، وهذا محرم بالنص والإجماع، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ

رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿[الأعراف: ٣٣].

الرَّابِعُ: أَنَّهُ إِذَا نَفَى عَنِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ مَا تَقْتَضِيهِ النُّصُوصُ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مُتَّصِفًا بِتَقْيِضِهَا مِنْ صِفَاتِ النَّقْصِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَا مِنْ مَوْجُودٍ إِلَّا وَهُوَ مُتَّصِفٌ بِصِفَةٍ، وَلَا يُمَكِّنُ وُجُودَ ذَاتٍ مُجَرَّدَةٍ عَنِ الصِّفَاتِ، فَإِذَا انْتَفَتْ صِفَةُ الْكَمَالِ عَنْهَا لَزِمَ اتِّصَافُهَا بِصِفَاتِ النَّقْصِ.

وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَنْ نَفَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَا تَقْتَضِيهِ النُّصُوصُ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ مُعْتَدِيًا فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى؛ حَيْثُ جَمَعَ بَيْنَ نَفْيِ صِفَاتِ الْكَمَالِ عَنْهُ، وَتَمَثُّلِهِ بِالْمُنْقُوصَاتِ وَالْمَعْدُومَاتِ، بَلْ قَدْ يَرْتَقِي بِهِ الْعُلُوفُ فِي النَّفْيِ إِلَى تَمَثُّلِهِ بِالْمُمْتَنِعَاتِ الْمُسْتَحِيلَاتِ.

وَيَكُونُ أَيْضًا جَانِبًا عَلَى النُّصُوصِ؛ حَيْثُ عَطَّلَهَا عَمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَثَبَتْ لَهَا مَعَايِي مِنْ عِنْدِهِ لَا يَدُلُّ عَلَيْهَا ظَاهِرُهَا، فَيَجْمَعُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالتَّمَثُّلِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ، وَبَيْنَ التَّخْرِيفِ وَالتَّعْطِيلِ فِي نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَيَكُونُ مُلْحِدًا فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَآيَاتِهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخَفُونَ عَلَيْنَا آمَنَ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِيَ ءَامِنًا يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠].

مِثَالُ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ، فَيَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ أَنَّهُ كَاسْتِوَاءِ الْإِنْسَانِ عَلَى ظُهُورِ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ، وَأَنَّهُ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَرْشِ كَحَاجَةِ الْإِنْسَانِ لِلْأَنْعَامِ وَالْفُلْكِ، فَلَوْ عَثَرَتِ الدَّابَّةُ لَحَرَ الْمُسْتَوِي عَلَيْهَا، وَلَوْ انْخَرَقَتِ السَّفِينَةُ

لُعِرَقَ الْمُسْتَوِي عَلَيْهَا، فِقْيَاسُ هَذَا أَنَّهُ لَوْ عُدِمَ الْعَرْشُ لَسَقَطَ الرَّبُّ عَلَى قِيَاسِهِ الْفَاسِدِ،
فَيَنْفِي بِذَلِكَ حَقِيقَةَ الْإِسْتِوَاءِ.

وَمَنْشَأُ هَذَا الْوَهْمِ الَّذِي تَوَهَّمَهُ فِي اسْتِوَاءِ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ: ظَنُّهُ أَنَّهُ مِثْلُ اسْتِوَاءِ
الْإِنْسَانِ عَلَى ظُهُورِ الْأَنْعَامِ وَالْفُلُكِ، وَهَذَا ظَنٌّ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَصَافَ الْإِسْتِوَاءِ
إِلَى نَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ، لَمْ يَذْكُرِ اسْتِوَاءً مُطْلَقًا يَصْلُحُ لِلْمَخْلُوقِ، وَلَا عَامًّا يَتَنَاوَلُ
الْمَخْلُوقَ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ يَكُونُ اسْتِوَاءً خَاصًّا يَلِيْقُ بِهِ كَسَائِرِ صِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ لَا يُمِثِّلُ اسْتِوَاءَ
الْمَخْلُوقِينَ، كَمَا أَنَّ اللَّهَ نَفْسَهُ لَا يُمِثِّلُ الْمَخْلُوقِينَ.

أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [الذاريات: ٤٧]، هَلْ يَتَوَهَّمُ أَحَدٌ
أَنَّ بِنَاءَهُ إِيَّاهَا كِبْنَاءُ الْمَخْلُوقِ سَقْفَ الْبَيْتِ، بِحَيْثُ يَحْتَاجُ إِلَى زَنْبِيلٍ وَمَجَارِفٍ،
وَضَرْبِ لَبِنٍ، وَجَبَلٍ طِينٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ؟! فَإِذَا كَانَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذَلِكَ فِي هَذَا الْفِعْلِ
مِنْ أَفْعَالِهِ لَزِمَ أَلَّا يَكُونَ مُحْتَاجًا إِلَى الْعَرْشِ فِي اسْتِوَائِهِ عَلَيْهِ، بَلْ هُوَ سُبْحَانَهُ الْغَنِيُّ
عَنِ الْعَرْشِ وَغَيْرِهِ.

فَتَجِدُ هَذَا الَّذِي نَفَى حَقِيقَةَ الْإِسْتِوَاءِ - الَّذِي هُوَ ظَاهِرُ النُّصُوصِ، وَقَعَ فِي
تِلْكَ الْمَحَاضِيرِ الْأَرْبَعَةِ:

١ - فَقَدْ مَثَّلَ مَا فَهَمَهُ مِنْ اسْتِوَاءِ اللَّهِ عَلَى عَرْشِهِ بِاسْتِوَاءِ الْمَخْلُوقِينَ.

٢ - وَعَطَّلَ النُّصُوصَ عَمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنْ صِفَةِ الْإِسْتِوَاءِ اللَّائِقِ بِاللَّهِ، ثُمَّ حَرَّفَهَا
إِلَى مَعَانٍ لَا تَدُلُّ عَلَيْهَا.

٣ - وَكَانَ نَفْيُهُ لِدَلِيلِكَ وَتَعْطِيلُهُ بِلَا عِلْمٍ، بَلْ عَنْ جَهْلٍ وَظَنٍّ فَاسِدٍ.

٤ - وَلَزِمَ مِنْ نَفْيِهِ لِصِفَةِ الْكَمَالِ الَّتِي تَصَمَّنُهَا الْإِسْتِوَاءُ ثُبُوتُ صِفَةِ نَقْصٍ بِفَوَاتِ هَذَا الْكَمَالِ.

مِثَالُ آخَرٍ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ءَأْمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: ١٦]، فَيَتَوَهَّمُ وَاهِمٌ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى دَاخِلَ السَّمَاءِ، وَأَنَّ السَّمَاءَ مُحِيطٌ بِهِ، كَمَا لَوْ قُلْنَا: «فُلَانٌ فِي الْحُجْرَةِ» فَإِنَّ الْحُجْرَةَ مُحِيطَةٌ بِهِ، فَيَنْفِي -بِنَاءٍ عَلَى هَذَا الْوَهْمِ- كَوْنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ، وَيَقُولُ: إِنَّ الَّذِي فِي السَّمَاءِ مُلْكُهُ وَسُلْطَانُهُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَمَنْشَأُ هَذَا الْوَهْمِ: ظَنُّهُ أَنَّ (فِي) الَّتِي لِلظَّرْفِيَّةِ تَكُونُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي جَمِيعِ مَوَارِدِهَا، وَهَذَا ظَنٌّ فَاسِدٌ، فَإِنَّ (فِي) يَخْتَلِفُ مَعْنَاهَا بِحَسَبِ مُتَعَلِّقِهَا، فَإِنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ كَوْنِ الشَّيْءِ فِي الْمَكَانِ، وَكَوْنِ الْعَرَضِ فِي الْجِسْمِ، وَكَوْنِ الْوَجْهِ فِي الْمِرَاةِ، وَكَوْنِ الْكَلَامِ فِي الْوَرَقِ الْمَكْتُوبِ فِيهِ، فَلَوْ قِيلَ: هَلِ الْعَرْشُ فِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الْأَرْضِ؟ لَقِيلَ: فِي السَّمَاءِ. مَعَ أَنَّ الْعَرْشَ أَكْبَرُ مِنَ السَّمَاءِ كَثِيرًا.

وَعَلَى هَذَا، فَيُخْرِجُ قَوْلُهُ: ﴿ءَأْمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ عَلَى أَحَدٍ وَجْهَيْنِ:

إِمَّا أَنْ تَكُونَ السَّمَاءُ بِمَعْنَى الْعُلُوِّ، فَإِنَّ السَّمَاءَ يُرَادُ بِهَا الْعُلُوُّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ [النمل: ٦٠]، وَالْمَطَرُ يَنْزِلُ مِنَ السَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، لَا مِنَ السَّمَاءِ نَفْسِهَا، فَيَكُونُ مَعْنَى كَوْنِهِ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ: أَنَّهُ فِي الْعُلُوِّ الْمُطْلَقِ فَوْقَ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ ظَرْفٌ وَجُودِيٌّ مُحِيطٌ بِهِ؛ إِذْ لَيْسَ فَوْقَ الْعَالَمِ شَيْءٌ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا أَنْ تَكُونَ (فِي) بِمَعْنَى (عَلَى)، كَمَا جَاءَتْ بِمَعْنَاهَا فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٣٧]، أَي: عَلَى الْأَرْضِ، وَقَوْلِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ: ﴿وَلَا ضَلَبَتْكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، أَي: عَلَى جُذُوعِ النَّخْلِ، وَعَلَى هَذَا فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾ [الملك: ١٦] أَي: عَلَى السَّمَاءِ، أَي: فَوْقَهَا، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ السَّمَاوَاتِ، وَفَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ.

فَتَجِدُ هَذَا الَّذِي نَفَى أَنْ يَكُونَ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ حَقِيقَةً وَقَعَ فِي الْمَحَاضِيرِ الْأَرْبَعَةِ:

١ - فَقَدْ مَثَلَ مَا فَهَمَهُ مِنْ كَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ بِكَوْنِ الْمَخْلُوقِ فِي الْحُجْرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

٢ - وَعَطَّلَ النُّصُوصَ عَمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنْ عُلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ حَرَّفَهَا إِلَى مَعَانٍ لَا تَدُلُّ عَلَيْهَا.

٣ - وَكَانَ نَفْيُهُ وَتَعْطِيلُهُ بِلَا عِلْمٍ، بَلْ عَنْ جَهْلٍ وَظَنٍّ فَاسِدٍ.

٤ - وَلَزِمَ مِنْ نَفْيِهِ لِصِفَةِ الْكَمَالِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا كَوْنُهُ فِي السَّمَاءِ ثُبُوتُ صِفَةِ النَّقْصِ؛ لِأَنَّ نَفْيَهُ لِصِفَةِ الْعُلُوِّ يَسْتَلْزِمُ أَحَدَ أَمْرَيْنِ وَلَا بُدَّ، فإِمَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ مَكَانٍ بِذَاتِهِ، وَالْقَوْلُ بِهَذَا فِي غَايَةِ الضَّلَالِ وَالْكَفْرِ؛ لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ إِمَّا تَعَدُّدَ الْخَالِقِ، وَإِمَّا تَبَعُّضَهُ، وَيَسْتَلْزِمُ كَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلَّاتِ الْقَدَرِ وَالْأَذَى الَّتِي يَتَنَزَّهَ عَنْهَا كُلُّ ذِي مُرُوءَةٍ، فَضْلاً عَنِ الْخَالِقِ.

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى لَا دَاخِلَ الْعَالَمِ وَلَا خَارِجَهُ، وَلَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ، وَلَا مُتَّصِلاً وَلَا مُنْفَصِلاً، وَلَا مُبَايِناً وَلَا مُحَايِثاً، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلتَّعْطِيلِ الْمَحْضِ، وَحَقِيقَةُ هَذَا نَفْيُ وُجُودِ الْخَالِقِ جَلَّ وَعَلَا.

القاعدة الخامسة في علمنا بما أخبر الله تعالى به عن نفسه

مَا أَخْبَرَنَا اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ فَهُوَ مَعْلُومٌ لَنَا مِنْ جِهَةٍ، وَمَجْهُولٌ مِنْ جِهَةٍ، مَعْلُومٌ لَنَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَمَجْهُولٌ لَنَا مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ.

أَمَّا كَوْنُهُ مَعْلُومًا لَنَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى فَثَابِتٌ بِدَلَالَةِ السَّمْعِ وَالْعَقْلِ، فَمِنْ أَدِلَّةِ السَّمْعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْقُرْآنَ أَمْرٌ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، وَقَوْلُهُ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^(١)، وَهَذَا يَشْمَلُ عِلْمَ اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى. فَحَثَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ كُلِّهِ، وَلَمْ يَسْتَشِنْ شَيْئًا مِنْهُ، وَوَبَّخَ مَنْ لَمْ يَتَدَبَّرْهُ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ إِنْزَالِهِ أَنْ يَتَدَبَّرَهُ الَّذِينَ أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ، وَيَتَعَطَّ بِهِ أَصْحَابُ الْعُقُولِ، وَلَوْ لَا أَنَّ لَهُ مَعْنًى يُعْلَمُ بِالتَّدَبُّرِ لَكَانَ الْحَثُّ عَلَى تَدَبُّرِهِ مِنْ لَعْوِ الْقَوْلِ، وَلَكَانَ الْإِسْتِغَالُ بِتَدَبُّرِهِ مِنْ إِضَاعَةِ الْوَقْتِ، وَلَفَاتَتْ الْحِكْمَةُ مِنْ إِنْزَالِهِ، وَلَمَّا حَسُنَ التَّوْبِيخُ عَلَى تَرْكِهِ.

وَالْحَثُّ عَلَى تَدَبُّرِ الْقُرْآنِ شَامِلٌ لِتَدَبُّرِ جَمِيعِ آيَاتِهِ الْحَبْرِيَّةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْحُكْمِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، فَكَمَا أَنَّ مَأْمُورُونَ بِتَدَبُّرِ آيَاتِ الْأَحْكَامِ لِفَهْمِ مَعْنَاهَا وَالْعَمَلِ بِمُقْتَضَاهَا؛

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (٥٠٢٧) من حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِذْ لَا يُمَكِّنُ الْعَمَلُ بِهَا بِدُونِ فَهْمٍ مَعْنَاهَا، فَكَذَلِكَ نَحْنُ مَأْمُورُونَ بِتَدْبِيرِ آيَاتِ الْأَخْبَارِ لِفَهْمِ مَعْنَاهَا، وَاعْتِقَادِ مُقْتَضَاهَا، وَالشَّاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِهَا؛ إِذْ لَا يُمَكِّنُ اعْتِقَادُ مَا لَمْ نَفْهَمْهُ، أَوْ الشَّاءِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِهِ.

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْعَقْلِ عَلَى فَهْمِ مَعَانِي مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْإِخْبَارِ، وَأَعْلَى مَطَالِبِ الْأَخْيَارِ، فَمِنْ الْمَحَالِ أَنْ يَكُونَ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ مَجْهُولَ الْمَعْنَى، وَمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ، وَعَنْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مَعْلُومَ الْمَعْنَى، مَعَ أَنَّ ضَرُورَةَ الْخَلْقِ لِفَهْمِ مَعْنَى مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ أَعْظَمُ وَأَشَدُّ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ مِنَ الْمَحَالِ أَنْ يُنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ كِتَابًا يُعْرِفُهُمْ بِهِ بِأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ، وَأَحْكَامِهِ، وَيَصِفُهُ بِأَنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ^(١) كَرِيمٌ^(٢) عَظِيمٌ^(٣) مَجِيدٌ^(٤)، مُبِينٌ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ؛ لِيُعْقَلَ وَيُفْهَمَ^(٥)، ثُمَّ تَكُونَ كَلِمَاتُهُ فِي أَعْظَمِ الْمَطَالِبِ غَيْرَ مَعْلُومَةِ الْمَعْنَى، بِمَنْزِلَةِ الْحُرُوفِ الْهَجَائِيَّةِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ إِلَّا أَمَانِيًّا، وَلَا يَخْرُجُونَ بِعِلْمِهَا عَنْ صِفَةِ الْأُمِّيَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا﴾ [البقرة: ٧٨].

(١) ﴿وَاتَّخَذَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤]. [المؤلف]

(٢) ﴿إِنَّهُ لَقَرَّانٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٨٧]. [المؤلف]

(٣) ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمُنَافِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧]. [المؤلف]

(٤) ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَجِيدٌ﴾ [البروج: ٢١]. [المؤلف]

(٥) ﴿حَمْدٌ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ١-٣]. [المؤلف]

فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، فَإِنَّ هَذَا يَفْتَضِي أَنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ مُتَشَابِهَاتٍ لَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُنَّ إِلَّا اللَّهُ؟

قُلْنَا: الْجَوَابُ أَنَّ لِلْسَّلَفِ فِي الْوَقْفِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْوَقْفُ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وَهُوَ قَوْلُ جُمْهُورِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، وَبِنَاءٌ عَلَيْهِ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالتَّأْوِيلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ الْحَقِيقَةُ الَّتِي يُؤْوَلُ الْكَلَامُ إِلَيْهَا، لَا التَّفْسِيرَ الَّذِي هُوَ بَيَانُ الْمَعْنَى.

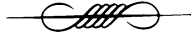
فَتَأْوِيلُ آيَاتِ الصِّفَاتِ عَلَى هَذَا هُوَ حَقِيقَةُ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَكُنْهَهَا، وَهَذَا مِنَ الْأُمُورِ الْعِيبِيَّةِ الَّتِي لَا يُدْرِكُهَا الْعَقْلُ، وَلَمْ يَرِدْ بِهَا السَّمْعُ، فَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ.

الثَّانِي: الْوَصْلُ، فَلَا يَقْفُونَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ، وَبِنَاءٌ عَلَيْهِ يَكُونُ الْمُرَادُ بِالتَّأْوِيلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ التَّفْسِيرَ الَّذِي هُوَ بَيَانُ الْمَعْنَى، وَهَذَا مَعْلُومٌ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ»^(١)، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «عَرَضْتُ الْمُصْحَفَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ، أَفَفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ،

(١) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٥ / ٢٢٠) ت. التركي.

وَأَسْأَلُهُ عَنْ تَفْسِيرِهَا»^(١).

وَبِهَذَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْآيَةَ لَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّمَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِي الْقُرْآنِ شَيْئًا لَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهُ وَكُنْهَهُ إِلَّا اللَّهُ عَلَى قِرَاءَةِ الْوَقْفِ، وَتَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ مَعْنَى الْمُتَشَابِهِ الَّذِي يَخْفَى عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى قِرَاءَةِ الْوَصْلِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا تَعَارُضَ مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ.



(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٥٩/١٠)، والدارمي: كتاب الطهارة، باب إتيان النساء في أدبارهن، رقم (١١٦٠) ت. حسين سليم أسد، والطبري في «التفسير» (١/٨٥).

فصل

وَأَمَّا كَوْنُ مَا أَخْبَرَنَا اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ مَجْهُولًا لَنَا مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ فَثَابِتٌ بِدَلَالَةِ السَّمْعِ وَالْعَقْلِ.

فَأَمَّا دَلَالَةُ السَّمْعِ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ﴾ عِلْمًا [طه: ١١٠]؛ فَإِنَّ نَفْيَ الْإِحَاطَةِ بِاللَّهِ عِلْمًا شَامِلٌ لِلْإِحَاطَةِ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، فَلَا يَعْلَمُ حَقِيقَةَ ذَاتِهِ وَكُنْهَهَا إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَكَذَلِكَ صِفَاتُهُ.

الثَّانِي: أَنَّ اللَّهَ أَخْبَرَنَا عَنْ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَلَمْ يُخْبِرْنَا عَنْ كَيْفِيَّتِهَا، وَعَقُولُنَا لَا تُدْرِكُ ذَلِكَ، فَتَكُونُ الْكَيْفِيَّةُ مَجْهُولَةً لَنَا، لَا يَحِلُّ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ فِيهَا أَوْ نُقَدِّرَهَا بِأُذْهَانِنَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وَأَمَّا دَلَالَةُ الْعَقْلِ عَلَى ذَلِكَ فَلِأَنَّ الشَّيْءَ لَا تُدْرِكُ كَيْفِيَّتُهُ إِلَّا بِمُشَاهَدَتِهِ، أَوْ بِمُشَاهَدَةِ نَظِيرِهِ الْمُسَاوِي لَهُ، أَوِ الْحَبْرِ الصَّادِقِ عَنْهُ، وَكُلُّ هَذِهِ الطَّرِيقُ مُتَنَفِيَّةٌ فِي كَيْفِيَّةِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، فَتَكُونُ كَيْفِيَّةُ ذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتُهُ مَجْهُولَةً لَنَا.

وَأَيْضًا فَإِنَّا نَقُولُ: مَا هِيَ الْكَيْفِيَّةُ الَّتِي تُقَدَّرُهَا لِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ؟! إِنَّ

أَيَّ كَيْفِيَّةٍ تُقَدِّرُهَا فِي ذَهْنِكَ، أَوْ تَنْطِقُ بِهَا بِلِسَانِكَ، فَاللَّهُ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنَّ
أَيَّ كَيْفِيَّةٍ تُقَدِّرُهَا فِي ذَهْنِكَ، أَوْ تَنْطِقُ بِهَا بِلِسَانِكَ، فَسَتَكُونُ كَاذِبًا فِيهَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ
لَكَ دَلِيلٌ عَلَيْهَا.



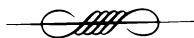
تَمَّةٌ

بِهَذَا التَّقْرِيرِ الَّذِي تَبَيَّنَ بِهِ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ إِلَّا اللَّهُ يَتَبَيَّنُ بَطْلَانُ مَذْهَبِ الْمُفَوِّضَةِ الَّذِينَ يُفَوِّضُونَ عِلْمَ مَعَانِي آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَيَدَّعُونَ أَنَّ هَذَا هُوَ مَذْهَبُ السَّلَفِ، وَقَدْ ضَلُّوا فِيهَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، وَكَذَّبُوا فِيهَا نَسْبُوهُ إِلَى السَّلَفِ؛ فَإِنَّ السَّلَفَ إِنَّمَا يُفَوِّضُونَ عِلْمَ الْكَيْفِيَّةِ دُونَ عِلْمِ الْمَعْنَى، وَقَدْ تَوَاتَرَتْ النُّقُولُ عَنْهُمْ بِإِثْبَاتِ مَعَانِي هَذِهِ النُّصُوصِ إجمالاً أحياناً، وَتَفْصِيلاً أحياناً، فَمِنْ الإجمالِ قَوْلُهُمْ: «أَمَرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلا كَيْفٍ»، وَمِنْ التَّفْصِيلِ مَا سَبَقَ عَنْ مَالِكٍ فِي الإِسْتِوَاءِ^(١).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي كِتَابِهِ (دَرَّةٌ تَعَارُضُ الْعَقْلَ وَالنَّقْلَ) الْمَعْرُوفُ بِاسْمِ (الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ) (١٦ / ١) الْمَطْبُوعِ عَلَى هَامِشٍ (مِنْهَاجِ السُّنَّةِ) (٢٠١ / ١) تَحْقِيقُ رِشَادِ سَالِمٍ: «وَأَمَّا التَّفْوِيضُ فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِتَدْبِيرِ الْقُرْآنِ، وَحَضَّنَا عَلَى عَقْلِهِ وَفَهْمِهِ، فَكَيْفَ يَجُوزُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يُرَادَ مِنَّا الْإِعْرَاضُ عَنْ فَهْمِهِ وَمَعْرِفَتِهِ وَعَقْلِهِ» إِلَى أَنْ قَالَ: «فَعَلَى قَوْلٍ هَؤُلَاءِ يَكُونُ الْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ لَا يَعْلَمُونَ مَعَانِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ، وَلَا الْمَلَائِكَةُ، وَلَا السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ، وَحِينَئِذٍ فَيَكُونُ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ كَثِيرٌ مِمَّا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ لَا يَعْلَمُ الْأَنْبِيَاءُ مَعْنَاهُ، بَلْ يَقُولُونَ كَلَامًا لَا يَعْقِلُونَ مَعْنَاهُ» قَالَ: «وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا قَدْ دُخِيَ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَنْبِيَاءِ؛ إِذْ

(١) انظر: (ص: ٣٨).

كَانَ اللَّهُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ جَعَلَهُ هُدًى وَبَيَانًا لِلنَّاسِ، وَأَمَرَ الرَّسُولَ أَنْ يُبَلِّغَ
 الْبَلَاغَ الْمُبِينَ، وَأَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ، وَأَمَرَ بِتَدْبِيرِ الْقُرْآنِ وَعَقْلِهِ، وَمَعَ هَذَا
 فَاشْرَفَ مَا فِيهِ - وَهُوَ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّبُّ عَنْ صِفَاتِهِ، أَوْ عَنْ كَوْنِهِ خَالِقًا لِكُلِّ شَيْءٍ،
 وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، أَوْ عَنْ كَوْنِهِ أَمْرٌ وَنَهْيٌ، وَوَعْدٌ وَتَوَعُّدٌ، أَوْ عَمَّا أَخْبَرَ بِهِ عَنِ الْيَوْمِ
 الْآخِرِ - لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَعْنَاهُ، فَلَا يُعْقَلُ وَلَا يُتَدَبَّرُ، وَلَا يَكُونُ الرَّسُولُ بَيْنَ النَّاسِ مَا
 نُزِّلَ إِلَيْهِمْ، وَلَا بَلَغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فَيَقُولُ كُلُّ مُلْحِدٍ وَمُبْتَدِعٍ: الْحَقُّ فِي
 نَفْسِ الْأَمْرِ مَا عَلِمْتُهُ بِرَأْيِي وَعَقْلِي، وَلَيْسَ فِي النُّصُوصِ مَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ تِلْكَ
 النُّصُوصَ مُشْكِلَةٌ مُتَشَابِهَةٌ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَعْنَاهَا، وَمَا لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَعْنَاهُ لَا يُجُوزُ أَنْ
 يُسْتَدَلَّ بِهِ، فَيَبْقَى هَذَا الْكَلَامُ سَدًّا لِبَابِ الْهُدَى وَالْبَيَانِ مِنْ جِهَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَفَتْحًا لِبَابِ
 مَنْ يُعَارِضُهُمْ، وَيَقُولُ: إِنَّ الْهُدَى وَالْبَيَانَ فِي طَرِيقِنَا، لَا فِي طَرِيقِ الْأَنْبِيَاءِ؛ لِأَنَّا نَحْنُ
 نَعْلَمُ مَا نَقُولُ، وَبُيِّنَتْ بِالْأَدِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَالْأَنْبِيَاءِ لَمْ يَعْلَمُوا مَا يَقُولُونَ، فَضَلَّ عَنْ أَنْ
 يُبَيِّنُوا مُرَادَهُمْ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ قَوْلَ أَهْلِ التَّفْوِيضِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُتَّبِعُونَ لِلْسُنَّةِ
 وَالسَّلَفِ مِنْ شَرِّ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْإِلْحَادِ «أَهْ كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ».



فصل في التأويل

التَّأْوِيلُ لُغَةً: تَرْجِيعُ الشَّيْءِ إِلَى الْغَايَةِ الْمُرَادَةِ مِنْهُ، مِنْ: «الْأَوَّلِ» وَهُوَ الرُّجُوعُ.
وَفِي الْأَصْطِلَاحِ: رَدُّ الْكَلَامِ إِلَى الْغَايَةِ الْمُرَادَةِ مِنْهُ بِشَرْحِ مَعْنَاهُ أَوْ حُصُولِ
مُقْتَضَاهُ.

وَيُطْلَقُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ:

الْأَوَّلُ: التَّفْسِيرُ، وَهُوَ تَوْضِيحُ الْكَلَامِ بِذِكْرِ مَعْنَاهُ الْمُرَادِ بِهِ، وَمِنْهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى
عَنْ صَاحِبِي السَّجْنِ يُحَاطَبَانِ يُوسُفَ: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ [يوسف: ٣٦]، وَقَوْلُ النَّبِيِّ
ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(١)، وَسَبَقَ قَوْلُ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ»^(٢)، وَمِنْهُ:
قَوْلُ ابْنِ جَرِيرٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: «تَأْوِيلُ قَوْلِهِ تَعَالَى» أَيُّ: تَفْسِيرُهُ، وَالتَّأْوِيلُ بِهَذَا
الْمَعْنَى مَعْلُومٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ.

الْمَعْنَى الثَّانِي: مَالُ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَتِهِ، فَإِنْ كَانَ خَبَرًا فَتَأْوِيلُهُ نَفْسُ حَقِيقَةِ الْخَبَرِ
عَنْهُ، وَذَلِكَ فِي حَقِّ اللَّهِ كُنْهُ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا غَيْرُهُ، وَإِنْ كَانَ طَلَبًا فَتَأْوِيلُهُ
امْتِثَالُ الْمَطْلُوبِ.

مِثَالُ الْخَبَرِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ [الأعراف: ٥٣]، أَيُّ: مَا يَنْتَظَرُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٦٦).

(٢) تقدم تخريجه (ص: ٧٣).

هَؤُلَاءِ الْمَكْذُبُونَ إِلَّا وَقُوعَ حَقِيقَةٍ مَا أُخْبِرُوا بِهِ مِنَ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ يُوسُفَ: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: ١٠٠].

وَمِثَالِ الطَّلَبِ: قَوْلُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ ^(١). أَيْ: يَمَثِّلُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝﴾ فَسَيِّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴿النَّصْر: ١-٣﴾.

وَتَقُولُ: فَلَانٌ لَا يَتَعَامَلُ بِالرَّبِّ يَتَأَوَّلُ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وَالتَّأْوِيلُ بِهَذَا الْمَعْنَى مَجْهُولٌ حَتَّى يَقَعَ، فَيُذْرَكُ وَاقِعًا. فَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالتَّأْوِيلِ فِيهَا التَّفْسِيرُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ مَالَ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَتِهِ بِنَاءً عَلَى الْوَقْفِ فِيهَا وَالْوَصْلِ، فَعَلَى قِرَاءَةِ الْوَقْفِ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ مَالَ الْكَلَامِ إِلَى حَقِيقَتِهِ؛ لِأَنَّ حَقَائِقَ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ وَعَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، وَعَلَى قِرَاءَةِ الْوَصْلِ يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ التَّفْسِيرُ؛ لِأَنَّ تَفْسِيرَهُ مَعْلُومٌ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، فَلَا يَخْتَصُّ عِلْمُهُ بِاللَّهِ تَعَالَى.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب التسييح والدعاء في السجود، رقم (٨١٧)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٤٨٤ / ٢١٧) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

فَنَحْنُ نَعْلَمُ مَعْنَى الْإِسْتِوَاءِ أَنَّهُ الْعُلُوُّ وَالْإِسْتِفْرَارُ، وَهَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ الْمَعْلُومُ لَنَا، لَكِنَّا نَجْهَلُ كَيْفِيَّتَهُ وَحَقِيقَتَهُ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا، وَهَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ الْمَجْهُولُ لَنَا، وَكَذَلِكَ نَعْلَمُ مَعَانِيَ مَا أَخْبَرَنَا اللَّهُ بِهِ مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَنُمَيِّزُ الْفَرْقَ بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي، فَنَعْلَمُ مَعْنَى الْحَيَاةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالسَّمْعِ، وَالْبَصَرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَنَعْلَمُ أَنَّ الْحَيَاةَ لَيْسَتْ هِيَ الْعِلْمُ، وَأَنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ هُوَ الْقُدْرَةُ، وَأَنَّ الْقُدْرَةَ لَيْسَتْ هِيَ السَّمْعُ، وَأَنَّ السَّمْعَ لَيْسَ هُوَ الْبَصَرُ، وَهَكَذَا بَقِيَّةُ الصِّفَاتِ وَالْأَسْمَاءِ، لَكِنَّا نَجْهَلُ حَقَائِقَ هَذِهِ الْمَعَانِي وَكُنْهَهَا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَهَذَانِ الْمَعْنَيَانِ لِلتَّأْوِيلِ هُمَا الْمَعْنَيَانِ الْمَعْرُوفَانِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ.

الْمَعْنَى الثَّالِثُ لِلتَّأْوِيلِ: صَرَفُ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى الرَّاجِحِ إِلَى الْمَعْنَى الْمَرْجُوحِ لِذَلِيلٍ يَقْتَضِيهِ، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: صَرَفُ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَى مَعْنَى يُخَالِفُ الظَّاهِرَ لِذَلِيلٍ يَقْتَضِيهِ.

وَهَذَا اصْطِلَاحٌ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ، وَهُوَ الَّذِي عَنَاهُ أَكْثَرُ مَنْ تَكَلَّمَ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي تَأْوِيلِ نُصُوصِ الصِّفَاتِ، وَهَلْ هُوَ مُحْمُودٌ أَوْ مَذْمُومٌ؟ وَهَلْ هُوَ حَقٌّ أَوْ بَاطِلٌ؟

وَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّهُ إِنْ دَلَّ عَلَيْهِ ذَلِيلٌ صَحِيحٌ فَهُوَ حَقٌّ مُحْمُودٌ يُعْمَلُ بِهِ، وَيَكُونُ مِنَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ لِلتَّأْوِيلِ، وَهُوَ التَّفْسِيرُ؛ لِأَنَّ تَفْسِيرَ الْكَلَامِ تَأْوِيلُهُ إِلَى مَا أَرَادَهُ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ، سِوَاهُ كَانَ عَلَى ظَاهِرِهِ، أَمْ عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهِ، مَا دُمْنَا نَعْلَمُ أَنَّهُ مُرَادُ الْمُتَكَلِّمِ.

مِثَال ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ [النحل: ١]، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ عِبَادَهُ بِإِتْيَانِ أَمْرِهِ الْمُسْتَقْبَلِ، وَلَيْسَ يُخْبِرُهُمْ بِأَمْرِ أَتَىٰ وَانْقَضَىٰ؛ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، فَإِنَّ ظَاهِرَ اللَّفْظِ إِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَالْمُرَادُ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقْرَأَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَعِذُّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْرَأَ، لَا إِذَا فَرَعَ مِنَ الْقِرَاءَةِ^(١)، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ صَحِيحٌ كَانَ بَاطِلًا مَذْمُومًا، وَجَدِيرًا بِأَنْ يُسَمَّى: تَحْرِيفًا، لَا تَأْوِيلًا.

مِثَال ذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَا عَلَى الْعَرْشِ عُلُوًّا خَاصًّا يَلِيْقُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ، فَتَأْوِيلُهُ إِلَى أَنَّ مَعْنَاهُ: اسْتَوَى وَمَلَكَ، تَأْوِيلٌ بَاطِلٌ مَذْمُومٌ، وَتَحْرِيفٌ لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ صَحِيحٌ.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بـ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ»، رقم (٧٧٥)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة، رقم (٢٤٢)، وأحمد (٥٠ / ٣) من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي سنده اختلاف.

فصل

اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ الْقُرْآنَ بِأَنَّهُ مُحْكَمٌ، وَبِأَنَّهُ مُتَشَابِهٌ، وَبِأَنَّهُ بَعْضُهُ مُحْكَمٌ، وَبَعْضُهُ مُتَشَابِهٌ.

فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١].

وَالثَّانِي كَقَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ [الرؤم: ٢٣].

وَالثَّلَاثُ كَقَوْلِهِ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ

وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

فَالْإِحْكَامُ الَّذِي وُصِفَ بِهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ هُوَ الْإِتْقَانُ وَالْجُودَةُ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، فَالْفَاطَةُ الْقُرْآنِ كُلُّهَا فِي أَكْمَلِ الْبَيَانِ وَالْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَمَعَانِيهِ أَكْمَلُ الْمَعَانِي وَأَجْلَلُهَا وَأَنْفَعُهَا لِلْخَلْقِ؛ حَيْثُ تَتَضَمَّنُ كَمَالَ الصِّدْقِ فِي الْأَخْبَارِ، وَكَمَالَ الرُّشْدِ وَالْعَدْلِ فِي الْأَحْكَامِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

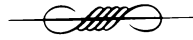
وَالْتَّشَابُهُ الَّذِي وُصِفَ بِهِ جَمِيعُ الْقُرْآنِ هُوَ تَشَابُهُ الْقُرْآنِ فِي الْكَمَالِ وَالْإِتْقَانِ وَالْإِتِّلَافِ، فَلَا يُنَاقِضُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْأَحْكَامِ، وَلَا يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْأَخْبَارِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْفَرَقْنَا وَلَوْ كُنَّا مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وَالْإِحْكَامُ الَّذِي وُصِفَ بِهِ بَعْضُ الْقُرْآنِ هُوَ الْوُضُوحُ وَالظُّهُورُ، بِحَيْثُ يَكُونُ مَعْنَاهُ وَاضِحًا بَيِّنًا لَا يَشْتَبِهُ عَلَى أَحَدٍ، وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْأَخْبَارِ وَالْأَحْكَامِ.

مِثَالُهُ فِي الْأَخْبَارِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾
[البقرة: ١٨٥]، فَكُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُ الْقُرْآنَ.

وَمِثَالُهُ فِي الْأَحْكَامِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: ٣٦]، فَكُلُّ أَحَدٍ
يَعْرِفُ وَالِدَيْهِ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُ الْإِحْسَانَ.

وَأَمَّا التَّشَابُهُ الَّذِي وُصِفَ بِهِ بَعْضُ الْقُرْآنِ فَهُوَ الْإِشْتِبَاهُ، أَيُّ: خَفَاءُ الْمَعْنَى،
بِحَيْثُ يَشْتَبِهُ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ غَيْرِهِمْ، فَيَعْلَمُهُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ دُونَ
غَيْرِهِمْ.



مَوْقِفُنَا مِنْ اخْتِلَافِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ، وَكَيْفِيَّةِ الْجَمْعِ بَيْنَهَا

مَوْقِفُنَا مِنْ اخْتِلَافِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ وَكَيْفَ نَجْمَعُ بَيْنَهَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ وَصْفَ الْقُرْآنِ جَمِيعِهِ بِالْإِحْكَامِ، وَوَصْفُهُ جَمِيعَهُ بِالشَّابِّهِ لَا يَتَعَارَضَانِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ الْكَلَامَ الْمُحْكَمَ الْمُتَقَنَّ يُشَبِّهُ بَعْضُهُ بَعْضًا فِي الْكَمَالِ وَالصِّدْقِ، فَلَا يَتَنَاقِضُ فِي أَحْكَامِهِ، وَلَا يَتَكَادِبُ فِي أَخْبَارِهِ.

وَأَمَّا وَصْفُ الْقُرْآنِ بِأَنَّ بَعْضَهُ مُحْكَمٌ، وَبَعْضُهُ مُتَشَابِهٌ، فَلَا تَعَارُضَ بَيْنَهُمَا أَصْلًا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَصْفٍ وَارِدٌ عَلَى مَحَلٍّ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ الْآخَرُ، فَبَعْضُ الْقُرْآنِ مُحْكَمٌ ظَاهِرُ الْمَعْنَى، وَبَعْضُهُ مُتَشَابِهٌ خَفِيُّ الْمَعْنَى.

وَقَدْ انْقَسَمَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

فَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ: «أَمَّا بِهِ، كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا» وَإِذَا كَانَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَنْ يَكُونَ فِيهِ اشْتِبَاهٌ يَسْتَلْزِمُ ضَلَالًا أَوْ تَنَاقُضًا، وَيَرُدُّونَ الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمُحْكَمِ، فَصَارَ مَثَلُ الْمُتَشَابِهِ إِلَى الْإِحْكَامِ.

وَأَمَّا أَهْلُ الضَّلَالِ وَالزَّيْغِ فَاتَّبَعُوا الْمُتَشَابِهَ، وَجَعَلُوهُ مَثَارًا لِلشَّكِّ وَالتَّشْكِكِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَتَوَهَّمُوا بِهَذَا الْمُتَشَابِهِ مَا لَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَا بِكِتَابِهِ، وَلَا بِرَسُولِهِ.

مِثَالُ الْأَوَّلِ^(١): قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَحْيِ الْمَوْتَى﴾ [يس: ١٢]، وَقَوْلُهُ:

(١) تَوَهَّمُوا مَا لَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ. [المؤلف]

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، وَنَحْوُهُمَا يَمَّا أَضَافَ اللَّهُ فِيهِ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ، فَاتَّبَعَ النَّصْرَانِيُّ هَذَا الْمُتَشَابِهَ، وَادَّعَى تَعَدُّدَ الْإِلَهَةِ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، وَتَرَكَ الْمُحْكَمَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ.

وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَيَحْمِلُونَ الْجَمْعَ عَلَى التَّعْظِيمِ؛ لِتَعَدُّدِ صِفَاتِ اللَّهِ وَعَظَمِهَا، وَيَرُدُّونَ هَذَا الْمُتَشَابِهَ إِلَى الْمُحْكَمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وَيَقُولُونَ لِلنَّصْرَانِيِّ: إِنَّ الدَّعْوَى الَّتِي ادَّعَيْتَ -بِمَا وَقَعَ لَكَ مِنَ الْإِسْتِبَاهِ- قَدْ كَفَرَكَ اللَّهُ بِهَا، وَكَذَّبَكَ فِيهَا، فَاسْتَمِعْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣]، أَيْ: كَفَرُوا بِقَوْلِهِمْ: إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ.

وَمِثَالُ الثَّانِي^(١): قَوْلُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٣٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، فَفِي الْآيَتَيْنِ مُوْهَمٌ تَعَارُضٍ، فَيَتَّبِعُهُ مَنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ، وَيَظُنُّ بَيْنَهُمَا تَنَاقُضًا، وَهُوَ النَّفْيُ فِي الْأُولَى، وَالْإِثْبَاتُ فِي الثَّانِيَةِ، فَيَقُولُ: فِي الْقُرْآنِ تَنَاقُضٌ!

وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَيَقُولُونَ: لَا تَنَاقُضُ فِي الْآيَتَيْنِ، فَالْمُرَادُ بِالْهِدَايَةِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: هِدَايَةُ التَّوْفِيقِ، وَهَذِهِ لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، فَلَا يَمْلِكُهَا الرَّسُولُ وَلَا غَيْرُهُ، وَالْمُرَادُ بِهَا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ: هِدَايَةُ الدَّلَالَةِ، وَهَذِهِ تَكُونُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَمِنْ غَيْرِهِ، فَتَكُونُ مِنَ الرُّسُلِ وَوَرَثَتِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ.

(١) تَوْهَمٌ مَا لَا يَلِيقُ بِالْقُرْآنِ. [المؤلف]

وَمِثَالُ الثَّالِثِ ^(١): قَوْلُهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [يُونُس: ٩٤]، فِيهِ الْآيَةُ مَا يُؤْهِمُ وَقُوعَ الشَّكِّ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَنْزَلَ إِلَيْهِ، فَيَتَّبِعُهُ مَنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ، فَيَدَّعِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ، فَيَطْعَنُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَيَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَقَعْ مِنْهُ شَكٌّ وَلَا امْتِرَاءٌ فِيمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ، كَيْفَ وَقَدْ شَهِدَ اللَّهُ لَهُ بِالْإِيمَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الْنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَيَقُولُونَ: إِنَّ مِثْلَ هَذَا التَّعْبِيرِ ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ﴾ [يُونُس: ٩٤] لَا يَلْزِمُ مِنْهُ وَقُوعُ الشَّرْطِ، بَلْ وَلَا إِمْكَانُهُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ ^(٢) [الزخرف: ٨١]، فَإِنَّ وُجُودَ الْوَلَدِ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ مُمْتَنِعٌ غَايَةُ الْإِمْتِنَاعِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ [مزيم: ٩٢]، فَكَذَلِكَ الشَّكُّ وَالِامْتِرَاءُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مُمْتَنِعٌ غَايَةُ الْإِمْتِنَاعِ، وَلَكِنْ جَاءَتْ الْعِبَارَةُ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ الشَّرْطِيَّةِ؛ لِتَأْكِيدِ

(١) تَوْهَمٌ مَا لَا يَلِيقُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [المؤلف]

(٢) فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَقْوَالٌ، أَظْهَرُهَا: أَنَّهُ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ - عَلَى سَبِيلِ الْفَرَضِ الْمُمْتَنِعِ - فَإِنَّ ذَلِكَ لَنْ يَحْمِلَنِي عَلَى عِبَادَةِ ذَلِكَ الْوَلَدِ، بَلْ سَأَكُونُ أَوَّلَ الْعَابِدِينَ لِلَّهِ، وَلَنْ أَعْبُدَ الْوَلَدَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَعْبُودَ لَمْ يُذَكَّرْ فِيهَا، فَتَصَرَّفُ الْمَعْنَى إِلَى مَنْ لَا تَصِحُّ الْعِبَادَةُ إِلَّا لَهُ، وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى. [المؤلف]

امْتِنَاعِ الشَّكِّ وَالْإِمْتِرَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْحِكْمَةُ مِنْ كَوْنِ بَعْضِ الْقُرْآنِ مُتَشَابِهًا؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ ذَلِكَ ابْتِلَاءُ الْعِبَادِ وَاخْتِبَارُهُمْ؛ لِيَتَبَيَّنَ الصَّادِقُ فِي إِيْمَانِهِ، الرَّاسِخُ فِي عِلْمِهِ، الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَيْسَ فِيهِ تَنَاقُضٌ، وَلَا اخْتِلَافٌ، فَيَرُدُّ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ إِلَى مَا كَانَ مُحْكَمًا لِيَصِيرَ كُلُّهُ مُحْكَمًا، مِنَ الشَّاكِّ الْجَاهِلِ الزَّائِعِ الَّذِي يَتَّبِعُ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ؛ لِيَضْرِبَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، فَيَضِلَّ وَيُضِلَّ، وَيَكُونُ إِمَامًا فِي الضَّلَالِ وَالشَّقَاءِ، فَيَفْتِنُ النَّاسَ فِي دِينِهِمْ، وَيُوقِعُهُمْ فِي الشَّكِّ وَالْحَيْرَةِ، وَيَفْتِنُ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (٧) رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿[آل عمران: ٧-٨].



تَمَّة

التَّشَابُهُ الْوَاقِعُ فِي الْقُرْآنِ نَوْعَانِ: حَقِيقِيٌّ، وَنَسْبِيٌّ.

فَالْحَقِيقِيُّ: مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، مِثْلُ: حَقِيقَةُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِنَّا -وإن كُنَّا نَعْلَمُ مَعَانِي تِلْكَ الْأَخْبَارِ- لَا نَعْلَمُ حَقَائِقَهَا وَكُنْهَهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نَفْسِهِ: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وَقَالَ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وَقَالَ عَمَّا فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]، وَفِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الثَّابِتِ فِي (الصَّحِيحَيْنِ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ قَالَ: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(١).

فَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَعَنِ الْيَوْمِ الْآخِرِ فِيهِ أَلْفَاظٌ مُتَشَابِهَةٌ، تُشَبِّهُ مَعَانِيَهَا مَا نَعْلَمُهُ فِي الدُّنْيَا، كَمَا أَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ حَيٌّ، عَلِيمٌ، قَدِيرٌ، سَمِيعٌ، بَصِيرٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مِنَ الصِّفَاتِ لَيْسَ مُمَثِّلًا فِي الْحَقِيقَةِ لَهَا لِلْمَخْلُوقِ مِنْهَا، فَحَقِيقَتُهَا لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهَا إِلَّا اللَّهُ، كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ فِي الْجَنَّةِ لَحْمًا، وَلَبَنًا، وَعَسَلًا، وَمَاءً، وَخَمْرًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ لَيْسَ حَقِيقَةُ ذَلِكَ مِنْ جِنْسِ مَا فِي الدُّنْيَا، وَحِينَئِذٍ لَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

(١) تقدم تخريجه (ص: ٤٠).

وَالْإِخْبَارُ عَنِ الْغَائِبِ لَا يُفْهَمُ إِنْ لَمْ يُعَبَّرْ عَنْهُ بِالْأَسْمَاءِ الْمَعْلُومَةِ مَعَانِيهَا فِي الشَّاهِدِ، وَيُعْلَمُ بِهَا مَا فِي الْغَائِبِ بِوَاسِطَةِ الْعِلْمِ بِمَا فِي الشَّاهِدِ، مَعَ الْعِلْمِ بِالْفَارِقِ الْمُمَيِّزِ، وَأَنَّ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْغَيْبِ أَعْظَمُ مِمَّا يُعْلَمُ فِي الشَّاهِدِ.

وَهَذَا النَّوْعُ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ لَا يُسْأَلُ عَنْهُ؛ لِتَعَذُّرِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا النَّسْبِيُّ فَهُوَ مَا يَكُونُ مُشْتَبِهًا عَلَى بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ، فَيَعْلَمُ مِنْهُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ مَا يَخْفَى عَلَى غَيْرِهِمْ، إِمَّا لِنَقْصِ فِي عِلْمِهِمْ، أَوْ تَقْصِيرٍ فِي طَلَبِهِمْ، أَوْ قُصُورٍ فِي فَهْمِهِمْ، أَوْ سُوءٍ فِي قَصْدِهِمْ.

وَهَذَا النَّوْعُ يُسْأَلُ عَنْ بَيَانِهِ؛ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ الْوُصُولَ إِلَيْهِ؛ إِذْ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَا يَتَبَيَّنُ مَعْنَاهُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، كَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وَقَالَ: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٨]، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاقْبَعْ قُرْآنَهُ، ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٨-١٩]، وَقَالَ: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]، وَقَالَ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]؟!

وَلِهَذَا النَّوْعُ أَمْثَلَةٌ كَثِيرَةٌ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ الْخَبَرِيَّةِ، وَالْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ الْحُكْمِيَّةِ، وَغَالِبُ الْمَسَائِلِ الَّتِي اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهَا أَوْ كُلُّهَا مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

فَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ الْخَبَرِيَّةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ حَيْثُ اشْتَبَهَ عَلَى النَّفَاةِ أَهْلُ التَّعْطِيلِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ انْتِفَاءَ

الصِّفَاتِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى؛ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّ إِبْطَاتَهَا يَسْتَلْزِمُ مُمَاثَلَةَ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمَخْلُوقِينَ، فَفَقَوْا
عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ
الِدَّالَّةِ عَلَى ثُبُوتِ صِفَاتِ الْكَمَالِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَغَفَلُوا عَنْ كَوْنِ الْإِشْتِرَاكِ فِي أَصْلِ الْمَعْنَى
لَا يَسْتَلْزِمُ الْمُمَاثَلَةَ فِي الْحَقِيقَةِ.

ثُمَّ لَوْ أَمَعْنُوا فِي النَّظَرِ فِي هَذَا النَّفْيِ: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» * لَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ
يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ الصِّفَاتِ لَا عَلَى انْتِفَائِهَا؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْمُمَاثَلَةِ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ أَصْلِ
الْمَعْنَى، لَكِنْ لِكَمَالِهِ تَعَالَى لَا يُمَاهِلُهُ شَيْءٌ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَوْلَا ثُبُوتُ
أَصْلِ الصِّفَةِ لَمْ يَكُنْ لِنَفْيِ الْمِثْلِ فَائِدَةٌ.

وَمِنْ أُمُثِلَةِ ذَلِكَ فِي الْمَسَائِلِ الْعَمَلِيَّةِ الْحُكْمِيَّةِ: قَوْلُهُ ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي
أُصَلِّي»^(١)، حَيْثُ اشْتَبَهَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ، فَفَهِمُوا مِنْهُ أَنَّهُ شَامِلٌ لِلْكَمِّيَّةِ وَالْكَيفِيَّةِ،
وَبَنَوْا عَلَى ذَلِكَ: أَنَّهُ لَا تَحْجُوزُ الزِّيَادَةُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ عَلَى الْعَدَدِ الَّذِي كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ بِهِ، فَلَا يَزَادُ فِي التَّرَاوِيحِ فِي رَمَضَانَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ، أَوْ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ رَكْعَةً.

وَلَكِنْ مَنْ تَأَمَّلَ الْحَدِيثَ وَجَدَهُ ذَالًا عَلَى الْكَيفِيَّةِ فَقَطْ دُونَ الْكَمِّيَّةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ
الْكَمِّيَّةُ فِي ضِمْنِ الْكَيفِيَّةِ كَعَدَدِ الصَّلَاةِ الْوَاحِدَةِ، وَيَدُلُّ لِذَلِكَ مَا ثَبَتَ فِي (صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ) وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ
عَلَى الْمِنْبَرِ: مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة، رقم (٦٣١) من حديث
مالك بن الحويرث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى^(١)، وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ السَّائِلَ قَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟^(٢) وَلَوْ كَانَ عَدَدُ قِيَامِ اللَّيْلِ مَحْصُورًا لَبَيَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِهَذَا السَّائِلِ، وَلِهَذَا كَانَ الرَّاجِحُ أَنْ يُقْتَصَرَ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةٍ أَوْ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَإِنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ.

وَأَمِّثَلُهُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، تُعْلَمُ مِنْ كُتُبِ الْفِقْهِ الْمَعْنِيَّةِ بِذِكْرِ الْخِلَافِ وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَ الْأَقْوَالِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الحلق والجلوس في المسجد، رقم (٤٧٢)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل مثنى مثنى، رقم (٧٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في الموضع السابق برقم (٤٧٣)، ومسلم في الموضع السابق برقم (٧٤٩)/ (١٤٧).

القاعدة السادسة: في ضابط ما يجوز لله ويمتنع عنه نفياً وإثباتاً

صفات الله تعالى دائرة بين النفي والإثبات - كما سبق - فلا بد من ضابط لهذا
وذلك.

فالضابط في النفي: أن يُنفى عن الله تعالى:

أولاً: كل صفة عيب كالعمى، والصمم، والخرس، والنوم، والموت، ونحو
ذلك.

ثانياً: كل نقص في كماله، كنقص حياته أو علمه أو قدرته أو عزته أو حكمته
أو نحو ذلك.

ثالثاً: مماثلته للمخلوقين، كأن يجعل علمه كعلم المخلوق، أو وجهه كوجه
المخلوق، أو استواءه على عرشه كاستواء المخلوق، ونحو ذلك.

فمن أدلة انتفاء الأول عنه: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، فإن
ثبوت المثل الأعلى له - وهو الوصف الأعلى - يستلزم انتفاء كل صفة عيب.

ومن أدلة انتفاء الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا
بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

ومن أدلة انتفاء الثالث: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وَبِهَذَا عُلِمَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِعْتِمَادُ فِي ضَابِطِ النَّفْيِ عَلَى مُجَرَّدِ نَفْيِ التَّشْبِيهِ؛ وَذَلِكَ لِوَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ إِنْ أُريدَ بِالنَّفْيِ نَفْيُ التَّشَابُهِ الْمُطْلَقِ -أَي: نَفْيُ التَّسَاوِي مِنْ كُلِّ وَجْهٍ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ- فَإِنَّ هَذَا لَغَوْ مِنْ الْقَوْلِ؛ إِذْ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بِتَسَاوِي الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، بِحَيْثُ يَثْبُتُ لِأَحَدِهِمَا مِنَ الْجَائِزِ وَالْمُمْتَنِعِ وَالْوَاجِبِ مَا يَثْبُتُ لِلْآخَرِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُولَهُ عَاقِلٌ يَتَصَوَّرُ مَا يَقُولُ، فَإِنَّهُ مِمَّا يَعْلَمُ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ وَبِدَاهَةِ الْحِسِّ انْتِفَاؤُهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِنَفْيِهِ فَائِدَةٌ.

وَأِنْ أُريدَ بِالنَّفْيِ نَفْيُ مُطْلَقِ التَّشَابُهِ -أَي: نَفْيُ التَّشَابُهِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ- فَهَذَا النَّفْيُ لَا يَصِحُّ؛ إِذْ مَا مِنْ شَيْئَيْنِ إِلَّا وَبَيْنَهُمَا قَدَرٌ مُشْتَرَكٌ يَشْتَرِكَانِ فِيهِ، وَقَدَرٌ مُخْتَصٌّ يَتَمَيَّزُ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ عَنِ الْآخَرِ، فَيَسْتَبْهَانِ مِنْ وَجْهِ، وَيَفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهِ.

فَالْحَيَاةُ -مَثَلًا- وَصِفٌ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْغِيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الْفُرْقَان: ٥٨]، وَقَالَ: ﴿يُخْرِجُ الْغَيَّ مِنَ الْغَيْبِ وَيُخْرِجُ الْغَيْبَ مِنَ الْغَيْبِ﴾ [الرُّوم: ١٩]، لَكِنَّ حَيَاةَ الْخَالِقِ تَخْتَصُّ بِهِ، فَهِيَ حَيَاةٌ كَامِلَةٌ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ، لَمْ تُسَبِّقْ بَعْدَمَ، وَلَا يَلْحَقُهَا فَنَاءٌ بِخِلَافِ حَيَاةِ الْمَخْلُوقِ؛ فَإِنَّهَا حَيَاةٌ نَاقِصَةٌ مُسْبُوقَةٌ بَعْدَمَ، مَثْلُوءَةٌ بِفَنَاءٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٦١﴾ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧].

فَالْقَدَرُ الْمُشْتَرَكُ -وَهُوَ مُطْلَقُ الْحَيَاةِ- كُلِّيٌّ لَا يَخْتَصُّ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، لَكِنْ مَا يَخْتَصُّ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ وَيَتَمَيَّزُ بِهِ لَمْ يَقَعْ فِيهِ اشْتِرَاكٌ، وَحِينَئِذٍ لَا مَحْذُورَ مِنْ

الِاشْتِرَاكِ فِي هَذَا الْمَعْنَى الْكُلِّيِّ، وَإِنَّمَا الْمَحْذُورُ أَنْ يُجْعَلَ أَحَدُهُمَا مُشَارِكًا لِلْآخَرِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِ.

ثُمَّ إِنَّ إِرَادَةَ ذَلِكَ -أَعْنِي: نَفْيَ مُطْلَقِ التَّشَابُه- تَسْتَلْزِمُ التَّعْطِيلَ الْمَحْضَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نَفَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى صِفَةَ الْوُجُودِ -مَثَلًا- بِحُجَّةٍ أَنَّ لِلْمَخْلُوقِ صِفَةَ وُجُودٍ، فَإِثْبَاتُهَا لِلْخَالِقِ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، لَزِمَ عَلَى نَفْيِهِ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ مَعْدُومًا، ثُمَّ يَلْزِمُهُ عَلَى هَذَا اللَّازِمِ الْفَاسِدِ أَنْ يَقَعَ فِي تَشْبِيهِ آخَرَ، وَهُوَ تَشْبِيهُ الْخَالِقِ بِالْمَعْدُومِ؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي صِفَةِ الْعَدَمِ، فَيَلْزِمُهُ عَلَى قَاعِدَتِهِ تَشْبِيهُهُ بِالْمَعْدُومِ، فَإِنْ نَفَى عَنْهُ الْوُجُودَ وَالْعَدَمَ وَقَعَ فِي تَشْبِيهِ ثَالِثٍ أَشَدَّ، وَهُوَ تَشْبِيهُهُ بِالْمُمْتَنِعَاتِ؛ لِأَنَّ الْوُجُودَ وَالْعَدَمَ نَقِيضَانِ يَمْتَنِعُ انْتِفَاؤُهُمَا كَمَا يَمْتَنِعُ اجْتِمَاعُهُمَا.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ الشَّيْءَ إِذَا شَارَكَ غَيْرَهُ مِنْ وَجْهِ جَارَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْآخَرِ، وَامْتَنَعَ عَلَيْهِ مَا يَمْتَنِعُ، وَوَجَبَ لَهُ مَا يَجِبُ.

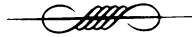
فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْمَنَعُ، فَيَقَالُ: لَا يَلْزِمُ مِنَ اشْتِرَاكِ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ فِي أَصْلِ الصِّفَةِ أَنْ يَتِمَّا ثَلَا فِيمَا يَجُوزُ وَيَمْتَنِعُ وَيَجِبُ؛ لِأَنَّ مُطْلَقَ الْمُشَارَكَةِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْمِثَالَةَ.

الثَّانِي: التَّسْلِيمُ، فَيَقَالُ: هَبْ أَنْ الْأَمْرَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ لَا يَسْتَلْزِمُ إِثْبَاتَ مَا يَمْتَنِعُ عَلَى الرَّبِّ سُبْحَانَهُ، وَلَا نَفْيَ مَا يَسْتَحِقُّهُ، لَمْ يَكُنْ مُمْتَنِعًا، فَإِذَا اشْتَرَكَا فِي صِفَةِ الْوُجُودِ، وَالْحَيَاةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ، وَاخْتَصَّ كُلُّ مَوْصُوفٍ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ، وَيَلِيقُ بِهِ، كَانَ اشْتِرَاكُهُمَا فِي ذَلِكَ أَمْرًا مُمَكِّنًا لَا مَحْذُورَ فِيهِ

أَصْلًا، بَلْ إِبْتِاثُ هَذَا مِنْ لَوَازِمِ الْوُجُودِ، فَإِنَّ كُلَّ مَوْجُودَيْنِ لَا بُدَّ بَيْنَهُمَا مِنْ مِثْلِ هَذَا، وَمَنْ نَفَاهُ لَزِمَهُ تَعْطِيلُ وُجُودِ كُلِّ مَوْجُودٍ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْقَدْرِ الْمُشْتَرَكِ يُلْزِمُ مِنْهُ التَّعْطِيلُ الْعَامُّ.

وَهَذَا الْمَوْضِعُ مَنْ فَهَمَهُ فَهَمًا جَيِّدًا، وَتَدَبَّرَهُ، زَالَتْ عَنْهُ عَامَّةُ الشُّبُهَاتِ، وَانْكَشَفَ لَهُ غَلْطُ كَثِيرٍ مِنَ الْأَذْكِيَاءِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.



فصل

الْوَجْهَ الثَّانِي مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِعْتِمَادُ فِي ضَابِطِ النَّفْيِ عَلَى مُجَرَّدِ نَفْيِ
التَّشْبِيهِ: أَنَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِ التَّشْبِيهِ، فَقَدْ يُفَسِّرُهُ بَعْضُهُمْ بِمَا لَا يَرَاهُ الْآخَرُونَ
تَشْبِيهًا.

مِثَالُ ذَلِكَ مَعَ الْمُعْتَزَلَةِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَهُمْ مِنَ النُّفَاةِ: أَنَّهُمْ جَعَلُوا مَنْ أَثْبَتَ
لِلَّهِ تَعَالَى عِلْمًا قَدِيمًا، أَوْ قُدْرَةً قَدِيمَةً مُشَبَّهًا مُثَلًّا؛ لِأَنَّ الْقِدَمَ أَخْصَّ وَصْفِ الْإِلَهِ
عِنْدَ جُمْهُورِهِمْ، فَمَنْ أَثْبَتَ لَهُ عِلْمًا قَدِيمًا، أَوْ قُدْرَةً قَدِيمَةً، فَقَدْ أَثْبَتَ لَهُ مِثِيلًا.

وَالْمُثَبِّتُونَ يُجِيبُونَهُمْ بِالْمَنْعِ تَارَةً، وَبِالتَّسْلِيمِ تَارَةً.

أَمَّا الْمَنْعُ فَيَقُولُونَ: لَيْسَ الْقِدَمُ أَخْصَّ وَصْفِ الْإِلَهِ، وَإِنَّمَا أَخْصَّ وَصْفِ الْإِلَهِ
مَا لَا يَتَّصِفُ بِهِ غَيْرُهُ، مِثْلُ كَوْنِهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ الْإِلَهُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ.

وَالصِّفَاتُ -وإن وُصِفَتْ بِالْقِدَمِ، كَمَا تُوصَفُ بِهِ الذَّاتُ- لَا يَقْتَضِي ذَلِكَ أَنْ
تَكُونَ إِلَهًا أَوْ رَبًّا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّ النَّبِيَّ -مِثَلًا- يُوصَفُ بِالْحُدُوثِ، وَتُوصَفُ
صِفَاتُهُ بِالْحُدُوثِ، وَلَا يَقْتَضِي ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ صِفَاتُهُ نَبِيًّا.

وَعَلَى هَذَا فَلَا يَكُونُ إِبْثَاتُ الصِّفَاتِ الْقَدِيمَةِ لِلَّهِ تَعَالَى تَمَثِيلًا، وَلَا تَشْبِيهًا.

وَأَمَّا التَّسْلِيمُ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ وَإِنْ سَلَّمْنَا أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى قَدْ يُسَمَّى فِي اصْطِلَاحِ
بَعْضِ النَّاسِ تَشْبِيهًا أَوْ تَمَثِيلًا، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْفِهِ عَقْلٌ، وَلَا سَمْعٌ، وَحِينَئِذٍ فَلَا مَانِعَ مِنْ

إِبْتَاهِهِ، فَالْقُرْآنُ إِنَّمَا نَفَى مُسَمَّى الْمِثْلِ، وَالْكَفِّ، وَالنَّدِّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَالصِّفَةُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ لَيْسَتْ مِثْلَ الْمَوْصُوفِ، وَلَا كُفْوًا لَهُ، وَلَا نِدًّا، فَلَا تَدْخُلُ فِيهَا نَفَاهُ الْقُرْآنِ.

فَالْوَاجِبُ نَفْيُ مَا نَفَتْهُ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ وَالْعَقْلِيَّةُ فَقَطُّ.

مِثَالُ آخَرٍ: مَعَ الْأَشَاعِرَةِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يَنْفِي عُلوَّهُ عَلَى عَرْشِهِ، وَنَحْوَهُ دُونَ صِفَةِ الْحَيَاةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ، وَنَحْوِهَا، فَيَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ قَدْ تَقُومُ بِمَا لَيْسَ بِجِسْمٍ بِخِلَافِ الْعُلُوِّ، فَإِنَّهُ لَا يَقُومُ إِلَّا بِجِسْمٍ، فَلَوْ أَثْبَتْنَاهُ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جِسْمًا، وَالْأَجْسَامُ مُتَمَاثِلَةٌ، فَيَلْزَمُ التَّشْبِيهُ.

وَالْمُثَبِّتُونَ يُجِيبُونَهُمْ تَارَةً بِمَنْعِ الْمُقَدِّمَةِ الْأُولَى، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: «إِنَّ الْعُلُوَّ لَا يَقُومُ إِلَّا بِجِسْمٍ»، وَتَارَةً بِمَنْعِ الْمُقَدِّمَةِ الثَّانِيَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُمْ: «إِنَّ الْأَجْسَامَ مُتَمَاثِلَةٌ»، وَتَارَةً بِمَنْعِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ، وَتَارَةً بِالِاسْتِنْفَالِ، فَيَقُولُونَ: إِنْ أَرَدْتُمْ بِالْجِسْمِ جِسْمًا مُؤَلَّفًا مِنْ لَحْمٍ وَعَظْمٍ وَأَجْزَاءٍ يَفْتَقِرُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ أَوْ يَخْتَاجُ إِلَى مُقَوِّمَاتٍ خَارِجِيَّةٍ، فَهَذَا مُمْتَنِعٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ الْغَنِيِّ الْحَمِيدِ، وَلَيْسَ بِإِلْزَامٍ مِنْ إِبْتِهَاتِ الصِّفَاتِ، وَإِنْ أَرَدْتُمْ بِالْجِسْمِ مَا كَانَ قَائِمًا بِنَفْسِهِ، مَوْصُوفًا بِالصِّفَاتِ اللَّائِقَةِ بِهِ، فَهَذَا حَقٌّ ثَابِتٌ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَلَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ اللَّوَاظِمِ الْبَاطِلَةِ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ اخْتِلَافُ النَّاسِ فِي تَفْسِيرِ التَّشْبِيهِ، صَارَ الْإِعْتِمَادُ عَلَى مُجَرَّدِ نَفْيِهِ بَاطِلًا؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ نَفْيُ صِفَاتِ الْكَمَالِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ مَنْ يَرَى أَنَّ إِبْتِهَاتَهَا يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهُ. وَعَلَى هَذَا، فَالضَّابِطُ الصَّحِيحُ فِيْمَا يُنْفَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مَا سَبَقَ فِي أَوَّلِ الْقَاعِدَةِ.

فصل

فَإِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِعْتِمَادُ فِي ضَابِطِ النَّفْيِ عَلَى مُجَرَّدِ نَفْيِ التَّشْبِيهِ، وَأَنَّهُ طَرِيقُ فَاسِدٌ، فَإِنَّ أَفْسَدَ مِنْهُ مَا يَسْلُكُهُ بَعْضُ النَّاسِ، حَيْثُ يَعْتَمِدُونَ فِيمَا يُنْفَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى نَفْيِ التَّجْسِيمِ وَالتَّحْزِيرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَتَجِدُهُمْ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْتَجُّوا عَلَى مَنْ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِالنَّقَائِصِ مِنَ الْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ، وَالْمَرَضِ، وَالْوِلَادَةِ، وَنَحْوِهَا، يَقُولُونَ لَهُ: لَوْ اتَّصَفَ اللَّهُ بِذَلِكَ لَكَانَ جِسْمًا أَوْ مُتَحَيِّزًا، وَهَذَا مُتَمَنِّعٌ، هَذِهِ حُجَّتُهُمْ عَلَيْهِ.

وَهَذِهِ طَرِيقَةٌ فَاسِدَةٌ لَا يَخْصُلُ بِهَا الْمَقْصُودُ لَوْجُوهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ لَفْظَ (الْجِسْمِ) وَ(الْجَوْهَرِ) وَ (التَّحْزِيرِ) وَنَحْوِهَا، عِبَارَاتٌ مُجْمَلَةٌ مُشْتَبِهَةٌ لَا تُحَقِّقُ حَقًّا، وَلَا تُبْطِلُ بَاطِلًا، وَلِذَلِكَ لَمْ تُذَكَّرْ فِيمَا وَصَفَ اللَّهُ وَسَمَّى بِهِ نَفْسَهُ لَا نَفْيًا، وَلَا إِثْبَاتًا، لَا فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَلَمْ يَسْلُكُهُ أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَتَمَّتْهَا، وَإِنَّمَا هِيَ عِبَارَاتٌ مُبْتَدَعَةٌ أَنْكَرَهَا السَّلَفُ وَالْأُئِمَّةُ.

الثَّانِي: أَنَّ وَصَفَ اللَّهِ تَعَالَى بِهَذِهِ النَّقَائِصِ أَظْهَرَ فَسَادًا فِي الْعَقْلِ وَالدِّينِ مِنْ وَصْفِهِ بِالتَّحْزِيرِ وَالتَّجْسِيمِ، فَإِنَّ كُفْرَ مَنْ وَصَفَهُ بِهَذِهِ النَّقَائِصِ مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ مِنَ الدِّينِ، بِخِلَافِ التَّحْزِيرِ وَالتَّجْسِيمِ؛ لِمَا فِيهِمَا مِنَ الْإِشْتِيَاءِ وَالْخَفَاءِ.

وَإِذَا كَانَ وَصَفُ اللَّهِ تَعَالَى بِهَذِهِ النَّقَائِصِ أَظْهَرَ فَسَادًا مِنْ وَصْفِهِ بِالتَّحْزِيرِ وَالتَّجْسِيمِ، فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِسْتِدْلَالُ بِالْأَخْفَى عَلَى الْأَظْهَرِ؛ لِأَنَّ الدَّلِيلَ مُبَيَّنٌ لِلْمَذْهَبِ وَمُثَبَّتٌ لَهُ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ أَبْيَنَ وَأَظْهَرَ مِنْهُ.

الثَّالِثُ: أَنَّ مَنْ وَصَفُوهُ بِهِذِهِ التَّقَاتِصِ يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَقُولُوا: نَحْنُ نَصِفُهُ بِذَلِكَ، وَلَا نَقُولُ بِالتَّجْسِيمِ وَالتَّحْيِزِ، كَمَا يَقُولُهُ مَنْ يُثَبِّتُ لِلَّهِ صِفَاتِ الْكَمَالِ مَعَ نَفْيِ الْقَوْلِ بِالتَّجْسِيمِ وَالتَّحْيِزِ، فَيَكُونُ كَلَامُ مَنْ يَصِفُ اللَّهَ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ، وَمَنْ يَصِفُهُ بِصِفَاتِ النِّقْصِ وَاحِدًا، وَيَبْقَى الرَّدُّ عَلَيْهِمَا بِطَرِيقٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّ الْإِثْبَاتَ مُسْتَلْزِمٌ لِلتَّجْسِيمِ وَالتَّحْيِزِ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الْفَسَادِ وَالْبُطْلَانِ.

الرَّابِعُ: أَنَّ الَّذِينَ اعْتَمَدُوا فِي ضَابِطٍ مَا يُنْفَى عَنِ اللَّهِ عَلَى نَفْيِ التَّجْسِيمِ وَالتَّحْيِزِ نَفَوْا عَنِ اللَّهِ تَعَالَى صِفَاتِ الْكَمَالِ بِهِذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَاتَّصَفُوا اللَّهَ تَعَالَى بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَاجِبٌ ثَابِتٌ بِالسَّمْعِ وَالْعَقْلِ، فَيَكُونُ كُلُّ مَا اقْتَضَى نَفْيُهُ بَاطِلًا بِالسَّمْعِ وَالْعَقْلِ، وَبِهِ يَتَبَيَّنُ فُسَادُ تِلْكَ الطَّرِيقَةِ وَبُطْلَانُهَا.

الخَامِسُ: أَنَّ سَالِكِي هَذِهِ الطَّرِيقَةِ مُتَنَاقِضُونَ، فَكُلُّ مَنْ أَثَبَّتَ شَيْئًا وَنَفَى غَيْرَهُ أَلْزَمَهُ الْآخَرُ بِمَا يُوَافِقُهُ فِيهِ مِنَ الْإِثْبَاتِ، وَكُلُّ مَنْ نَفَى شَيْئًا وَأَثَبْتَ غَيْرَهُ أَلْزَمَهُ الْآخَرُ بِمَا يُوَافِقُهُ فِيهِ مِنَ النِّفْيِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: أَنَّ مَنْ أَثَبَّتُوا لِلَّهِ تَعَالَى الْحَيَاةَ، وَالْعِلْمَ، وَالْقُدْرَةَ، وَالْإِرَادَةَ، وَالسَّمْعَ، وَالْبَصَرَ، وَالْكَلَامَ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الصِّفَاتِ، قَالَ لَهُمْ نِفَاةُ ذَلِكَ كَالْمُعْتَرِلَةِ: إِثْبَاتُ هَذِهِ تَجْسِيمٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ أَعْرَاضٌ، وَالْعَرَضُ لَا يَقُومُ إِلَّا بِجِسْمٍ.

فَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أُولَئِكَ بِأَنَّكُمْ أَنْتُمْ أَثَبَّتُمْ أَنَّهُ حَيٌّ، عَلِيمٌ، قَدِيرٌ، وَقُلْتُمْ: لَيْسَ بِجِسْمٍ. مَعَ أَنَّكُمْ لَا تَعْرِفُونَ حَيًّا عَالِمًا قَادِرًا إِلَّا جِسْمًا، فَأَثَبْتُمُوهُ عَلَى خِلَافِ مَا عَرَفْتُمْ، فَكَذَلِكَ نَحْنُ نُثَبِّتُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ جِسْمٌ، فَهَذَا تَنَاقُضُ الْمُعْتَرِلَةِ.

أَمَّا تَنَاقُضُ خُصُومِهِمُ الَّذِينَ أَثْبَتُوا الصِّفَاتِ السَّبْعَ السَّابِقَةَ دُونَ غَيْرِهَا فَقَدْ
قَالُوا لِمَنْ أَثْبَتَ صِفَةَ الرَّضَى وَالْغَضَبِ وَنَحْوِهَا: إِثْبَاتُ الرَّضَى وَالْغَضَبِ وَالِاسْتِوَاءِ
وَالنُّزُولِ وَالْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ وَنَحْوِهَا تَجْسِيمٌ؛ لِأَنَّا لَا نَعْرِفُ مَا يُوصَفُ بِذَلِكَ إِلَّا مَا هُوَ
جِسْمٌ.

فَيَرُدُّ عَلَيْهِمُ الْمُثَبِّتُ بِأَنَّكُمْ أَنْتُمْ وَصَفْتُمُوهُ بِالْحَيَاةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ، وَالْإِرَادَةِ،
وَالسَّمْعِ، وَالْبَصَرِ، وَالْكَلَامِ، وَلَا يُعْرِفُ مَا يُوصَفُ بِذَلِكَ إِلَّا مَا هُوَ جِسْمٌ، فَإِنْ
لَزِمَنَا التَّجْسِيمُ فِيمَا أَثْبَتْنَاهُ لَزِمَكُمْ فِيمَا أَثْبَتْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَلْزَمْكُمْ فِيمَا أَثْبَتْتُمُوهُ لَمْ
يَلْزَمْنا فِيمَا أَثْبَتْنَاهُ وَإِنْ أَلْزَمْتُمُونَا بِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَتَفْرِيقُكُمْ بَيْنَهُمَا
تَنَاقُضٌ مِنْكُمْ.



فصل

وَأَمَّا الضَّابِطُ فِي بَابِ الْإِثْبَاتِ: فَإِنْ نُثِبَتِ لِلَّهِ تَعَالَى مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ، عَلَى وَجْهِ لَا نَقْصَ فِيهِ بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [النحل: ٦٠]، وَالْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ هُوَ الْوَصْفُ الْأَكْمَلُ الَّذِي لَا يُمِثِّلُهُ شَيْءٌ، فَصِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى كُلُّهَا صِفَاتُ كَمَالٍ، سَوَاءٌ كَانَتْ صِفَاتِ ثُبُوتٍ، أَمْ صِفَاتِ نَفْيٍ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ النَّفْيَ الْمَحْضَ لَا يُوجَدُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ الْمَقْصُودَ بِصِفَاتِ النَّفْيِ نَفْيُ تِلْكَ الصِّفَةِ؛ لِاتِّصَافِهِ بِكَمَالٍ ضِدِّهَا.

وَلِهَذَا لَا يَصَحُّ فِي ضَابِطِ الْإِثْبَاتِ أَنْ نَعْتَمِدَ عَلَى مُجَرَّدِ الْإِثْبَاتِ بِلَا تَشْبِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَجَازَ أَنْ يُثْبِتَ الْمُفْتَرِي لِلَّهِ سُبْحَانَهُ كُلَّ صِفَةٍ نَقْصٍ مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ، فَيَصِفُهُ بِالْحُزْنِ، وَالْبُكَاءِ، وَالْجُوعِ، وَالْعَطَشِ، وَنَحْوِهَا مِمَّا يُنَزِّهُ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَحْزَنُ لَا كَحُزْنِ الْعِبَادِ، وَيَبْكِي لَا كَبُكَائِهِمْ، وَيَجُوعُ لَا كَجُوعِهِمْ، وَيَعْطَشُ لَا كَعَطَشِهِمْ، وَيَأْكُلُ لَا كَأَكْلِهِمْ، كَمَا أَنَّهُ يَفْرَحُ لَا كَفَرَحِهِمْ، وَيَضْحَكُ لَا كَضَحِكِهِمْ، وَيَتَكَلَّمُ لَا كَكَلَامِهِمْ، وَلَجَازَ أَيْضًا أَنْ يُثْبِتَ الْمُفْتَرِي لِلَّهِ سُبْحَانَهُ أَعْضَاءَ كَثِيرَةً مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَبِدًا لَا كَأَكْبَادِ الْعِبَادِ، وَأَمْعَاءَ لَا كَأَمْعَائِهِمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يُنَزِّهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، كَمَا أَنَّ لَهُ وَجْهًا لَا كَوُجُوهِهِمْ، وَيَدَيْنِ لَا كَأَيْدِيهِمْ.

ثُمَّ يَقُولُ الْمُفْتَرِي لِمَنْ نَفَى ذَلِكَ، وَأَثْبَتَ الْفَرَحَ وَالضَّحِكَ وَالْكَلَامَ وَالْوَجْهَ وَالْيَدَيْنِ: أَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ مَا نَفَيْتَ وَمَا أَثْبَتَ إِذَا جَعَلْتَ مُجَرَّدَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ كَافِيًا فِي الْإِثْبَاتِ، فَأَنَا لَمْ أَخْرِجْ عَنْ هَذَا الضَّابِطِ، فَإِنِّي أَثْبَتُ ذَلِكَ بِدُونِ تَشْبِيهِ.

فَإِنْ قَالَ النَّافِي: الْفَرْقُ هُوَ السَّمْعُ، أَيْ: الدَّلِيلُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَا جَاءَ بِهِ الدَّلِيلُ أُثْبِتَهُ، وَمَا لَمْ يَجِئْ بِهِ لَمْ أُثْبِتْهُ.

قَالَ الْمُفْتَرِي: السَّمْعُ خَبَرٌ، وَالْخَبَرُ دَلِيلٌ عَلَى الْمُخْبِرِ عَنْهُ، وَالدَّلِيلُ لَا يَنْعَكِسُ، فَلَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ عَدَمُ الْمَذْلُولِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَثْبُتُ بِدَلِيلٍ آخَرَ، فَمَا لَمْ يَرِدْ بِهِ السَّمْعُ يُجُوزُ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَإِنْ لَمْ يَرِدْ بِهِ السَّمْعُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ السَّمْعَ لَمْ يَرِدْ بِنَفْيِ كُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ بِأَسْمَائِهَا الْخَاصَّةِ، فَلَمْ يَرِدْ بِنَفْيِ الْحُزْنِ، وَالْبُكَاءِ، وَالْجُوعِ، وَالْعَطَشِ، وَنَفْيِ الْكِبْدِ، وَالْمَعِدَةِ، وَالْأَمْعَاءِ، وَإِذَا لَمْ يَرِدْ بِنَفْيِهَا جَازَ أَنْ تَكُونَ ثَابِتَةً فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَلَا يُجُوزُ نَفْيُهَا بِلَا دَلِيلٍ، وَهَذَا يَنْقَطِعُ النَّافِي لِهَذِهِ الصِّفَاتِ حَيْثُ اعْتَمَدَ فِيهَا يَنْفِيهِ عَلَى مُجَرَّدِ نَفْيِ التَّشْبِيهِ، وَيَعْلَمُ أَنَّه لَا يَصِحُّ الْإِعْتِمَادُ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا الْإِعْتِمَادُ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ السَّمْعُ وَالْعَقْلُ مِنْ وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى بِصِفَاتِ الْكَمَالِ عَلَى وَجْهِ لَا نَقْصَ فِيهِ، وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ مَا يُنَافِي صِفَاتِ الْكَمَالِ الثَّابِتَةِ لِلَّهِ فَاللهُ مُنْزَعٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ثُبُوتَ أَحَدِ الضَّدَيْنِ نَفْيٌ لِلْآخَرِ، وَلِهَذَا يَسْتَلْزِمُهُ.

وَهَذَا يُمَكِّنُ دَفْعَ مَا أُثْبِتَهُ هَذَا الْمُفْتَرِي لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِ النِّقْصِ، فَيُقَالُ: الْحُزْنُ، وَالْبُكَاءُ، وَالْجُوعُ، وَالْعَطَشُ صِفَاتُ نَقْصٍ مُنَافِيَةٌ لِكَمَالِهِ، فَتَكُونُ مُنْتَفِيَةً عَنِ اللَّهِ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: الْأَكْلُ، وَالشُّرْبُ مُسْتَلْزِمٌ لِلْحَاجَةِ، وَالْحَاجَةُ نَقْصٌ، وَمَا اسْتَلْزَمَ النِّقْصَ فَهُوَ نَقْصٌ.

وَيُقَالُ أَيْضًا: الْكِبْدُ، وَالْمَعِدَةُ، وَالْأَمْعَاءُ، آثَاتُ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَالْمُنْزَعُ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ مُنْزَعٌ عَنِ آثَاتِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْفَرْحُ، وَالضَّحِكُ، وَالْغَضَبُ، وَنَحْوُهَا، فَهِيَ صِفَاتُ كَمَالٍ لَا تَقْصَرُ فِيهَا، فَلَا تَنْتَفِي عَنْهُ، لَكِنَّهَا لَا تُمَاتِلُ مَا يَتَّصِفُ بِهِ الْمَخْلُوقُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا كُفَاءَ لَهُ، وَلَا سَمِيٍّ، وَلَا مِثْلَ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ حَقِيقَةُ ذَاتِهِ كَحَقِيقَةِ شَيْءٍ مِنْ ذَوَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا حَقِيقَةُ شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ كَحَقِيقَةِ شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الْمَخْلُوقَاتِ، لَا الْمَلَائِكَةِ، وَلَا الْإِنْسَانِيَّةِ، وَلَا السَّمَاوَاتِ، وَلَا الْكَوَاكِبِ، وَلَا الْهَوَاءِ، وَلَا الْأَرْضِ، وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ.

بَلْ يُعْلَمُ أَنَّ حَقِيقَتَهُ عَنْ مُمَاتِلَةِ شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ أَبْعَدُ مِنْ سَائِرِ الْحَقَائِقِ؛ لِأَنَّ الْحَقِيقَتَيْنِ إِذَا تَمَاتَلَتَا جَاَزَ عَلَى الْوَاحِدَةِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْأُخْرَى، وَوَجَبَ لَهَا مَا يَجِبُ لِلْأُخْرَى، وَامْتَنَعَ عَلَيْهَا مَا يَمْتَنَعُ عَلَى الْأُخْرَى، فَيَلْزَمُ أَنْ يَجُوزَ عَلَى الْخَالِقِ الْوَاجِبُ بِنَفْسِهِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْمَخْلُوقِ الْمُحْدَثِ، وَأَنْ يَثْبُتَ لِهَذَا الْمَخْلُوقِ مَا يَثْبُتُ لِلْخَالِقِ، فَيَكُونُ الشَّيْءُ الْوَاحِدُ وَاجِبًا بِنَفْسِهِ غَيْرَ وَاجِبٍ بِنَفْسِهِ، مَوْجُودًا مَعْدُومًا، وَهَذَا جَمْعُ بَيْنِ النَّقِیْضَيْنِ.



فَصْلٌ

الأصل الثاني في القدر والشرع^(١)

القدر: تقديرُ الله تعالى لِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ أَزْلاً وَأَبْداً.

وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ السَّتَةِ الَّتِي بَيْنَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَبْرِيلَ حِينَ سَأَلَهُ عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ»^(٢).

وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ وَالْشَّرْعِ مِنْ تَمَامِ الْإِيمَانِ بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى.
وَلِلْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ مَرَاتِبُ أَرْبَعُ:

الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَلِمَ بِعِلْمِهِ الْأَرْزَاقَ الْأَبَدِيَّ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنْ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ مِمَّا يَكُونُ مِنْ أَفْعَالِهِ، أَوْ أَفْعَالِ مَخْلُوقَاتِهِ.

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ أَوْ يَكُونُ إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ مُقَدَّرٌ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ.

وَدَلِيلُ هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ:

(١) سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى الْأَصْلِ الْأَوَّلِ «الْصَّفَاتِ» (ص: ١٣). [المؤلف]

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم (٨) من حديث عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَمَّا الْكِتَابُ فَمِنْهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ أَلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَمِنْهَا: قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»، قَالَ: «وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (صَحِيحِهِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي (صَحِيحِهِ) مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَانَ اللَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ»^(٢).

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٣).

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: الْإِيمَانُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا عَامَّةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَمَا وُجِدَ مَوْجُودٌ، وَلَا عُدَمٌ مَعْدُومٌ مِنْ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ، فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْقَدَرِ، بَابُ حُجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى ﷺ، رَقْمُ (١٦/٢٦٥٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾، رَقْمُ (٧٤١٨).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الْقَدَرِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَى بِالْقَضَاءِ، رَقْمُ (٢١٥٥)، وَأَحْمَدُ (٣١٧/٥)،

كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ السُّنَّةِ، بَابُ فِي الْقَدَرِ، رَقْمُ (٤٧٠٠).

إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِهِ تَعَالَى أَمْ مِنْ فِعْلٍ مَخْلُوقَاتِهِ.

المرتبة الرابعة: الإِيْمَانُ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ، وَأَنَّ خَلْقَهُ شَامِلٌ لِأَعْيَانِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ وَصِفَاتِهَا وَمَا يَصْدُرُّ عَنْهَا مِنْ أَقْوَالٍ، وَأَفْعَالٍ، وَأَثَارٍ.

وَدَلِيلُ هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (٢٢) لَهُ، مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿[الزمر: ٦٢-٦٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ، فَقَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦].

وَلَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا إِلَّا بِمَشِيئَتِهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى لَا مُكْرَهَ لَهُ؛ لِكَمَالِ مُلْكِهِ وَتَمَامِ سُلْطَانِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مُبَيِّنًا أَنَّ فِعْلَهُ بِمَشِيئَتِهِ: ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وَقَالَ: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦].

وَقَالَ مُبَيِّنًا أَنَّ فِعْلَ مَخْلُوقَاتِهِ بِمَشِيئَتِهِ: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَفِيعَ﴾ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿[التكوير: ٢٨-٢٩]، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وَالْقَدَرُ لَا يُنَافِي الْأَسْبَابَ الْقَدَرِيَّةَ أَوِ الشَّرْعِيَّةَ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى أَسْبَابًا؛ فَإِنَّ الْأَسْبَابَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَبَطُ الْمُسَبِّبَاتِ بِأَسْبَابِهَا هُوَ مُفْتَضَى الْحِكْمَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَجْلِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَالَّتِي أَثْبَتَهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ.

فَمِنْ الْأَسْبَابِ الْقَدَرِيَّةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَنَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ حِلَالِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَانْظُرْ إِلَى ءِثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُغِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ لَمُنِجِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الروم: ٤٨-٥٠].

وَمِنْ الْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

وَكُلُّ فِعْلٍ رَتَّبَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِقَابًا أَوْ ثَوَابًا فَهُوَ مِنَ الْأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهِ مَطْلُوبًا مِنَ الْعَبْدِ، وَمِنَ الْأَسْبَابِ الْقَدَرِيَّةِ بِاعْتِبَارِ وَقُوعِهِ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ. وَالنَّاسُ فِي الْأَسْبَابِ طَرَفَانِ وَوَسْطٌ:

فَالطَّرَفُ الْأَوَّلُ: نِفَاةُ أَنْكُرُوا تَأْثِيرَ الْأَسْبَابِ، وَجَعَلُوهَا مُجَرَّدَ عَلَامَاتٍ يَحْصُلُ الشَّيْءُ عِنْدَهَا لَا بِهَا، حَتَّى قَالُوا: إِنَّ انْكِسَارَ الزُّجَاجَةِ بِالْحَجَرِ إِذَا رَمَيْتَهَا بِهِ حَصَلَ عِنْدَ الْإِصَابَةِ لَا بِهَا، وَهَؤُلَاءِ خَالَفُوا السَّمْعَ، وَكَابَرُوا الْحِسَّ، وَأَنْكُرُوا حِكْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي رَبْطِ الْمُسَبِّبَاتِ بِأَسْبَابِهَا.

وَالطَّرَفُ الثَّانِي: غُلَاةُ أَثْبَتُوا تَأْثِيرَ الْأَسْبَابِ، لَكِنَّهُمْ غَلَوْا فِي ذَلِكَ، وَجَعَلُوهَا مُؤَثَّرَةً بِذَاتِهَا، وَهَؤُلَاءِ وَقَعُوا فِي الشَّرْكِ؛ حَيْثُ أَثْبَتُوا مُوجِدًا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى، وَخَالَفُوا السَّمْعَ وَالْحِسَّ، فَقَدْ دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى أَنَّهُ لَا خَالِقَ إِلَّا اللَّهُ، كَمَا أَنَّنَا

نَعْلَمُ بِالشَّاهِدِ الْمَحْسُوسِ أَنَّ الْأَسْبَابَ قَدْ تَخَلَّفَ عَنْهَا مُسَبِّبَاتُهَا بِإِذْنِ اللَّهِ، كَمَا فِي تَخَلُّفِ إِحْرَاقِ النَّارِ لِإِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ حِينَ أُلْقِيَ فِيهَا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩]، فَكَانَتْ بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَخْتَرْقِ بِهَا.

وَأَمَّا الْوَسْطُ فَهُمْ الَّذِينَ هُدُوا إِلَى الْحَقِّ، وَتَوَسَّطُوا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَأَخَذُوا بِمَا مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْحَقِّ، فَأَثْبَتُوا لِلْأَسْبَابِ تَأْثِيرًا فِي مُسَبِّبَاتِهَا، لَكِنْ لَا بِذَاتِهَا، بَلْ بِهَا أَوْدَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا مِنَ الْقُوَى الْمُوجِبَةِ.

وهؤلاء هم الطائفة الوسط الذين وفقوا للصواب، وجمعوا بين المنقول والمعقول والمحسوس، وإذا كان القدر لا ينافي الأسباب الكونية والشرعية، فهو لا ينافي أن يكون للعبد إرادة وقُدرة يكون بهما فعله، فهو مُريدٌ قادرٌ فاعِلٌ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَعَدُوا عَلَىٰ حَرْبٍ قَدِيرِينَ﴾ [القلم: ٢٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا﴾ [النساء: ٦٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦].

لَكِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَقِلٍّ بِإِرَادَتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَفِعْلِهِ، كَمَا لَا تَسْتَقِلُّ الْأَسْبَابُ بِالتَّأْثِيرِ فِي مُسَبِّبَاتِهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨، ٢٩]، وَلِأَنَّ إِرَادَتَهُ وَقُدْرَتَهُ وَفِعْلَهُ مِنْ صِفَاتِهِ، وَهُوَ مَخْلُوقٌ، فَتَكُونُ هَذِهِ الصِّفَاتُ مَخْلُوقَةً أَيْضًا؛ لِأَنَّ الصِّفَاتِ تَابِعَةٌ لِلْمَوْصُوفِ، فَخَالِقُ الْأَعْيَانِ خَالِقٌ لَأَوْصَافِهَا.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَفَلَا يَصِحُّ عَلَى هَذَا التَّقْرِيرِ أَنْ يَحْتَجَّ بِالْقَدْرِ مَنْ خَالَفَ الشَّرْعَ؟
فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْإِحْتِجَاجَ بِالْقَدْرِ عَلَى مُحَالَفَةِ الشَّرْعِ لَا يَصِحُّ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ
الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالنَّظَرُ.

أَمَّا الْكِتَابُ فَمِنْ أَدِلَّتِهِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا
وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فَأَبْطَلَ اللَّهُ حُجَّتَهُمْ هَذِهِ بِقَوْلِهِ:
﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

وَمِنْهَا قَوْلُهُ: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ
الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، فَبَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْحُجَّةَ قَامَتْ عَلَى النَّاسِ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ،
وَلَا حُجَّةَ لَهُمْ عَلَى اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ الْقَدْرُ حُجَّةً مَا انْتَفَتْ بِإِرْسَالِ الرُّسُلِ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ فَمِنْ أَدِلَّتِهَا: مَا ثَبَتَ فِي (الصَّحِيحَيْنِ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ
الْجَنَّةِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكُلُّ
مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَيُسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا
مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَيُسَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى
⑤ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ⑥ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ⑦ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ⑧ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ⑨
فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥-١٠] ^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب ﴿فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾، رقم (٤٩٤٩)، ومسلم: كتاب القدر،
باب كيفية خلق آدمي، رقم (٢٦٤٧)، واللفظ للبخاري.

وَأَمَّا النَّظَرُ فَمِنْ أَدْلِيَّتِهِ:

١- أَنْ تَارِكَ الْوَاجِبِ، وَفَاعِلَ الْمُحَرَّمِ، يُقَدِّمُ عَلَى ذَلِكَ بِاخْتِيَارِهِ، لَا يَشْعُرُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَهُهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ؛ لِأَنَّ الْقَدَرَ سِرٌّ مَكْتُومٌ، فَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ أَنَّ شَيْئًا مَا قَدَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا بَعْدَ وَقُوعِهِ، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَحْتَجَّ بِحُجَّةٍ لَا يَعْلَمُهَا قَبْلَ إِقْدَامِهِ عَلَى مَا اعْتَدَرَ بِهَا عَنْهُ؟!

وَلِهَذَا لَمْ يُقَدَّرْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ دُونَ أَنْ يُقَدَّرَ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَهُ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ وَيَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ؟

٢- أَنَّ إِقْحَامَ النَّفْسِ فِي مَائِمْ تَرْكِ الْوَاجِبِ وَفِعْلِ الْمُحَرَّمِ ظُلْمٌ لَهَا، وَعُدْوَانٌ عَلَيْهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمُكَذِّبِينَ لِلرُّسُلِ: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [هود: ١٠١]، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا ظَلَمَ الْمُحْتَجَّ بِالْقَدْرِ عَلَى مُحَالَفَتِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: ظُلْمِي إِيَّاكَ كَانَ بِقَدْرِ اللَّهِ. لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ هَذِهِ الْحُجَّةَ، فَكَيْفَ لَا يَقْبَلُ هَذِهِ الْحُجَّةَ بِظُلْمِ غَيْرِهِ لَهُ، ثُمَّ يَحْتَجُّ بِهَا بِظُلْمِهِ هُوَ لِنَفْسِهِ؟!

٣- أَنَّ هَذَا الْمُحْتَجَّ لَوْ خَيْرٌ فِي السَّفَرِ بَيْنَ بِلَدَيْنِ، أَحَدُهُمَا: بَلَدٌ آمِنٌ مُطْمَئِنٌّ، فِيهِ أَنْوَاعُ الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ وَالتَّنْعَمِ، وَالثَّانِي: بَلَدٌ خَائِفٌ قَلَقٌ، فِيهِ أَنْوَاعُ الْبُؤْسِ وَالشَّقَاءِ، لَا خِتَارَ السَّفَرِ إِلَى الْبَلَدِ الْأَوَّلِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَخْتَارَ الثَّانِي مُحْتَجًّا بِالْقَدْرِ، فَلِهَذَا يَخْتَارُ الْأَفْضَلَ فِي مَقَرِّ الدُّنْيَا، وَلَا يَخْتَارُهُ فِي مَقَرِّ الْآخِرَةِ؟!

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا الْجَوَابُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١٦) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا؟

[الأنعام: ١٠٦-١٠٧]، فَأَخْبَرَ أَنَّ شُرَكَهُمْ وَاقِعُ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى؟

قِيلَ لَهُ: الْجَوَابُ عَنْهُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّ شُرَكَهُمْ وَاقِعُ بِمَشِيئَتِهِ تَسْلِيَةً لِرَسُولِهِ ﷺ، لَا دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَإِقَامَةً لِلْعُدْرِ لَهُمْ، بِخِلَافِ احْتِجَاجِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى شُرَكَهُمْ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ، فَإِنَّمَا قَصَدُوا بِهِ دَفْعَ اللَّوْمِ عَنْهُمْ، وَإِقَامَةَ الْعُدْرِ عَلَى اسْتِمْرَارِهِمْ عَلَى الشَّرْكِ، وَلِهَذَا أَبْطَلَ اللَّهُ احْتِجَاجَهُمْ، وَلَمْ يُبْطِلْ أَنَّ شُرَكَهُمْ وَاقِعُ بِمَشِيئَتِهِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا الْجَوَابُ عَمَّا ثَبَتَ فِي (الصَّحِيحَيْنِ) وَغَيْرِهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى -وَفِي لَفْظٍ: نَحَاجَّ آدَمَ وَمُوسَى- فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا، خَيْبَتْنَا، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى، اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟! فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى» ثَلَاثًا^(١)، وَعِنْدَ أَحْمَدَ: «فَحَجَّهُ آدَمُ»^(٢) أَي: غَلَبَهُ فِي الْحُجَّةِ.

قِيلَ لَهُ: الْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ احْتِجَاجَ آدَمَ بِالْقَدَرِ كَانَ عَلَى الْمُصِيبَةِ الَّتِي حَصَلَتْ عَلَيْهِ، وَهِيَ إِخْرَاجُهُ وَزَوْجُهُ مِنَ الْجَنَّةِ؛ فَإِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَنْ يَغْتَبَ عَلَى آدَمَ فِي مَعْصِيَةِ تَابَ مِنْهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ وَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى؛ فَإِنَّ هَذَا بَعِيدٌ جِدًّا أَنْ يَقَعَ مِنْ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهُوَ أَجَلُ قَدَرًا مِنْ أَنْ يَلُومَ أَبَاهُ، وَيَغْتَبَ عَلَيْهِ فِي هَذَا،

(١) أخرجه البخاري: كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله، رقم (٦٦١٤)، ومسلم: كتاب

القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، رقم (٢٦٥٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/٢٦٨).

وَأَنَّمَا عَنَى بِذَلِكَ الْمُصِيبَةَ الَّتِي حَصَلَتْ لِأَدَمَ وَبَنِيهِ، وَهِيَ الْإِخْرَاجُ مِنَ الْجَنَّةِ الَّذِي قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ الْمَعْصِيَةِ، فَاحْتَجَّ آدَمُ عَلَى ذَلِكَ بِالْقَدَرِ مِنْ بَابِ الْإِحْتِجَاجِ بِالْقَدَرِ عَلَى الْمَصَائِبِ، لَا عَلَى الْمَعَايِبِ، فَهُوَ كَقَوْلِهِ ﷺ: «أَحْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَهُ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنَّ «لَوْ» تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)، فَقَدْ أَرَشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى تَفْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ بَعْدَ فِعْلِ الْأَسْبَابِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا الْمَطْلُوبُ، ثُمَّ يَتَخَلَّفُ.

وَنَظِيرُ هَذَا: أَنْ يُسَافِرَ شَخْصٌ، فَيُصَابَ بِحَادِثٍ فِي سَفَرِهِ، فَيَقَالَ لَهُ: لِمَ إِذَا تُسَافِرُ؟ فَيَقُولُ: هَذَا أَمْرٌ مُقَدَّرٌ، وَالْمُقَدَّرُ لَا مَفَرَّ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحْتَجُّ هُنَا بِالْقَدَرِ عَلَى السَّفَرِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَمْ يُسَافِرْ لِيُصِيبَهُ الْحَادِثُ، وَإِنَّمَا يَحْتَجُّ بِالْقَدَرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ الَّتِي اِزْتَبَطَتْ بِهِ، وَهَذَا هُوَ الْوَجْهُ الَّذِي اخْتَارَهُ الشَّيْخُ الْمُؤَلِّفُ فِي هَذِهِ الْعَقِيدَةِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْإِحْتِجَاجَ بِالْقَدَرِ عَلَى تَرْكِ الْوَاجِبِ، أَوْ فِعْلِ الْمَحْرَمِ بَعْدَ التَّوْبَةِ جَائِزٌ مَقْبُولٌ؛ لِأَنَّ الْأَثَرَ الْمُتَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ قَدْ زَالَ بِالتَّوْبَةِ، فَاِنْمَحَى بِهِ تَوَجُّهُ اللَّوْمِ عَلَى الْمُخَالَفَةِ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا مَحْضُ الْقَدَرِ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ لَا لِيَسْتَمِرَّ عَلَى تَرْكِ الْوَاجِبِ أَوْ فِعْلِ الْمَحْظُورِ، وَلَكِنْ تَفْوِيضًا إِلَى قَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ وَقُوعِهِ. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا ابْنُ الْقَيِّمِ فِي (شِفَاءِ الْعَلِيلِ)^(٢)، وَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَدْفَعْ بِالْقَدَرِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة، رقم (٢٦٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) شِفَاءُ الْعَلِيلِ فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَالْحِكْمَةِ وَالتَّعْلِيلِ، (ص: ٣٢-٣٣). [المؤلف]

حَقًّا، وَلَا ذَكَرَهُ حُجَّةً لَهُ عَلَى بَاطِلٍ، وَلَا مَحْذُورَ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الَّذِي يُصَرُّ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ فِي الْحَالِ وَالْمُسْتَقْبَلِ، بَأَن يَرْتَكِبَ فِعْلًا مُحَرَّمًا، أَوْ يَتْرَكَ وَاجِبًا، فَيَلُومُهُ عَلَيْهِ لَائِمٌّ، فَيَحْتَجُّ بِالْقَدَرِ عَلَى إِقَامَتِهِ عَلَيْهِ وَإِصْرَارِهِ، فَيَبْطُلُ بِالْإِحْتِجَاجِ بِهِ حَقًّا، وَيَرْتَكِبُ بَاطِلًا، كَمَا احْتَجَّ بِهِ الْمَصْرُورُونَ عَلَى شُرَكَاهُمْ وَعِبَادَتِهِمْ غَيْرَ اللَّهِ، فَقَالُوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]، فَاحْتَجُّوا بِهِ مُصَوِّبِينَ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ، وَأَتَاهُمْ لَمْ يَنْدُمُوا عَلَى فِعْلِهِ، وَلَمْ يَعْرِضُوا عَلَى تَرْكِهِ، وَلَمْ يُقَرِّوْا بِفَسَادِهِ، فَهَذَا ضِدُّ احْتِجَاجٍ مَنْ تَبَيَّنَ لَهُ خَطَأُ نَفْسِهِ، وَنَدِمَ وَعَزَمَ كُلَّ الْعَزْمِ عَلَى أَلَّا يَعُودَ.

وَنُكْنَتُهُ الْمَسْأَلَةُ: أَنَّ اللَّوْمَ إِذَا اِرْتَفَعَ صَحَّ الْإِحْتِجَاجُ بِالْقَدَرِ، وَإِذَا كَانَ اللَّوْمُ وَاقِعًا فَالْإِحْتِجَاجُ بِالْقَدَرِ بَاطِلٌ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ طَرَقَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَاطِمَةُ لَيْلًا، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ؟» الْحَدِيثُ ^(١)، وَأَجَابَ عَنْهُ بِأَن احْتِجَاجَ عَلِيٍّ صَحِيحٌ، (وَلِذَلِكَ لَمْ يُنَكِّرْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ) ^(٢)، وَصَاحِبُهُ يُعَذِّرُ فِيهِ، فَالْنَائِمُ غَيْرُ مُفَرِّطٍ، وَاحْتِجَاجُ غَيْرِ الْمُفَرِّطِ بِالْقَدَرِ صَحِيحٌ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، رقم (١١٢٧).

(٢) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنْهُ. [المؤلف]

فصل

في ضرورة الإيمان بالقدر والشرع

لَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ؛ لِأَنَّهُ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ السَّتَّةِ، وَلِأَنَّهُ مِنْ تَمَامِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَلِأَنَّهُ بِهِ تَحْقِيقُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتَفْوِضُ الْأَمْرِ إِلَيْهِ مَعَ الْقِيَامِ بِالْأَسْبَابِ الصَّحِيحَةِ النَّافِعَةِ، وَلِأَنَّهُ بِهِ أَطْمِئْنَانُ الْإِنْسَانِ فِي حَيَاتِهِ؛ حَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَاهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَلِأَنَّهُ بِهِ يَنْتَفِي الْعَجَابُ بِالنَّفْسِ عِنْدَ حُصُولِ الْمُرَادِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ حُصُولَهُ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَأَنَّ عَمَلَهُ الَّذِي حَصَلَ بِهِ مُرَادُهُ لَيْسَ إِلَّا مُجَرَّدَ سَبَبٍ يَسِّرُهُ اللَّهُ لَهُ، وَلِأَنَّهُ بِهِ يَزُولُ الْقَلَقُ وَالضَّجَرُ عِنْدَ فَوَاتِ الْمُرَادِ أَوْ حُصُولِ الْمَكْرُوهِ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ.

وَالِى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يُشِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ۝﴾ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا ءَاتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿

[الحديد: ٢٢-٢٣].

وَلَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ أَيْضًا مِنَ الْإِيمَانِ بِالشَّرْعِ، وَهُوَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِمَا مِنَ الْجَزَاءِ ثَوَابًا أَوْ عِقَابًا، فَيَقُومُ بِمَا يُلْزَمُهُ نَحْوَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَيُؤْمِنُ بِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِمَا مِنَ الْجَزَاءِ.

وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مُرِيدٌ، فَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ فِعْلِ يُدْرِكُ بِهِ مَا يُرِيدُ، وَيَدْفَعُ بِهِ مَا

لَا يُرِيدُ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْ ضَابِطٍ يَضْبِطُ تَصَرُّفَهُ؛ لِئَلَّا يَقَعَ فِيهَا يَضُرُّهُ، أَوْ يَفُوتَهُ مَا يَنْفَعُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ، وَالشَّرْعُ الْإِلَهِيُّ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ هُوَ الَّذِي يَضْبِطُ ذَلِكَ، وَيُضِدِّرُ الْحُكْمَ بِهِ، وَيَكُونُ بِهِ التَّمْيِيزُ بَيْنَ النَّافِعِ وَالضَّارِّ، وَالصَّالِحِ وَالْفَاسِدِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، الْعَلِيمِ، الرَّحِيمِ، الْحَكِيمِ.

وَالْعُقُولُ وَإِنْ كَانَتْ تُدْرِكُ النَّافِعَ وَالضَّارَّ فِي الْجُمْلَةِ، لَكِنَّ تَفْصِيلَ ذَلِكَ وَالْإِحَاطَةَ بِهِ إِحَاطَةٌ تَامَّةٌ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: النَّفْعُ أَوْ الضَّرَرُ قَدْ يَكُونُ مَعْلُومًا بِالْفِطْرَةِ، وَقَدْ يَكُونُ مَعْلُومًا بِالْعَقْلِ، وَقَدْ يَكُونُ مَعْلُومًا بِالتَّجَارِبِ، وَقَدْ يَكُونُ مَعْلُومًا بِالشَّرْعِ. فَالشَّرْعُ يَأْتِي مُؤَيِّدًا لِمَا شَهِدَتْ بِهِ الْفِطْرَةُ وَالْعَقْلُ وَالتَّجَارِبُ، وَهَذِهِ تَأْتِي شَاهِدَةً لِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ.

وَفِي هَذَا الْمَقَامِ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي الْأَعْمَالِ: هَلْ يُعْرِفُ حُسْنُهَا وَقُبْحُهَا بِالشَّرْعِ أَوْ بِالْعَقْلِ؟

وَالْتَّحْقِيقُ: أَنَّ ذَلِكَ يُعْرِفُ تَارَةً بِالشَّرْعِ، وَتَارَةً بِالْعَقْلِ، وَتَارَةً بِهِمَا، لَكِنَّ عِلْمَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الشُّمُولِ وَالتَّفْصِيلِ، وَعِلْمَ غَايَاتِ الْأَعْمَالِ فِي الْآخِرَةِ مِنْ سَعَادَةٍ وَشَقَاءٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِالشَّرْعِ.



فَصْلٌ

إِذَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ وَالْإِيمَانِ بِالشَّرْعِ، فَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ انْقَسَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَهْلُ الْهُدَى وَالْفَلَاحِ الَّذِينَ آمَنُوا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ مِنَ الْمَرَاتِبِ الْأَرْبَعِ، وَآمَنُوا أَيْضًا بِشَرْعِهِ، فَقَامُوا بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، وَآمَنُوا بِمَا تَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ جَزَاءٍ، وَلَمْ يَخْتَجُوا بِقَدَرِهِ عَلَى شَرْعِهِ، أَوْ بِشَرْعِهِ عَلَى قَدَرِهِ، وَلَمْ يَجْعَلُوا ذَلِكَ تَنَاقُضًا مِنَ الْحَالِقِ، وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَهْلُ الْحَقِّ الَّذِينَ حَقَّقُوا مَقَامَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِثُ﴾ [الفاتحة: ٥]، الْمُؤْمِنُونَ بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤].

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَهْلُ الضَّلَالِ وَالْهَلَاكِ الْمُخَالِفُونَ لِلْجَمَاعَةِ، وَهُمْ ثَلَاثُ فِرَقٍ: مَجُوسِيَّةٌ، وَمُشْرِكِيَّةٌ، وَإِنْلِيسِيَّةٌ.

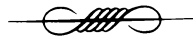
فَالْمَجُوسِيَّةُ: هُمْ الْقَدَرِيَّةُ الَّذِينَ آمَنُوا بِشَرْعِ اللَّهِ، وَكَذَّبُوا بِقَدَرِهِ، فَغَلَاثِمُهُمْ أَنْكَرُوا عُمُومَ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُقَدِّرْ أَعْمَالَ الْعِبَادِ، وَلَا عِلْمَ لَهُ بِهَا قَبْلَ وُقُوعِهَا، وَمُقْتَصِدُهُمْ آمَنُوا بِعِلْمِ اللَّهِ بِهَا قَبْلَ وُقُوعِهَا، وَأَنْكَرُوا أَنْ تَكُونَ وَاقِعَةً بِقَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنْ تَكُونَ مَخْلُوقَةً لَهُ.

وهَؤُلَاءِ هُمْ الْمُعْتَزِلَةُ وَمَنْ وَاظَفَهُمْ، وَمَذْهَبُهُمْ بَاطِلٌ بِمَا سَبَقَ فِي أدَلَةِ مَرَاتِبِ الْقَدَرِ.

وَالْمُشْرِكِيَّةُ: هُمُ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَاحْتَجُّوا بِهِ عَلَى شَرِّهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

وَالْإِبْلِيسِيَّةُ: هُمُ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِالْأَمْرَيْنِ: بِالْقَدْرِ وَبِالشَّرِّ، لَكِنْ جَعَلُوا ذَلِكَ تَنَاقُضًا مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَطَعَنُوا فِي حِكْمَتِهِ تَعَالَى، وَقَالُوا: كَيْفَ يَأْمُرُ الْعِبَادَ وَيَنْهَاهُمْ، وَقَدْ قَدَّرَ عَلَيْهِمْ مَا قَدَّرَ مِمَّا قَدْ يَكُونُ مُحَالِفًا لِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْهُ؟ فَهَلْ هَذَا إِلَّا التَّنَاقُضُ الْمَحْضُ، وَالتَّصَرُّفُ الْمُنَافِي لِلْحِكْمَةِ؟! وَهُوَ لَآءِ أَتْبَاعُ إِبْلِيسَ، فَقَدْ احْتَجَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَسْجُدَ لِآدَمَ، فَقَالَ إِبْلِيسُ: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

وَالرَّدُّ عَلَى هَاتَيْنِ الْفِرْقَتَيْنِ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّدِّ عَلَى الْمُحْتَجِّينَ بِالْقَدْرِ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى.



فَصْلٌ

وَأَمَّا الشَّرْعُ فَهُوَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا خَلَقَ اللَّهُ الْجَنَّ وَالْإِنْسَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وَذَلِكَ هُوَ الْإِسْلَامُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ أَحَدٍ دِينًا سِوَاهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فَالْإِسْلَامُ هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ وَحْدَهُ بِالطَّاعَةِ فِعْلًا لِلْمَأْمُورِ، وَتَرْكًا لِلْمَحْظُورِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ كَانَتِ الشَّرِيعَةُ فِيهِ قَائِمَةً، وَهَذَا هُوَ الْإِسْلَامُ بِالْمَعْنَى الْعَامَّةِ.

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ أَصْحَابُ الْمِلَلِ السَّابِقَةِ مُسْلِمِينَ حِينَ كَانَتْ شَرَائِعُهُمْ قَائِمَةً لَمْ تُنْسَخْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ وَهُوَ يُخَاطَبُ قَوْمَهُ: ﴿إِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجَرٍ إِنْ أَجَرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢].

وَقَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧]، وَقَالَ أَيُّضًا: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣﴾ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَئِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣١-١٣٢].

وَقَالَ عَنْ مُوسَى فِي مُخَاطَبَتِهِ قَوْمَهُ: ﴿يَقَوْمُ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤]، وَقَالَ عَنِ التَّوْرَةِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ [المائدة: ٤٤].

وَقَالَ عَنِ الْحَوَارِيِّينَ أَتَبَاعِ عِيسَى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِي
وَبِرَسُولِي قَالُوا ءَامِنَا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١].

وَقَالَ عَنْ مَلَكَه سَبِيًا: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤].

وَأَمَّا الْإِسْلَامُ بِالْمَعْنَى الْحَاصِّ فَيَخْتَصُّ بِشَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ
وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، وَقَالَ فِي أُمَّتِهِ: ﴿هُوَ سَمَكُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ
وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ [الحج: ٧٨].

فَلَا إِسْلَامَ بَعْدَ بَعْتِهِ إِلَّا بِاتِّبَاعِهِ؛ لِأَنَّ دِينَهُ مُهِيمٌ عَلَى الْأَدْيَانِ كُلِّهَا ظَاهِرٌ
عَلَيْهَا، وَشَرِيعَتُهُ نَاسِخَةٌ لِلشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ كُلِّهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ
النَّبِيِّينَ لَمَّا ءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحَكَمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ
لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ، وَلَتَنْصُرُنَّهُ، قَالَ ءَأَقْرَضْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَفَرَأَيْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا
وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

وَالَّذِي جَاءَ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَ الرُّسُلِ قَبْلَهُ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنزَلْنَا
إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهِيمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ
كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣]، وَهَذَا يَعُمُّ الظُّهُورَ قَدْرًا وَشَرْعًا.

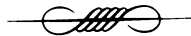
فَمَنْ بَلَغَتْهُ رِسَالَةُ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ وَتَتَبِعْهُ، لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا، وَلَا مُسْلِمًا،
بَلْ هُوَ كَافِرٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي

أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ - يَعْنِي: أُمَّةَ الدَّعْوَةِ - يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ
بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّ التَّزَاعَ فِيمَنْ سَبَقَ مِنَ الْأُمَمِ: هَلْ هُمْ مُسْلِمُونَ أَوْ غَيْرُ مُسْلِمِينَ؟
نِزَاعٌ لَفْظِيٌّ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ بِالْمَعْنَى الْعَامِّ يَتَنَاوَلُ كُلَّ شَرِيعَةٍ قَائِمَةٍ بَعَثَ اللَّهُ بِهَا
نَبِيًّا، فَيَشْمَلُ إِسْلَامَ كُلِّ أُمَّةٍ مُتَّبِعَةٍ لِنَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا دَامَتْ شَرِيعَتُهُ قَائِمَةً غَيْرَ
مَنْسُوخَةٍ بِالْإِتِّفَاقِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ النُّصُوصُ السَّابِقَةُ، وَأَمَّا بَعْدَ بَعَثَةِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
ﷺ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يَخْتَصُّ بِمَا جَاءَ بِهِ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ وَيَتَّبِعْهُ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ.

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مَعَ دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ دِينَ سِوَاهُ قَائِمًا مَقْبُولًا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ دِينِ
الْيَهُودِ أَوْ النَّصَارَى أَوْ غَيْرِهِمَا فَهُوَ مُكَذِّبٌ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ
الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي
الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وَإِذَا كَانَ الْإِسْلَامُ اتِّبَاعَ الشَّرِيعَةِ الْقَائِمَةِ فَإِنَّهُ إِذَا نُسِخَ شَيْءٌ مِنْهَا لَمْ يَكُنْ
الْمَنْسُوخُ دِينًا بَعْدَ نَسْخِهِ، وَلَا اتِّبَاعُهُ إِسْلَامًا، فَاسْتِقْبَالُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ - مَثَلًا - كَانَ
دِينًا وَإِسْلَامًا قَبْلَ نَسْخِهِ، وَلَمْ يَكُنْ دِينًا وَلَا إِسْلَامًا بَعْدَهُ، وَزِيَارَةُ الْقُبُورِ لَمْ تَكُنْ
دِينًا وَلَا إِسْلَامًا حِينَ النَّهْيِ عَنْهَا، وَكَانَتْ دِينًا وَإِسْلَامًا بَعْدَ الْأَمْرِ بِهَا.



(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ وَجُوبِ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، رَقْمُ (١٥٣).

فَصْلٌ

مَبْنَى الْإِسْلَامِ عَلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٨]، وَلَا بُدَّ فِي التَّوْحِيدِ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ وَحْدَهُ تَعْطِيلٌ، وَالْإِثْبَاتَ وَحْدَهُ لَا يَمْنَعُ الْمُشَارَكَةَ، فَلَا تَوْحِيدَ إِلَّا بِنَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ.

وَقَدْ فَسَّمَهُ الْعُلَمَاءُ -بِالتَّبَعِ وَالِاسْتِقْرَاءِ- إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَقْسَامَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥].

فَأَمَّا تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ فَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْحَلْقِ، وَالْمُلْكِ، وَالتَّدْبِيرِ.

وَمِنْ أَدِلَّتِهِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾

[الأعراف: ٥٤]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٨٩]، وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ

أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي

الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا

لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبا: ٢٢-٢٣].

وَهَذَا قَدْ أَقْرَبَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
أَمْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ
الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ [يونس: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ﴾ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَلْ أَنْتَنَّهُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾
[المؤمنون: ٨٤-٩٠].

وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَلَا غَيْرِهِمْ مِمَّنْ يُقَرُّ بِالْخَالِقِ يَعْتَقِدُ أَنَّ
أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ شَارَكَ اللَّهَ تَعَالَى فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَوْ غَيْرِهِمَا، وَلَا أَنَّ
لِلْعَالَمِ صَانِعِينَ مُتَكَافِئِينَ فِي الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، وَلَمْ يَنْقُلْ أَرْبَابُ الْمَقَالَاتِ الَّذِينَ
جَمَعُوا مَا قِيلَ فِي الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ وَالْآرَاءِ وَالِدِّيَانَاتِ عَنْ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ قَالَ
بِذَلِكَ.

وَعَايَةُ مَا نَقَلُوا قَوْلَ الشَّنَوِيَّةِ الْقَائِلِينَ بِالْأَصْلَيْنِ: النُّورِ، وَالظُّلْمَةِ، وَأَنَّ النُّورَ
خَلَقَ الْخَيْرَ، وَالظُّلْمَةَ خَلَقَتِ الشَّرَّ، لَكِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ بِتَسَاوِيهِمَا وَتَكَافُئِهِمَا، فَالنُّورُ
مُضِيٌّ مُوَافِقٌ لِلْفِطْرَةِ، بِخِلَافِ الظُّلْمَةِ.

وَالنُّورُ قَدِيمٌ، وَلَهُمْ فِي الظُّلْمَةِ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهَا مُحَدَّثَةٌ مَخْلُوقَةٌ لِلنُّورِ، فَيَكُونُ النُّورُ أَكْمَلَ مِنْهَا.

الثَّانِي: أَنَّهَا قَدِيمَةٌ، لَكِنَّهَا لَا تَخْلُقُ إِلَّا الشَّرَّ.

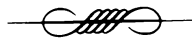
فَصَارَتِ الظُّلْمَةُ نَاقِصَةً عَنِ النُّورِ فِي مَفْعُولَاتِهَا، كَمَا أَنَّهَا نَاقِصَةٌ عَنْهُ فِي وُجُودِهَا وَصِفَاتِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُ فِرْعَوْنَ لِقَوْمِهِ حِينَ جَمَعَهُمْ، فَنَادَى: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، وَقَوْلُهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨] فَمُكَابَرَةٌ، لَمْ يَصْدُرْ عَنْ عَقِيدَةٍ، بَلْ كَانَ يَعْتَقِدُ فِي قَرَارَةِ نَفْسِهِ أَنَّ اللَّهَ هُوَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلِهَذَا لَمْ يُكَذِّبْ مُوسَى حِينَ قَالَ لَهُ: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢]، وَاقرأ قَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤].

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ مِنَ النَّاسِ: إِنَّ بَعْضَ الْحَوَادِثِ مَخْلُوقَةٌ لِغَيْرِ اللَّهِ كَالْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعِبَادَ خَلَقُوا أَفْعَالَهُمْ. فَإِنَّهُمْ يَقْرُونَ بِأَنَّ الْعِبَادَ مَخْلُوقُونَ، وَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ خَالِقُهُمْ وَخَالِقُ قُدْرَتِهِمْ.

وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْفَلَسَفَةِ وَالطَّبْعِ وَالنُّجُومِ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ مُبْدَعَةً لِبَعْضِ الْأُمُورِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ هَذِهِ الْفَاعِلَاتِ مَخْلُوقَةٌ حَادِثَةٌ.

وَبِهَذَا يَتَقَرَّرُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَدَّعِي أَنَّ لِلْعَالَمِ صَانِعِينَ مُتَكَافِئِينَ.



فَصْلٌ

وَأَمَّا تَوْحِيدُ الْأَلُوْهِيَّةِ فَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْعِبَادَةِ بِأَنْ يُعْبَدَ وَحْدَهُ وَلَا يُعْبَدَ غَيْرُهُ مِنْ مَلِكٍ، أَوْ رَسُولٍ، أَوْ نَبِيٍّ، أَوْ وَلِيٍّ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ حَجَرٍ، أَوْ شَمْسٍ، أَوْ قَمَرٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

وَمِنْ أَدِلَّتِهِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْغَيْزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

وَهَذَا النَّوْعُ قَدْ أَنْكَرَهُ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٣٥) وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَيْتَنَا لِشَاعِرٍ تَجَنُّونَ ﴿[الصافات: ٣٥-٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَجْهَرُونَ أَنَّهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَجَرٌ كَذَابٌ﴾ (٤) أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ﴿٥﴾ وَأَنْطَلِقَ الْمَلَائِكَةُ مِنْهُمْ أَنْ أَمْسُوا وَاصْبِرُوا عَلَى إِلَهَيْتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ﴿[ص: ٤-٦].

وَمِنْ أَجْلِ إِنْكَارِهِمْ إِيَّاهُ قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَاسْتَبَاحَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَسَبَى نِسَاءَهُمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمْرِهِ، وَلَمْ يَكُنْ إِقْرَارُهُمْ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ مُخْرِجًا لَهُمْ عَنِ الشَّرْكِ، وَلَا عَاصِمًا لِدِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.

وَتَحْقِيقُ هَذَا النَّوعِ: أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ بِشَرْعِهِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ رُسُلُهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]، فَمَنْ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ تَعَالَى فَهُوَ مُسْتَكْبِرٌ غَيْرُ مُوَحِّدٍ، وَمَنْ عَبَدَهُ وَعْبَدَ غَيْرَهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ غَيْرُ مُوَحِّدٍ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِمَا لَمْ يَشْرَعْهُ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ نَاقِصُ التَّوْحِيدِ؛ حَيْثُ جَعَلَ لِلَّهِ تَعَالَى شَرِيكًا فِي الشَّرِيعِ.

وَالْعِبَادَةُ تُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: التَّعَبُّدُ، وَهُوَ فِعْلُ الْعَابِدِ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى التَّدَلُّلِ لِلْمَعْبُودِ حُبًّا وَتَعْظِيمًا، وَهَذَا -أَعْنِي: الْحُبَّ وَالتَّعْظِيمَ- أَسَاسُ الْعِبَادَةِ، فَبِالْحُبِّ يَكُونُ طَلَبُ الْوُصُولِ إِلَى مَرْضَاةِ الْمَعْبُودِ بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَبِالتَّعْظِيمِ يَكُونُ الْهَرَبُ مِنْ أَسْبَابِ غَضَبِهِ بِتَرْكِ مَا نَهَى عَنْهُ.

الثَّانِي: الْمُتَعَبَّدُ بِهِ، فَتَكُونُ اسْمًا جَامِعًا لِكُلِّ مَا يُتَعَبَّدُ بِهِ لِلَّهِ تَعَالَى، كَالطَّهَّارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصَلَةِ الْأَرْحَامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ.

وَلِلْعِبَادَةِ شَرْطَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ، بِأَلَّا يُرِيدَ بِهَا سِوَى وَجْهِ اللَّهِ وَالْوُصُولِ إِلَى دَارِ كَرَامَتِهِ، وَهَذَا مِنْ تَحْقِيقِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

الثَّانِي: الْمَتَابَعَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِأَلَّا يُتَعَبَّدَ لِلَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ مَا شَرَعَهُ، وَهَذَا مِنْ تَحْقِيقِ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

فَالْمُشْرِكُ فِي الْعِبَادَةِ لَا تُقْبَلُ عِبَادَتُهُ، وَلَا تَصَحُّ؛ لِفَقْدِ الشَّرْطِ الْأَوَّلِ، وَالْمُبْتَدِعُ فِيهَا لَا تُقْبَلُ وَلَا تَصَحُّ؛ لِفَقْدِ الشَّرْطِ الثَّانِي، وَقَدْ دَلَّ عَلَى هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ.

فَمِنْ أَدِلَّةِ اشْتِرَاطِ الْإِخْلَاصِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ (٢) ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ الْمُنَوَّعَةِ الدَّلَالَةِ.

وَمِنْ أَدِلَّتِهِ مِنَ السُّنَّةِ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِمَرِيٍّ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»، هَذَا أَحَدُ أَلْفَاظِ الْبُخَارِيِّ^(١).

وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشُرْكُهُ»^(٢).

وَمِنْ أَدِلَّةِ اشْتِرَاطِ الْمَتَابَعَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْحَيْلِ، بَابُ فِي تَرْكِ الْحَيْلِ، رَقْمُ (٦٩٥٣)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»، رَقْمُ (١٩٠٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الزُّهْدِ، بَابُ تَحْرِيمِ الرِّبَا، رَقْمُ (٢٩٨٥).

[الأنعام: ١٥٣]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وَقَوْلُهُ فِي وَصْفِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَثِيرَةِ الْمُتَنَوِّعَةِ الدَّلَالَةِ.

وَمِنْ أَدْلِيَّتِهِ مِنَ السُّنَّةِ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(١)، أَيْ: مَرْدُودٌ.

وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ»^(٢).

وَصَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الصَّلَاحِ، بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صَلَاحٍ جَوْرٍ فَهُوَ مَرْدُودٌ، رَقْمُ (٢٦٩٧)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَقْضِيَّةِ، بَابُ نَقْضِ الْأَحْكَامِ الْبَاطِلَةِ، رَقْمُ (١٨ / ١٧١٨)، وَالْفِظُ لِمُسْلِمٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ، رَقْمُ (٨٦٧).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ: كِتَابُ السُّنَّةِ، بَابُ فِي لَزُومِ السُّنَّةِ، رَقْمُ (٤٦٠٧)، وَأَحْمَدُ (١٢٦ / ٤) مِنْ حَدِيثِ الْعَرَبِيَّاتِ بَنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَخْذِ بِالسُّنَّةِ، رَقْمُ (٢٦٧٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْمَقْدَمَةِ، بَابُ فِي اتِّبَاعِ سُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، رَقْمُ (٤٢) بِلَفْظٍ أَخْصَرَ مِمَّا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَلَا تَحَقِّقُ الْمَتَابَعَةَ إِلَّا بِمُوَافَقَةِ الْعِبَادَةِ لِلشَّرْعِ فِي سَبِيلِهَا، وَجِنْسِهَا، وَقَدْرِهَا، وَكَيْفِيَّتِهَا، وَزَمَانِهَا، وَمَكَانِهَا.

وَالْعِبَادَةُ أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ، فَمِنْهَا: الصَّلَاةُ وَالذَّبْحُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١١٣] لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، فَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَمَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ تَقَرُّبًا وَتَعْظِيمًا فَهُوَ مُشْرِكٌ.

وَمِنْهَا: التَّوَكُّلُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، وَلِهَذَا لَمَّا كَانَ التَّوَكُّلُ خَاصًّا بِهِ كَانَ وَحْدَهُ هُوَ الْحَسْبُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغَ أَمْرِهِ ﴿[الطلاق: ٣].

فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤] فَمَعْنَاهُ: أَنَّ اللَّهَ هُوَ حَسْبُكَ وَحَسْبُ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ مَعْطُوفٌ عَلَى الْكَافِ فِي قَوْلِهِ: ﴿حَسْبُكَ﴾ وَلَيْسَ مَعْطُوفًا عَلَى ﴿اللَّهُ﴾ كَمَا ظَنَّهُ بَعْضُ الْغَالِطِينَ، فَإِنَّ هَذَا يَفْسُدُ بِهِ الْمَعْنَى؛ إِذْ يَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ: أَنَّ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنِينَ حَسْبُ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا بَاطِلٌ؛ فَإِنَّ مَقَامَ النَّبِيِّ ﷺ أَعْلَى وَأَقْوَى مِنْ مَقَامِ مَنْ اتَّبَعَهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْأَدْنَى حَسْبًا لِلْأَعْلَى وَالْأَقْوَى.

وَمِنْهَا: الْخَشْيَةُ وَالْخَوْفُ تَعَبُّدًا وَتَقَرُّبًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَخْشَوْا

النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ ﴿ [المائدة: ٤٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ [النحل: ٥١]، فَجَعَلَ الرَّهْبَةَ لَهُ وَحْدَهُ، كَمَا جَعَلَ الْعِبَادَةَ لَهُ وَحْدَهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِنِّي فَأَعْبُدُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٦].

وَمِنْهَا: التَّقْوَى تَعَبُّدًا وَتَقَرُّبًا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٤١]، وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ نَتَّقُونَ﴾ [النحل: ٥٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۖ ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].



فَصْلٌ

وَأَمَّا تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ تَعَالَى بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَذَلِكَ بِإِبْثَاتِ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

فَلَا يَجُوزُ نَفْيُ شَيْءٍ مِمَّا سَمَى اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وَلَإِنَّ ذَلِكَ تَعْطِيلٌ يَسْتَلْزِمُ تَحْرِيفَ النُّصُوصِ أَوْ تَكْذِيبَهَا، مَعَ وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى بِالنَّقَائِصِ وَالْعُيُوبِ.

وَلَا يَجُوزُ تَسْمِيَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ وَصْفُهُ بِمَا لَمْ يَأْتِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَوْلٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِلَا عِلْمٍ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وَقَالَ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وَلَا يَجُوزُ إِثْبَاتُ اسْمٍ أَوْ صِفَةٍ لِلَّهِ تَعَالَى مَعَ التَّمْثِيلِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]، وَلَإِنَّ ذَلِكَ إِشْرَاكٌ بِاللَّهِ تَعَالَى يَسْتَلْزِمُ تَحْرِيفَ النُّصُوصِ أَوْ تَكْذِيبَهَا، مَعَ تَقْصِصِ اللَّهِ تَعَالَى بِتَمَثِيلِهِ بِالْمَخْلُوقِ النَّاقِصِ.

وَلَا يَجُوزُ إِثْبَاتُ اسْمٍ أَوْ صِفَةٍ لِلَّهِ تَعَالَى مَعَ التَّكْيِيفِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَوْلٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِلَا عِلْمٍ، يَسْتَلْزِمُ الْفَوْضَى وَالتَّخْبُطَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى؛ إِذْ كُلُّ وَاحِدٍ يَتَخَيَّلُ كَيْفِيَّةً مُعَيَّنَةً غَيْرَ مَا تَخَيَّلَهُ الْآخَرُ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ مُحَاوَلَةٌ لِإِدْرَاكِ مَا لَا يُمَكِّنُ إِدْرَاكُهُ بِالْعُقُولِ، فَإِنَّكَ مَهْمَا قَدَّرْتَ مِنْ كَيْفِيَّةٍ فَاللَّهُ أَعْلَى وَأَعْظَمُ.

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ التَّوْحِيدِ هُوَ الَّذِي كَثُرَ فِيهِ الْحَوْضُ بَيْنَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، فَانْقَسَمُوا فِي النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِيهِ إِلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَنْ أَجْرَوْهَا عَلَى ظَاهِرِهَا اللَّائِقِ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمَثِيلٍ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ السَّلَفُ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الْمَقْطُوعُ بِهِ؛ لِدَلَالَةِ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْعَقْلِ، وَالْإِجْمَاعِ السَّابِقِ عَلَيْهِ دَلَالَةٌ قَطْعِيَّةٌ أَوْ ظَنِّيَّةٌ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَنْ أَجْرَوْهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، لَكِنْ جَعَلُوهَا مِنْ جِنْسِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُثَلَّةُ، وَمَذْهَبُهُمْ بَاطِلٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْعَقْلِ وَإِنْكَارِ السَّلَفِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَنْ أَجْرَوْهَا عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهَا، وَعَيَّنُوا لَهَا مَعَانِي بِعُقُولِهِمْ، وَحَرَفُوا مِنْ أَجْلِهَا النُّصُوصَ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ أَهْلُ التَّعْطِيلِ، فَمِنْهُمْ مَنْ عَطَّلَ تَعْطِيلًا كَبِيرًا كَالْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ وَنَحْوِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَطَّلَ دُونَ ذَلِكَ كَالْأَشَاعِرَةِ.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: مَنْ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ بِهَا، فَوَضُّوا عِلْمَ مَعَانِيهَا إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ أَهْلُ التَّجْهِيلِ الْمَفُوضَةِ، وَتَنَاقَضَ بَعْضُهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ، لَكِنَّهُ لَمْ يَرُدْ إِثْبَاتَ صِفَةٍ خَارِجِيَّةٍ لَهُ تَعَالَى.

القِسْمُ الْخَامِسُ: مَنْ قَالُوا: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذِهِ النُّصُوصِ إِبْطَاتُ صِفَةِ تَلِيْقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَأَلَّا يَكُونَ الْمُرَادُ ذَلِكَ، وَهَؤُلَاءِ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ.

القِسْمُ السَّادِسُ: مَنْ أَعْرَضُوا بِقُلُوبِهِمْ وَأَمْسَكُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ عَنْ هَذَا كُلِّهِ، وَاقْتَصَرُوا عَلَى قِرَاءَةِ النُّصُوصِ، وَلَمْ يَقُولُوا فِيهَا بِشَيْءٍ^(١).

وَهَذِهِ الْأَقْسَامُ - سِوَى الْأَوَّلِ - بَاطِلَةٌ، كَمَا قَدْ تَبَيَّنَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.



(١) ذَكَرَ هَذِهِ الْأَقْسَامَ فِي الْفَتَاوَى الْحَمَوِيَّةِ، (ص: ١٥٦-١٦٢). [المؤلف]
وانظر لذلك: مجموع الفتاوى (١١٣/٥).

فصل

وَبِهَذَا التَّقْرِيرِ عَنْ أَقْسَامِ التَّوْحِيدِ يَتَبَيَّنُ غَلَطُ عَامَّةِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي مُسَمَّى التَّوْحِيدِ؛
حَيْثُ جَعَلُوهُ ثَلَاثَةً أَنْوَاعٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ لَا قَسِيمَ لَهُ، أَوْ لَا جُزْءَ لَهُ، أَوْ لَا بَعْضَ لَهُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ وَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ لَا شَبِيهَ لَهُ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ وَاحِدٌ فِي أَفْعَالِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَبَيَانَ غَلَطِهِمْ مِنْ وَجْهِ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ لَمْ يَدْخُلُوا فِيهِ تَوْحِيدَ الْأُلُوهِيَّةِ، وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَاحِدٌ فِي
أُلُوهِيَّتِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَيُفَرِّدُ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ، مَعَ أَنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ التَّوْحِيدِ هُوَ الَّذِي
مِنْ أَجْلِهِ خُلِقَ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾
[الذاريات: ٥٦].

وَمِنْ أَجْلِهِ أُرْسِلَتِ الرُّسُلُ وَأُنْزِلَتِ الْكُتُبُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ
قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِيْ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وَقَوْلِهِ:
﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]،
وَقَدْ قَامَ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِذَلِكَ يَدْعُونَ قَوْمَهُمْ ﴿إِنْ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ
إِلَهِ غَيْرِهِ﴾ [المؤمنون: ٣٢]، أَيْ: مَا لَكُمْ مِنْ مَعْبُودٍ حَقٌّ غَيْرُ اللَّهِ، فَجَمِيعُ الْإِلَهِةِ سِوَاهُ
بَاطِلَةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ

أَلَعَلِّيَ الْكَبِيرُ ﴿﴾ [لقمان: ٣٠].

وَمِنْ أَجْلِهِ قَامَتِ الْمَعَارِكُ الْكَلَامِيَّةُ وَالْقِتَالِيَّةُ بَيْنَ الرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمُ الْمُكَذِّبِينَ لَهُمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قَوْمِ نُوحٍ: ﴿قَالُوا يَنْتُحِ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدْلَنَا فَأَيْنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [هود: ٣٢].

وَقَالَ عَنْ قَوْمِ هُودٍ: ﴿قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بَيْنِنَا وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي ءَالِهَتِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٥٣﴾ إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْرَضَكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَآشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِنْ دُونِهِ فَكِدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ﴾ [هود: ٥٣-٥٥].

وَقَالَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمِهِ: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦١﴾ أَفَبِلَكُمْ وَلَمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا ءَالِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَعَلِيلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَنْتَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٦-٦٩].

وَقَالَ عَنِ الْمُكَذِّبِينَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: ﴿وَإِذَا رَأَاكَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَخْذُونَكَ إِلَّا هُزُؤًا هَذَا الَّذِي يَذْكُرُ ءَالِهَتَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٣٦]، وَقَالَ: ﴿وَيَحْبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾ وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنْ آمَسُوا وَاصْبِرُوا عَلَىٰ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ [ص: ٤-٦].

وَقَالَ فِي أَعْدَائِهِ: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [المتحنة: ٢].

وَالْمِهِمُّ أَنَّ هَذَا التَّوْحِيدَ الَّذِي هَذَا شَأْنُهُ قَدْ أَغْفَلَهُ عَامَّةُ الْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ أَحَدٌ وَجْهُ غَلْطِهِمْ فِي مُسَمَّى التَّوْحِيدِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: قَوْلُهُمْ: «إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ لَا قَسِيمَ لَهُ...» إِيخ فِيهِ إِجْمَالٌ، فَإِنْ أَرَادُوا بِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَتَجَزَّأُ وَلَا يَتَفَرَّقُ وَلَا يَكُونُ مُرَكَّبًا مِنْ أَجْزَاءٍ فَهَذَا حَقٌّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَدٌ صَمَدٌ، لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ.

وَإِنْ أَرَادُوا بِهِ مَعَ ذَلِكَ نَفْيَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ كَعُلُوِّهِ وَاسْتَوَائِهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَوَجْهِهِ، وَيَدَيْهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ - وَهَذَا مُرَادُهُمْ - فَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَثْبَتَ لِنَفْسِهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ مِنْ هَذَا وَغَيْرِهِ مَا هُوَ أَهْلٌ لَهُ، وَتَوْحِيدُهُ فِيهَا: إِثْبَاتُهَا لَهُ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ بِدُونِ تَمْثِيلٍ، لَا أَنْ تُنْفَى عَنْهُ بِنَوْعٍ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّعْطِيلِ.

الْوَجْهُ الثَّالِثُ: قَوْلُهُمْ: «وَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ لَا شَبِيهَ لَهُ» فِيهِ إِجْمَالٌ، فَإِنْ أَرَادُوا بِهِ إِثْبَاتَ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُمَاتِلَهُ أَحَدٌ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِ فَهَذَا حَقٌّ، وَهُوَ مَذْهَبُ السَّلَفِ، لَكِنَّ عَامَّةَ الْمُتَكَلِّمِينَ لَا يُرِيدُونَ ذَلِكَ.

وَإِنْ أَرَادُوا بِهِ نَفْيَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ مُمَاتِلًا لَهُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ، فَهَذَا لَعُوٌّ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، فَهُوَ كَقَوْلِ الْقَائِلِ: «السَّمَاءُ فَوْقَنَا، وَالْأَرْضُ تَحْتَنَا» لِأَنَّ مُمَاتِلَةَ الْخَالِقِ لِلْمَخْلُوقِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ مَعْلُومٌ الْإِنْتِفَاءُ، بَلِ الْإِمْتِنَاعُ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ، وَالسَّمْعِ، وَإِجْمَاعِ الْعُقَلَاءِ، وَلِهَذَا لَمْ يُثْبِتْ أَحَدٌ مِنَ الْأَمَمِ أَحَدًا مُمَاتِلًا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ وَجْهِ، وَغَايَةُ مَنْ شَبَّهَ بِهِ شَيْئًا أَنْ يُشَبَّهَهُ بِهِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ.

وَإِنْ أَرَادُوا بِهِ نَفْيَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ صِفَاتِ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ قَدْرٌ مُشْتَرَكٌ مَعَ

تَمَيَّزَ كُلُّ مِنْهُمَا بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ - وَهَذَا مُرَادُهُمْ - فَهُوَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ أَنَّ كُلَّ مَوْجُودَيْنِ قَائِمَيْنِ بِنَفْسِهِمَا لَا بُدَّ مِنْ قَدَرٍ مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا مَعَ تَمَيَّزِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ، كَاتِّفَاقِهِمَا فِي مُسَمًى الْوُجُودِ وَالذَّاتِ وَالْقِيَامِ بِالنَّفْسِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَنَفْيُ هَذَا الْقَدْرِ تَعْطِيلٌ مُحْضٌ.

وَالْقَوْلُ بِهَذَا الْمُرَادِ لَا يَمْنَعُ نَفْيَ مَا يَجِبُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ عِنْدَ مَنْ يَرَى أَنَّ إِبْتَاتَ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ التَّشْبِيهَ، فَقَدْ سَبَقَ أَنَّ أَهْلَ التَّعْطِيلِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ أَذْخَلُوا نَفْيَ الصِّفَاتِ فِي مُسَمًى التَّوْحِيدِ، وَقَالُوا: مَنْ أَثَبَّتَ اللَّهُ عِلْمًا أَوْ قُدْرَةً وَنَحْوَ ذَلِكَ فَهُوَ مُشَبَّهٌ غَيْرٌ مُوَحَّدٍ، وَزَادَ عَلَيْهِمْ غُلَاةُ الْفَلَاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةُ، فَأَذْخَلُوا فِيهِ نَفْيَ الْأَسْمَاءِ، وَقَالُوا: مَنْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ» وَنَحْوَ ذَلِكَ فَهُوَ مُشَبَّهٌ غَيْرٌ مُوَحَّدٍ، وَزَادَ عَلَيْهِمْ غُلَاةُ الْغُلَاةِ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَا يُوصَفُ بِمَا يَتَضَمَّنُ إِبْتَاتًا أَوْ نَفْيًا، فَمَنْ نَفَى عَنْهُ صِفَةً أَوْ أَثَبَّتَ لَهُ صِفَةً فَهُوَ مُشَبَّهٌ غَيْرٌ مُوَحَّدٍ. وَقَدْ سَبَقَ الرَّدُّ عَلَى هَؤُلَاءِ الطَّوَائِفِ فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ^(١)، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: قَوْلُهُمْ: «وَاحِدٌ فِي أَفْعَالِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ»، وَهَذَا أَشْهَرُ أَنْوَاعِ التَّوْحِيدِ عِنْدَهُمْ، وَيَعْنُونَ بِهِ أَنَّ خَالِقَ الْعَالَمِ وَاحِدٌ، وَيَطْنُونَ أَنَّ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الْمَطْلُوبُ، وَأَنَّ هَذَا مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فَيَجْعَلُونَ مَعْنَاهَا: لَا قَادِرَ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ إِلَّا اللَّهُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا خَطَأٌ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ هَذَا الَّذِي قَرَّرُوهُ قَدْ أَقَرَّ بِهِ الْمُشْرِكُونَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِنَّهُمْ

لَمْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ شَرِيكًا فِي أَفْعَالِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ فَإِنِّي يُؤَفِّكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦١]، ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ
لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وَمَعَ هَذَا لَمْ يَكُونُوا مُوَحِّدِينَ، بَلْ هُمْ مُشْرِكُونَ بِدَلَالَةِ
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ؛ لِكَوْنِهِمْ أَنْكَرُوا تَوْحِيدَ
الْأُلُوهِيَّةِ، وَقَالُوا: ﴿أَجْعَلِ الْأَلْهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابُّ﴾ [ص: ٥]، وَلِهَذَا قَاتَلَهُمُ
النَّبِيُّ ﷺ مُسْتَبِيحًا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ.

الثاني: أَنَّ تَفْسِيرَهُمْ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) بِهَذَا التَّفْسِيرِ الَّذِي ذَكَرُوهُ -أَي: أَنَّهُ لَا قَادِرَ
عَلَى الْإِخْتِرَاعِ إِلَّا اللَّهُ- يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ أَقْرَبَ بَأْنَ اللَّهِ وَحْدَهُ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ دُونَ
غَيْرِهِ فَقَدْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَعَصَمَ دَمَهُ وَمَالَهُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ تَفْسِيرَهَا بِهَذَا الْمَعْنَى بَاطِلٌ مُخَالَفٌ لِمَا عَرَفَهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْهَا؛ فَإِنَّ
تَفْسِيرَهَا الصَّحِيحَ: أَنَّ لَا مَعْبُودَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ، هَذَا هُوَ الَّذِي يَعْرِفُهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ
مَعْنَاهَا، بَلْ وَالْمُشْرِكُونَ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ٣٥ وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَتِنَا لِشَاعِرِ تَجْنُونَ ﴿[الصافات: ٣٥-٣٦].

وَكَانُوا لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ الْإِفْرَارِ بِقُلُوبِهِمْ وَالسِّتَةِ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ وَحْدَهُ،
وَلَا يَدَّعُونَ أَنَّ إِلَهَتَهُمْ تَخْلُقُ شَيْئًا، فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَعْلَمُ وَأَفْقَهُ بِمَعْنَى (لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ) مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَأَنَّ غَايَةَ مَا يُقَرَّرُهُ هَؤُلَاءِ الْمُتَكَلِّمُونَ مِنَ التَّوْحِيدِ
تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، الَّذِي لَا يُخْلَصُ الْإِنْسَانُ مِنَ الشَّرِكِ، وَلَا يَعْصِمُ بِهِ دَمَهُ وَمَالَهُ، وَلَا
يَسْلَمُ بِهِ مِنَ الْخُلُودِ فِي النَّارِ.

وَقَدْ سَلَكَ هَذَا الْمَسْلَكَ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ الْمُتَسِّبِينَ إِلَى الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْقِيقِ
وَالْتَّوْحِيدِ، فَكَانَ غَايَةُ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ التَّوْحِيدِ: أَنْ يَشْهَدَ الْمَرْءُ أَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ،
وَمَلِكُهُ، وَخَالِقُهُ، لَا سِيمًا إِذَا غَابَ الْعَارِفُ بِمَوْجُودِهِ عَنْ وُجُودِهِ، وَبِمَشْهُودِهِ عَنْ
شُهُودِهِ، وَبِمَعْرُوفِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ، وَدَخَلَ فِي فَنَاءِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، بِحَيْثُ يَقْنَى مَنْ
لَمْ يَكُنْ، وَيَبْقَى مَنْ لَمْ يَزُلْ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ الْغَايَةَ هِيَ مَا أَقْرَبَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَهِيَ غَايَةُ لَا يَكُونُ
بِهَا الرَّجُلُ مُسْلِمًا، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَسَادَةِ خَلْقِهِ.



فَصْلٌ فِي الْفَنَاءِ وَأَقْسَامِهِ

الْفَنَاءُ لُغَةً: الزَّوَالُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ (٢٦) وَيَبْغَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴿[الرحمن: ٢٦-٢٧].

وَفِي الْأَصْطِلَاحِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: دِينِيٌّ شَرْعِيٌّ، وَهُوَ الْفَنَاءُ عَنْ إِرَادَةِ السَّوَى، أَيُّ: عَنْ إِرَادَةِ مَا سِوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، بِحَيْثُ يَفْنَى بِالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ عَنِ الشَّرْكِ، وَبِشَرِيعَتِهِ عَنِ الْبِدْعَةِ، وَبِطَاعَتِهِ عَنِ مَعْصِيَتِهِ، وَبِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ عَنِ التَّعَلُّقِ بغيرِهِ، وَبِمُرَادِ رَبِّهِ عَنْ مُرَادِ نَفْسِهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَشْتَغِلُّ بِهِ مِنْ مَرْضَاةِ اللَّهِ عَمَّا سِوَاهُ.

وَحَقِيقَتُهُ: انْشِغَالُ الْعَبْدِ بِمَا يُقَرِّبُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ عَمَّا لَا يُقَرِّبُهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ سُمِّيَ فَنَاءً فِي اصْطِلَاحِهِمْ.

وَهَذَا فَنَاءٌ شَرْعِيٌّ، بِهِ جَاءَتِ الرُّسُلُ، وَنَزَلَتِ الْكُتُبُ، وَبِهِ قِيَامُ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا، وَصَلَاحُ الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩]، وَقَالَ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِمَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُتِيَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]. وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ أُولَئِكَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾

[الرعد: ٢٢]، وَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ ءَمُولُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

وَهَذَا هُوَ الذَّوْقُ الْإِيمَانِيُّ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي لَا يُعَادِلُهُ ذَوْقٌ، فَفِي (الصَّحِيحَيْنِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ مِنْ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ»^(١)، وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا»^(٢).

الْقِسْمُ الثَّانِي: صُوفِيٌّ بِدَعْيٍ، وَهُوَ الْفَنَاءُ عَنْ شُهُودِ السَّوَى، أَي: عَنْ شُهُودِ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ أَنَّهُ بِمَا وَرَدَ عَلَى قَلْبِهِ مِنَ التَّعَلُّقِ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَضَعْفِهِ عَنْ تَحْمُلِ هَذَا الْوَارِدِ وَمُقَاوَمَتِهِ، غَابَ عَنْ قَلْبِهِ كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَفَنِيَ بِهِذِهِ الْغَيْبُوتَةِ عَنْ شُهُودِ مَا سِوَاهُ، فَفَنِيَ بِالْمَعْبُودِ عَنِ الْعِبَادَةِ، وَبِالْمَذْكُورِ عَنِ الذِّكْرِ، حَتَّى صَارَ لَا يَذَرِي أَهْوَى فِي عِبَادَةٍ وَذِكْرٍ أَمْ لَا؟ لِأَنَّهُ غَائِبٌ عَنْ ذَلِكَ بِالْمَعْبُودِ وَالْمَذْكُورِ؛ لِقُوَّةِ سَيِّطَرَةِ الْوَارِدِ عَلَى قَلْبِهِ.

وَهَذَا فَنَاءٌ يَحْصُلُ لِبَعْضِ أَرْبَابِ السُّلُوكِ، وَهُوَ فَنَاءٌ نَاقِصٌ مِنْ وُجُوهٍ:
الْأَوَّلُ: أَنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ قَلْبِ الْفَانِي، وَأَنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعِ الْجَمْعَ بَيْنَ شُهُودِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، رقم (١٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، رقم (٤٣).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من رضي بالله ربًّا فهو مؤمن، رقم (٣٤).

الْمَعْبُودِ وَالْعِبَادَةِ، وَالْأَمِيرِ وَالْمَأْمُورِ بِهِ، وَاعْتَقَدَ أَنَّهُ إِذَا شَاهَدَ الْعِبَادَةَ وَالْأَمْرَ اشْتَغَلَ بِهِ عَنِ الْمَعْبُودِ وَالْأَمِيرِ، بَلْ إِذَا ذَكَرَ الْعِبَادَةَ وَالذِّكْرَ كَانَ ذَلِكَ اشْتِغَالًا عَنِ الْمَعْبُودِ وَالْمَذْكُورِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ يَصِلُ بِصَاحِبِهِ إِلَى حَالٍ تُشَبِّهُ حَالَ الْمَجَانِينِ وَالسَّكَارَى، حَتَّى إِنَّهُ لَيَصْدُرُ عَنْهُ مِنَ الشَّطَحَاتِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ الْمُخَالَفَةِ لِلشَّرْعِ مَا يَعْلَمُ هُوَ وَغَيْرُهُ غَلَطُهُ فِيهَا، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ فِي هَذِهِ الْحَالِ: «سُبْحَانِي، سُبْحَانِي، أَنَا اللَّهُ، مَا فِي الْجُبَّةِ إِلَّا اللَّهُ، أَنْصَبُ خِيَمَتِي عَلَى جَهَنَّمَ»، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْهَذْيَانِ وَالشَّطَحِ.

الثَّالِثُ: أَنَّ هَذَا الْفَنَاءَ لَمْ يَقَعْ مِنَ الْمُخْلِصِينَ الْكَمَلِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، فَلَمْ يَحْصُلْ لِلرُّسُلِ وَلَا لِلْأَنْبِيَاءِ وَلَا لِلصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ، فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأَى لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْيَقِينِيَّةِ مَا لَمْ يَقَعْ لِأَحَدٍ مِنَ الْبَشَرِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ كَانَ ﷺ عَلَى غَايَةِ مِنَ الثَّبَاتِ فِي قُوَاهُ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قُوَاهُ الظَّاهِرَةِ: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧]، وَقَالَ عَنْ قُوَاهُ الْبَاطِنَةِ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١].

وَهَاهُمْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ -أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- أَفْضَلُ الْبَشَرِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ، وَسَادَاتُ أَوْلِيَائِهِمْ، لَمْ يَقَعْ لَهُمْ مِثْلُ هَذَا الْفَنَاءِ، وَهَاهُمْ سَائِرُ الصَّحَابَةِ -مَعَ عُلُوِّ مَقَامِهِمْ، وَكَمَالِ أَحْوَالِهِمْ- لَمْ يَقَعْ لَهُمْ مِثْلُ هَذَا الْفَنَاءِ.

وَإِنَّمَا حَدَثَ هَذَا فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ، فَوَقَعَ مِنْهُ مِنْ بَعْضِ الْعِبَادِ وَالنَّسَاكِ مَا وَقَعَ، فَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَصْرُخُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُصْعَقُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمُوتُ، وَعُرِفَ هَذَا كَثِيرًا فِي بَعْضِ مَشَايِخِ الصُّوفِيَّةِ.

وَمَنْ جَعَلَ هَذَا نَهَايَةَ السَّالِكِينَ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا، وَمَنْ جَعَلَهُ مِنْ لَوَازِمِ
السَّيْرِ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّهُ مِنَ الْعَوَارِضِ الَّتِي تَعْرِضُ لِبَعْضِ السَّالِكِينَ؛ لِقُوَّةِ الْوَارِدِ
عَلَى قُلُوبِهِمْ وَضَعْفِهَا عَنْ مُقَاوَمَتِهِ، وَعَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ شُهُودِ الْعِبَادَةِ وَالْمَعْبُودِ وَنَحْوِ
ذَلِكَ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: فَنَاءُ الْخَادِي كُفْرِيٍّ، وَهُوَ الْفَنَاءُ عَنْ وُجُودِ السَّوَى، أَيْ: عَنْ
وُجُودِ مَا سِوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، بِحَيْثُ يَرَى أَنَّ الْخَالِقَ عَيْنُ الْمَخْلُوقِ، وَأَنَّ الْمَوْجُودَ عَيْنُ
الْمُوجِدِ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ رَبٍّ وَمَرْبُوبٍ، وَخَالِقٍ وَمَخْلُوقٍ، وَعَابِدٌ وَمَعْبُودٌ، وَأَمْرٌ وَمَأْمُورٌ،
بَلِ الْكُلُّ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَعَيْنٌ وَاحِدَةٌ.

وَهَذَا فَنَاءُ أَهْلِ الْإِلْحَادِ الْقَائِلِينَ بِوَحْدَةِ الْوُجُودِ كَابْنِ عَرَبِيٍّ، وَالتِّلْمِسَانِيِّ، وَابْنِ
سَبْعِينَ، وَالْقُونَوِيِّ، وَنَحْوِهِمْ، وَهُؤُلَاءِ أَكْفَرُ مِنَ النَّصَارَى مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَؤُلَاءِ جَعَلُوا الرَّبَّ الْخَالِقَ عَيْنَ الْمَرْبُوبِ الْمَخْلُوقِ، وَأُولَئِكَ
النَّصَارَى جَعَلُوا الرَّبَّ مُتَّحِدًا بَعْبِدِهِ الَّذِي اصْطَفَاهُ بَعْدَ أَنْ كَانَا غَيْرَ مُتَّحِدَيْنِ.

الثَّانِي: أَنَّ هَؤُلَاءِ جَعَلُوا اتِّحَادَ الرَّبِّ سَارِيًّا فِي كُلِّ شَيْءٍ: فِي الْكِلَابِ، وَالْخَنَازِيرِ،
وَالْأَقْدَارِ، وَالْأَوْسَاحِ، وَأُولَئِكَ النَّصَارَى خَصُّوهُ بِمَنْ عَظَّمُوهُ كَالْمَسِيحِ^(١).

وَتَصَوَّرُوا هَذَا الْقَوْلَ كَافٍ فِي رَدِّهِ؛ إِذْ مُقْتَضَاهُ: أَنَّ الرَّبَّ وَالْعَبْدَ شَيْءٌ وَاحِدٌ،
وَالْأَكْلَ وَالْمَأْكُولَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَالنَّاكِحَ وَالْمَنْكُوحَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَالْخَصْمَ وَالْقَاضِيَ

(١) رَاجِعْ مَجْمُوعَ الْفَتَاوَى لِابْنِ قَاسِمٍ (١٧٢/٢). [المؤلف]

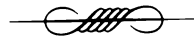
شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَالْمَشْهُودَ لَهُ وَعَلَيْهِ وَالشَّاهِدَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَهَذَا غَايَةُ مَا يَكُونُ مِنَ السَّفَهِ وَالضَّلَالِ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيُذَكَّرُ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي ابْنَهُ، وَيَدَّعِي أَنَّهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ، فَقَبَّحَ اللَّهُ طَائِفَةً يَكُونُ إِلَهَهَا الَّذِي تَعْبُدُهُ هُوَ مَوْطُوءَهَا الَّذِي تَفْتَرِشُهُ»^(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي (النُّونِيَّةِ) عَنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ^(٢):

فَالْقَوْمُ مَا صَانُوهُ عَنْ إِنْسٍ وَلَا	جِنٍّ وَلَا شَجَرٍ وَلَا حَيَوَانَ
لَكِنَّهُ الْمَطْعُومُ وَالْمَلْبُوسُ وَالْ	مَشْمُومٌ وَالْمَسْمُوعُ بِالْأَذَانِ
وَكَذَلِكَ قَالُوا: إِنَّهُ الْمَنْكُوحُ وَالْ	مَذْبُوحُ، بَلْ عَيْنُ الْعَوِيِّ الزَّانِي
إِلَى أَنْ قَالَ:	

هَذَا هُوَ الْمَعْبُودُ عِنْدَهُمْ، فَقُلْ	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ذَا السُّبْحَانِ
يَا أُمَّةً مَعْبُودُهَا مَوْطُوؤُهَا	أَيْنَ الْإِلَهِ وَنَعْرَةُ الطَّعَّانِ؟!
يَا أُمَّةً قَدْ صَارَ مِنْ كُفْرَانِهَا	جُزْءًا يَسِيرًا جُمْلَةً الْكُفْرَانِ



(١) رَاجِعْ مَجْمُوعَ الْفَتَاوَى لِابْنِ قَاسِمٍ (٢/ ٣٧٨). [المؤلف]

(٢) القصيدة النونية (ص: ٥٩) ط. دار ابن الجوزي.

فصل

وَلَا يَتِمُّ الْإِسْلَامُ إِلَّا بِالْبَرَاءَةِ مِمَّا سِوَاهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٨].

وَيَبَيِّنُ أَنَّ لَنَا فِيهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ﴾ [الممتحنة: ٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصِيبَهُمْ أَوْ يَكُونُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ تَدْمِيمٌ﴾ [المائدة: ٥١-٥٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وَالْبَرَاءَةُ نَوْعَانِ:

الأول: بَرَاءَةٌ مِنْ عَمَلٍ.

الثاني: بَرَاءَةٌ مِنْ عَامِلٍ.

فَأَمَّا الْبَرَاءَةُ مِنَ الْعَمَلِ فَتَجِبُ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ مُحَرَّمٍ، سَوَاءً كَانَ كُفْرًا أَمْ دُونَهُ، فَيَبْرَأُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الشَّرِكِ، وَالزَّانِي، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ بِحَيْثُ لَا يَرْضَاهُ، وَلَا يُقِرُّهُ، وَلَا يَعْمَلُ بِهِ؛ لِأَنَّ الرِّضَى بِذَلِكَ أَوْ إِقْرَارُهُ أَوْ الْعَمَلُ بِهِ مُضَادَّةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَرِضَى بِمَا لَا يَرْضَاهُ.

وَأَمَّا الْبَرَاءَةُ مِنَ الْعَامِلِ فَإِنْ كَانَ عَمَلُهُ كُفْرًا وَجَبَتْ الْبَرَاءَةُ مِنْهُ بِكُلِّ حَالٍ مِنْ كُلِّ وَجْهِ؛ لِمَا سَبَقَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يَتَّصِفْ بِمَا يَقْتَضِي وَلَاَهُ.

وَإِنْ كَانَ عَمَلُهُ دُونَ الْكُفْرِ وَجَبَتْ الْبَرَاءَةُ مِنْهُ مِنْ وَجْهِ دُونَ وَجْهِ، فَيُؤَالِي بِمَا مَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَيُتَبَرَّأُ مِنْهُ بِمَا مَعَهُ مِنَ الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ الْفُسُوقَ لَا يُنَافِي أَصْلَ الْإِيمَانِ، فَقَدْ يَكُونُ فِي الْإِنْسَانِ خِصَالُ فُسُوقٍ وَخِصَالُ طَاعَةٍ، وَخِصَالُ إِيمَانٍ وَخِصَالُ كُفْرٍ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلْفَنَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَوْا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ①﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴿[الحجرات: ٩-١٠]، فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّائِفَتَيْنِ الْمُقْتَتِلَتَيْنِ إِخْوَةً لِلطَّائِفَةِ الْمُصْلِحَةِ، وَوَصَفَهُمْ بِالْإِيمَانِ، مَعَ أَنَّ قِتَالَ الْمُؤْمِنِ لِأَخِيهِ مِنْ خِصَالِ الْكُفْرِ؛ لِقَوْلِ

النَّبِيِّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١)، وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ الْخَصْلَةُ الْكُفْرِيَّةُ مُنَافِيَةً لِأَصْلِ الْإِيمَانِ، وَلَا رَافِعَةً لِلْأُخُوَّةِ الْإِيمَانِيَّةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْأُخُوَّةَ الْإِيمَانِيَّةَ مُقْتَضِيَةٌ لِلْمَحَبَّةِ وَالْوِلَايَةِ، وَيَقْوَى مُقْتَضَاهَا بِحَسَبِ قُوَّةِ الْإِيمَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ.

وَهَذَا الْأَصْلُ -أَعْنِي: أَنَّهُ قَدْ يَجْتَمِعُ فِي الْإِنْسَانِ خَصْلَةُ إِيْمَانٍ، وَخَصْلَةُ كُفْرٍ- هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ، فَتَكُونُ الْمَحَبَّةُ وَالْوِلَايَةُ تَابِعَةً لَهَا مَعَهُ مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ، وَالْكَرَاهَةُ وَالْعَدَاوَةُ تَابِعَةً لَهَا عِنْدَهُ مِنْ خِصَالِ الْكُفْرِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم (٤٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ»، رقم (٦٤) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَصْلٌ

الْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِفَعْلِ الْمَأْمُورِ، وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَقْدُورِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

[آل عمران: ٢٠٠].

وَقَالَ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾

[يوسف: ٩٠]، وَقَالَ عَنْ لُقْمَانَ: ﴿يَبْنَى أَقِيمِ الصَّلَاةَ وَامْرُءٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]، وَقَالَ: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾

[البقرة: ١٥٥].

وَمَأْمُورٌ فِي جَانِبِ الطَّاعَةِ بِالْإِخْلَاصِ وَالِاسْتِغْفَارِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وَقَالَ: ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣-٢]،

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَاستَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِثَّةَ مَرَّةٍ»^(١)، وَقَالَ: «إِنَّهُ لِكَيْفَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِثَّةَ مَرَّةٍ»

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب الاستغفار، رقم (٤٢/٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَخْرَجَهُمَا مُسْلِمٌ^(١).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»^(٢).

وَالْجَامِعُ لِهَذَا: أَنَّهُ لَا بُدَّ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَصْلَيْنِ، وَلَا بُدَّ فِي الْقَدْرِ مِنْ أَصْلَيْنِ أَيْضًا.

أَمَّا الْأَصْلَانِ فِي الْأَمْرِ فَهُمَا: أَصْلٌ قَبْلَ الْعَمَلِ أَوْ مُقَارِنٌ لَهُ وَهُوَ: الْاجْتِهَادُ فِي الْإِمْتِثَالِ عِلْمًا وَعَمَلًا، فَيَجْتَهِدُ فِي الْعِلْمِ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَحْكَامِهِ، ثُمَّ يَعْمَلُ بِمَا يَقْتَضِيهِ ذَلِكَ الْعِلْمُ مِنْ تَصْدِيقِ الْأَخْبَارِ، وَالْعَمَلِ بِالْأَحْكَامِ فِعْلًا لِلْمَأْمُورِ، وَتَرْكًَا لِلْمَحْظُورِ.

وَالثَّانِي: أَصْلٌ بَعْدَ الْعَمَلِ، وَهُوَ الْإِسْتِغْفَارُ وَالتَّوْبَةُ مِنَ التَّفْرِيطِ فِي الْمَأْمُورِ، أَوْ التَّعَدِّي فِي الْمَحْظُورِ، وَلِهَذَا كَانَ مِنَ الْمَشْرُوعِ خَتْمُ الْأَعْمَالِ بِالْإِسْتِغْفَارِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، فَقَامُوا اللَّيْلَ، وَخَتَمُوهُ بِالْإِسْتِغْفَارِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا^(٣)، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ النَّصْرِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ۚ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ١-٣]،

(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب الاستغفار، رقم (٤١/٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب استغفار النبي ﷺ في اليوم واللييلة، رقم (٦٣٠٧).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب المساجد، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، رقم (٥٩١) من حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَكَانَ بَعْدَ نَزْوِلِهَا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»^(١)، وَكَانَ نَزْوِلُهَا إِذَا نَاقَرَبَ أَجَلِهِ ﷺ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَجْلِسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَأَقْرَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: «مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ»^(٢).

وَفِي (صَحِيحِ مُسْلِمٍ) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»^(٣)، فَجَعَلَ الْإِسْتِغْفَارَ وَالتَّوْبَةَ خَاتِمَةَ الْعُمَرِ كَمَا جُعِلَتَا خَاتِمَةَ الْعَمَلِ.
وَأَمَّا الْأَصْلَانِ فِي الْقَدَرِ فَهُمَا:

أَصْلٌ قَبْلَ الْمَقْدُورِ، وَهُوَ الْإِسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَالْإِسْتِعَادَةُ بِهِ، وَدُعَاؤُهُ رَغْبَةً وَرَهْبَةً، فَيَكُونُ مُعْتَمِدًا عَلَى رَبِّهِ، مُلْتَجِيًا إِلَيْهِ فِي حُصُولِ الْمَطْلُوبِ وَدَفْعِ الْمَكْرُوهِ.

وَالثَّانِي بَعْدَ الْمَقْدُورِ، وَهُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْمَقْدُورِ حَيْثُ يَفُوتُ مَطْلُوبُهُ، أَوْ يَقَعُ مَكْرُوهُهُ، فَيَوْطِنُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ، بِحَيْثُ يَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَأَنَّ الْحَالَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَتَغَيَّرَ عَمَّا قَدَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَرْضَى بِذَلِكَ وَيُسَلِّمُ، وَيَنْشِرُ حُصْرَهُ، وَيَذْهَبُ عَنْهُ النَّدَمُ وَالْحُزْنُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَهْدِ قَلْبَهُ لِلْيَقِينِ، فَيَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ،

(١) تقدم تخريجه (ص: ٧٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التفسير، باب قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾، رقم (٤٩٧٠).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٢١٨/٤٨٤).

وَمَا أَخْطَاهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»^(١)، وَقَالَ عَلَقَمَةُ فِي الْآيَةِ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى، وَيُسَلِّمُ»^(٢).

فَإِذَا رَاعَى الْأَمْرَ وَالْقَدَرَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَا كَانَ عَابِدًا لِلَّهِ تَعَالَى، مُسْتَعِينًا بِهِ، مُتَوَكِّلًا عَلَيْهِ، مِنَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].



(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (١٢ / ٢٣) ت. التركي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢ / ٢٩٥)، والطبري في «التفسير» (١٢ / ٢٣) ت. التركي.

فَصْلٌ

وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْمَقَامِ - مَقَامِ الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ - أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: مَنْ حَقَّقُوا هَذِهِ الْأُصُولَ الْأَرْبَعَةَ: أَصْلِي الشَّرْعِ، وَأَصْلِي الْقَدَرِ، وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُمْ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَانَةِ بِهِ مَا تَصْلُحُ بِهِ أَحْوَالُهُمْ، فَكَانُوا لِلَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَفِي اللَّهِ.

وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ الْقِسْطِ وَالْعَدْلِ الَّذِينَ شَهِدُوا مَقَامَ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوْهِيَّةِ، وَهُمْ أَعْلَى الْأَقْسَامِ، فَإِنَّ هَذَا مَقَامَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَالصَّادِقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ.

الثَّانِي: مَنْ فَاتَهُمُ التَّحْقِيقُ فِي أَصْلِي الْقَدَرِ، فَكَانَ عِنْدَهُمْ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِقَامَةِ فِي شَرْعِهِ مَا عِنْدَهُمْ، لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ قُوَّةٌ فِي الْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى أَحْكَامِهِ الْكُونِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ، فَيُصِيبُهُمْ عِنْدَ الْعَمَلِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ مَا يَمْنَعُهُمْ مِنَ الْعَمَلِ أَوْ إِكْمَالِهِ، وَيَلْحَقُهُمْ بَعْدَ الْعَمَلِ مِنَ الْعُجْبِ وَالْفَخْرِ مَا قَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِحُبُوطِ عَمَلِهِمْ وَخِذْلَانِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ أَضْعَفُ مِنْ سَبْقِهِمْ، وَأَدْنَى مَقَامًا وَأَقْلَ عَدْلًا؛ لِأَنَّ شُهُودَهُمْ مَقَامَ الْإِلَهِيَّةِ غَالِبٌ عَلَى شُهُودِ مَقَامِ الرُّبُوبِيَّةِ.

الثَّالِثُ: مَنْ فَاتَهُمُ التَّحْقِيقُ فِي أَصْلِي الشَّرْعِ، فَكَانُوا ضَعَفَاءَ فِي الْإِسْتِقَامَةِ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمُتَابِعَةِ شَرْعِهِ، لَكِنْ عِنْدَهُمْ قُوَّةٌ فِي الْإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي أُمُورٍ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَرْضَاهَا، فَيُعَانُ، وَيُمْكِنُ لَهُ

بِقَدْرِ حَالِهِ، وَيَحْصُلُ لَهُ مِنَ الْمَكَاشِفَاتِ وَالتَّأْثِيرَاتِ مَا لَا يَحْصُلُ لِلْقِسْمِ الَّذِي قَبْلَهُ، لَكِنَّ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ يَكُونُ مِنْ نَصِيبِ الْعَاجِلَةِ الدُّنْيَا، أَمَّا عَاقِبَتُهُ فَعَاقِبَةُ سَيِّئَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، وَإِنَّمَا الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْأُفُكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [١٥] يَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَاهُمْ وَلِيَسْتَمْعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿[العنكبوت: ٦٥-٦٦]، فَاللَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ أَنَّ هَؤُلَاءِ سَيُشْرِكُونَ بَعْدَ أَنْ يُنَجِّيهُمْ، لَكِنَّ لَمَّا كَانُوا فِي الْبَحْرِ كَانُوا مُخْلِصِينَ فِي دُعَائِهِمْ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُنَجِّيهُمْ صَادِقِينَ فِي تَفْوِيزِ الْأَمْرِ إِلَيْهِ حَصَلَ مُرَادُهُمْ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عِبَادَةٌ لَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُمْ، وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ خُسْرًا.

فَالْفَرْقُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَبَيْنَ الْقِسْمِ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ: أَنَّ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ كَانَ لَهُمْ دِينٌ ضَعِيفٌ؛ لِضَعْفِ اسْتِعَانَتِهِمْ بِاللَّهِ وَتَوَكُّلِهِمْ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ مُسْتَمِرٌّ بَاقٍ إِنْ لَمْ يُفْسِدْهُ صَاحِبُهُ بِالْعَجْزِ وَالْجُرْعِ، وَهَؤُلَاءِ لَهُمْ حَالٌ وَقُوَّةٌ، لَكِنَّ لَا يَبْقَى لَهُمْ إِلَّا مَا وَافَقُوا فِيهِ الْأَمْرَ، وَاتَّبَعُوا فِيهِ السُّنَّةَ.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: مَنْ فَاتَهُمْ تَحْقِيقُ أَصْلِي الشَّرْعِ وَأَصْلِي الْقَدَرِ، فَلَيْسَ عِنْدَهُمْ عِبَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَا اسْتِعَانَةٌ بِهِ، وَلَا لُجُوءٌ إِلَيْهِ عِنْدَ الشَّدَّةِ، فَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، مُسْتَغْنُونَ بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ خَالِقِهِمْ، وَرَبِّمَا لَجَّوْا فِي الشَّدَائِدِ وَإِدْرَاكِ مَطَالِبِهِمْ إِلَى الشَّيَاطِينِ، فَطَاعُوهَا فِيمَا تُرِيدُ، وَأَعَانَتْهُمْ فِيمَا يُرِيدُونَ، فَيَطْنُ الظَّانُّ أَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الْكَرَامَاتِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْإِهَانَاتِ؛ لِأَنَّ عَاقِبَتَهُمُ الذُّلُّ وَالْهَوَانُ، وَهَذَا الْقِسْمُ شَرُّ الْأَقْسَامِ.



فَصْلٌ

فِي الْمَافَاضَةِ وَالْمَقَارَنَةِ بَيْنَ أَرْبَابِ الْبَدْعِ

نُظَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ التَّحْقِيقَ، وَيَتَسَبَّبُونَ إِلَى السُّنَّةِ، يَرُونَ التَّوْحِيدَ عِبَارَةً عَنْ تَحْقِيقِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ.

وَطَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ الَّذِينَ يَتَسَبَّبُونَ إِلَى التَّحْقِيقِ وَالْمَعْرِفَةِ غَايَةَ التَّوْحِيدِ عِنْدَهُمْ شُهُودُ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا هُوَ مَا أَقْرَبَهُ الْمُشْرِكُونَ، وَأَنَّ الرَّجُلَ لَا يَكُونُ بِهِ مُسْلِمًا، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، أَوْ مِنْ سَادَاتِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَطَائِفَةٌ أُخْرَى تُقَرِّرُ هَذَا التَّوْحِيدَ مَعَ نَفْيِ الصِّفَاتِ، فَيَقْعُونَ فِي التَّقْصِيرِ وَالتَّعْطِيلِ، وَهَذَا شَرٌّ مِنْ حَالِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

وَالْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ إِمَامُ الْجَهْمِيَّةِ نُفَاةُ الصِّفَاتِ يَغْلُو فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَيَقُولُ بِالْجَبْرِ، فَيُؤَافِقُ الْمُشْرِكِينَ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، لَكِنَّهُ يُثَبِّتُ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، فَيُقَارِقُ الْمُشْرِكِينَ إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ بِالْإِزْجَاءِ، فَيُضْعِفُ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْعِقَابُ عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ فَاعِلَ الْكِبِيرَةِ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ كَامِلٌ الْإِيمَانِ غَيْرُ مُسْتَحَقٍّ لِلْعِقَابِ.

وَالنَّجَّارِيَّةُ (أَتْبَاعُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّجَّارِ) وَالضَّرَّارِيَّةُ (أَتْبَاعُ ضَرَّارِ بْنِ عَمْرِو وَحَفْصِ الْفَرْدِ) يَقْرُبُونَ مِنْ جَهْمٍ فِي مَسَائِلِ الْقَدَرِ وَالْإِيمَانِ مَعَ مُقَارَبَتِهِمْ لَهُ أَيْضًا فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ.

وَالْكَلَابِيَّةُ - أَتْبَاعُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كُلابٍ - وَالْأَشْعَرِيَّةُ الْمُتَسَبُّونَ لِأبي
الحسن الأشعري خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ؛ فَإِنَّهُمْ يُثْبِتُونَ لِلَّهِ الصِّفَاتِ
العقلية، وَأَيْمَنُهُمْ يُثْبِتُونَ الصِّفَاتِ الْحَبَرِيَّةَ فِي الْجُمْلَةِ، وَأَمَّا فِي الْقَدَرِ وَمَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ
وَالْأَحْكَامِ فَأَقْوَالُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ.

وَأَصْحَابُ ابْنِ كُلابٍ كَالْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ خَيْرٌ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ فِي هَذَا
وَهَذَا.

وَالْكَرَامِيَّةُ - أَتْبَاعُ مُحَمَّدِ بْنِ كَرَامٍ - قَوْلُهُمْ فِي الصِّفَاتِ، وَالْقَدَرِ، وَالْوَعْدِ،
وَالْوَعْدِ أَشْبَهُ مِنْ أَكْثَرِ طَوَائِفِ أَهْلِ الْكَلَامِ الَّتِي فِي أَقْوَالِهَا مُخَالَفَةٌ لِللسنة، وَأَمَّا فِي
الْإِيمَانِ فَقَوْلُهُمْ مُنْكَرٌ لَمْ يَسْبِقْهُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ؛ فَإِنَّهُمْ جَعَلُوا الْإِيمَانَ قَوْلَ اللِّسَانِ فَقَطْ
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ تَصْدِيقُ الْقَلْبِ، فَالْمُنَافِقُ عِنْدَهُمْ مُؤْمِنٌ، وَلَكِنَّهُ مُحَلَّدٌ فِي النَّارِ.

وَالْمُعْتَزِلَةُ - أَتْبَاعُ وَاصِلِ بْنِ عَطَاءٍ الَّذِي اعْتَزَلَ مَجْلِسَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ -
يُقَارِبُونَ قَوْلَ جَهَنَّمَ فِي الصِّفَاتِ، فَيَقُولُونَ بِنَفْيِهَا، وَأَمَّا فِي الْقَدَرِ وَالْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ
فَيُخَالِفُونَهُ، فَبِالْقَدَرِ يَقُولُونَ: إِنَّ الْعَبْدَ مُسْتَقِلٌّ بِعَمَلِهِ، كَامِلٌ الْإِرَادَةَ فِيهِ، لَيْسَ لِلَّهِ فِي
عَمَلِهِ تَقْدِيرٌ وَلَا خَلْقٌ، فَفِيهِمْ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَجَهَنَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ
مُجْبَرٌ عَلَى عَمَلِهِ، وَلَيْسَ لَهُ إِرَادَةٌ فِيهِ.

وَبِالْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ يَقُولُ الْمُعْتَزِلَةُ: إِنَّ فَاعِلَ الْكَبِيرَةِ خَارِجٌ عَنِ الْإِيمَانِ
غَيْرٌ دَاخِلٌ فِي الْكُفْرِ، فَهُوَ فِي مَنْزِلَةٍ بَيْنَ مَنْزِلَتَيْنِ، وَلَكِنَّهُ مُحَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَيَقُولُ جَهَنَّمَ:
إِنَّهُ مُؤْمِنٌ كَامِلٌ الْإِيمَانِ، غَيْرٌ مُسْتَحِقٌّ لِدُخُولِ النَّارِ.

وَالْمُعْتَزِلَةُ خَيْرٌ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ فِيمَا خَالَفُوهُمْ فِيهِ مِنَ الْقَدَرِ وَالْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ،
فَإِنَّ إِبْثَاتَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ مَعَ نَفْيِ الْقَدَرِ، خَيْرٌ مِنْ إِبْثَاتِ الْقَدَرِ
مَعَ نَفْيِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ، وَلِهَذَا لَمْ يُوجَدْ فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ
مَنْ يَنْفِي الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ، وَوُجِدَ فِي زَمَنِهِمُ الْقَدَرِيَّةُ وَالْخَوَارِجُ
الْحُرُورِيَّةُ.

وَإِنَّمَا يَظْهَرُ مِنَ الْبِدْعِ أَوَّلًا مَا كَانَ أَخَفَّ، وَكُلَّمَا ضَعُفَ مَنْ يَقُومُ بِنُورِ النُّبُوَّةِ
قَوِيَّتِ الْبِدْعَةُ، وَكُلَّمَا كَانَ الرَّجُلُ إِلَى السَّلَفِ وَالْأَيِّمَةِ أَقْرَبَ كَانَ قَوْلُهُ أَعْلَى
وَأَفْضَلَ.

وَالْمُتَصَوِّفَةُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ الْحَقِيقَةَ الْكُونِيَّةَ مَعَ إِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ
شَرٌّ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَنَحْوِهِمْ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُتَصَوِّفَةَ يُشَبِّهُونَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ
قَالُوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وَالْقَدَرِيَّةَ يُشَبِّهُونَ الْمَجُوسَ الَّذِينَ
قَالُوا: إِنَّ لِلْعَالَمِ خَالِقَيْنِ، وَالْمُشْرِكُونَ شَرٌّ مِنَ الْمَجُوسِ.

أَمَّا الصُّوفِيَّةُ الَّذِينَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ مِنْ تَعْظِيمِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مَعَ مُشَاهَدَةِ تَوْحِيدِ
الرُّبُوبِيَّةِ، وَإِقْرَارِهِمْ بِالْقَدَرِ، فَهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، لَكِنَّهُمْ مُعْتَزِلَةٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ؛
حَيْثُ جَعَلُوا غَايَةَ التَّوْحِيدِ مُشَاهَدَةَ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَالْفَنَاءَ فِيهِ، فَاعْتَزَلُوا بِذَلِكَ
جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَسُتَّتْهُمْ، وَقَدْ يَكُونُ مَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ الْبِدْعَةِ شَرًّا مِنْ بِدْعَةِ أَوْلَئِكَ
الْمُعْتَزِلَةِ.

وَكُلُّ هَذِهِ الطَّوَائِفِ عِنْدَهَا مِنَ الضَّلَالِ وَالْبِدْعِ بِقَدْرِ مَا فَارَقَتْ بِهِ جَمَاعَةَ

الْمُسْلِمِينَ وَسُتْتَهُمْ، وَدِينُ اللَّهِ تَعَالَى مَا بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، وَهُوَ الْإِصْرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ طَرِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ خَيْرِ الْأُمَّةِ الَّتِي هِيَ خَيْرُ الْأُمَمِ.

وَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نَقُولَ فِي صَلَاتِنَا: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴿٢﴾ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٣﴾ [الفاتحة: ٦-٧]،
فَالْمَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ -كَالْيَهُودِ- عَرَفُوا الْحَقَّ فَلَمْ يَتَّبِعُوهُ، وَالضَّالُّونَ -كَالنَّصَارَى-
عَبَدُوا اللَّهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَكَانَ يُقَالُ: «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَالِمِ الْفَاجِرِ، وَالْعَابِدِ
الْجَاهِلِ»، وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ:
«هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا»، وَخَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنْهَا
سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا
تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ^(١)، وَقَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ، اسْتَقِيمُوا، وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ قَبْلَكُمْ، فَوَاللَّهِ، لَئِنْ
اتَّبَعْتُمُوهُمْ لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبَقًا بَعِيدًا، وَلَئِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا
بَعِيدًا» ^(٢)، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ

(١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٦٥)، كما أخرجه الطيالسي في «المسند» (١/ ١٩٧) برقم (٢٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ص: ١٣) برقم (١٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٨٠) برقم (٦)، والحاكم في «المستدرک» (٢/ ٢٣٩) وصححه.

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص: ٦٠) برقم (٤٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٣٧٩)، وأبو داود في «الزهد» (ص: ٢٤٢) برقم (٢٨٠) ط. دار المشكاة، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٩٤٧)، وقد أخرجه البخاري بأخصر منه: كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، رقم (٧٢٨٢).

قَدْ مَاتَ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ لَا تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَبَرُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقُهَا عِلْمًا، وَأَقْلُهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَتَمَسَّكُوا بِهِدْيِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ^(١)، نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ لَنَا مِنْهُمْ، وَأَلَّا يُزِيعَ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

تَمَّ فِي ٢٢ / ٥ / ١٤١٠ هـ^(٢)



(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٩٤٧/٢) بنحوه.

(٢) جاء في نهاية النسخة ما نصّه: «تَمَّتْ مُقَابَلَتُهَا عَلَى صَاحِبِ الْفَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعُثَيْمِينَ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ الْمُوَافِقِ ٥/٦/١٤١٢ هـ بِمَدِينَةِ الرَّيَاضِ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ. كَتَبَهُ: فَهْدُ بْنُ نَاصِرٍ السُّلَيْمَانِ».

فهرس الأحاديث

العديث

الصفحة

- ١٢٤ اختَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا.
- ١٢٥ اخْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ.
- ١٠١ أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أَذُنٌ سَمِعَتْ.
- ١٢٦ أَلَا تُصَلِّيَانِ؟
- ١٤١ أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ.
- ٥٢ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَتْ اتَّبَعَهَا الْبَصَرُ.
- ٥٢ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَجْعَلُهَا -يَعْنِي: الرُّوحَ- فِي كَفَنٍ، وَتَضَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ.
- ١١٨ إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ.
- ١١٧ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.
- ٧٤ إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ.
- ١٤٠ أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ.
- ١٦١ إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ.
- ١٤١ إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا.
- ٦٣ أَتَيْنَ اللَّهَ؟
- ١٥٤ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ مِنْ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ.
- ١٠ ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ، وَلَا يُسْتَشْهَدُ، وَيَخْلَفَ وَلَا يُسْتَحْلَفُ.
- ٧٥ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يُجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ.

- خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ٨٣
- ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا ١٥٤
- سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ١٦٠
- سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ٩٢
- سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ١٦٣
- صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي ١٠٣
- كَانَ اللَّهُ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ١١٨
- كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا ١٦٢
- كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ١١٨
- اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ ٩١
- مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ٧٤
- مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ١٢٢
- مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى ١٠٣
- مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ١٤١
- مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي ٩
- نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ٨
- هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا ١٧٠
- هَلَاكَ الْمُتَنَطِّعُونَ ٤٨
- وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ ١٣٣
- وَاللَّهُ، إِنِّي لَا أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ١٦٢

- ١٤٠ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِمَنْ أَمَرِي مَا نَوَى...
- ١٦١ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ
- ٦٤..... يَقْبِضُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ يَمِينِهِ



فهرسُ الكتابِ

الموضوع

الصفحة

٧	المُقَدِّمَة
٧	كَمَالُ بَيَانِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا يَخْتَاجُهُ النَّاسُ
٨	التَّوْحِيدُ الْكَامِلُ مُتَضَمِّنٌ لِرُكْنَيْنِ أَساسِيَّينَ: الإِثْبَاتِ، والنَّفْيِ
٩	عَامَّةُ الْبِدْعِ ظَهَرَتْ فِي أَوَاخِرِ خِلَافَةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ
٩	نَقْصُ الْأُمَرَاءِ يَظْهَرُ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ
١٠	لَمْ يَخْذُلِ الْكَلَامُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ إِلَّا فِي أَوَاخِرِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ
١٠	الْمُعْتَبَرُ فِي الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ جُمْهُورُ أَهْلِ تِلْكَ الْقُرُونِ
	جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ انْقَرَضُوا بِانْقِرَاضِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَجُمْهُورُ التَّابِعِينَ انْقَرَضُوا فِي
١٠	أَوَاخِرِ عَصْرِ أَصَاغِرِ الصَّحَابَةِ
١١	مَعْرِفَةُ أَصُولِ الْأَشْيَاءِ وَمَبَادِئُهَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَشْيَاءِ نَفْعًا
١١	كُلَّمَا ظَهَرَتْ بِدْعَةٌ أَظْهَرَ اللَّهُ لَهَا مَنْ يُحَذِّرُ مِنْهَا وَيُرُدُّهَا
١٣	مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ أَنْ جَعَلَ لِلْحَقِّ مُعَارِضِينَ يَتَبَيَّنُ بِهِمْ صَوَابُ الْحَقِّ
١٣	التَّعْرِيفُ بِابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ
١٤	ذِكْرُ بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ
١٦	التَّعْرِيفُ بِالتَّدْمِرِيَّةِ
١٧	بَيَانُ سَبَبِ تَأْلِيفِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ
١٨	الْكَلَامُ فِي التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ، وَفِي الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ

- الْفَرْقُ بَيْنَ الْحَبَرِ وَالطَّلَبِ، وَالوَاجِبُ عَلَى الْعِبَادِ نَحْوُهُمَا ١٨
- فَصْلٌ فِي بَيَانِ أَصْلَيْنِ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ٢٠
- الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: وَصَفُ اللَّهِ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ مِنْ غَيْرِ تَمَثُّلٍ
وَلَا تَعْطِيلٍ ٢٠
- فَصْلٌ فِي أَنَّ حَقِيقَةَ التَّوْحِيدِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ الْجَمْعُ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ ٢١
- الصِّفَاتُ الثَّبُوتِيَّةُ لِلَّهِ أَكْثَرُ مِنَ الْمُنْفِيَّةِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ ٢١
- أَسْبَابُ التَّفْصِيلِ فِي الصِّفَاتِ الْمُنْفِيَّةِ عَنْ اللَّهِ ٢٢
- أَمَثَلَةٌ عَلَى التَّفْصِيلِ فِي الْإِثْبَاتِ وَالْإِجْمَالِ فِي النَّفْيِ ٢٣
- فَصْلٌ فِي أَنَّ الْأَشْتِرَاكَ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لَا يَسْتَلْزِمُ تَمَثُّلَ الْمُسَمَّيَاتِ وَالْمَوْصُوفَاتِ ... ٢٤
- فَصْلٌ فِي الرَّائِغِينَ عَنْ سَبِيلِ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ ٢٦
- الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْمَثَلَةُ ٢٦
- فَصْلٌ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي، وَهُمْ الْمُعْطَلَّةُ ٢٩
- طَوَائِفُ الْمُعْطَلَّةِ ٢٩
- الطَّائِفَةُ الْأُولَى: الْأَشَاعِرَةُ وَمَنْ ضَاهَاهُمْ ٢٩
- فَصْلٌ فِي الطَّائِفَةِ الثَّانِيَةِ، وَهِيَ الْمُعْتَرِلَةُ ٣٤
- فَصْلٌ فِي الطَّائِفَةِ الثَّالِثَةِ، وَهِيَ غُلَاةُ الْجَهْمِيَّةِ وَنَحْوُهُمْ ٣٧
- فَصْلٌ فِي الطَّائِفَةِ الرَّابِعَةِ، وَهُمْ غُلَاةُ الْغُلَاةِ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَنَحْوُهُمْ ٤٠
- الْمَوْجُودَاتُ عَلَى قِسْمَيْنِ ٤١
- فَصْلٌ فِي الْمَحَازِيرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا الطَّوَائِفُ السَّابِقَةُ ٤٤
- الْقَوْلُ الْمُطَرِّدُ السَّالِمُ مِنَ التَّنَاقُضِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، وَيَبَيِّنُهُ بِأَصْلَيْنِ وَمَثَلَيْنِ ٤٤

- الأصل الأول: القول في بعض الصفات كالقول في بعضها ٤٥
- الأصل الثاني: القول في الصفات كالقول في الذات ٤٦
- بيان معنى قول السلف: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة» ٤٧
- فصل في بيان المثليين ٤٩
- المثل الأول: نعيم الجنة ٤٩
- أقسام الناس في مقام الإيمان بالله واليوم الآخر ٥٠
- كفر الباطنية أشد من كفر اليهود والنصارى ٥١
- المثل الثاني: الروح ٥١
- أسباب اضطراب المتكلمين والفلاسفة في الروح ٥٢
- الحاتمة ٥٤
- القاعدة الأولى: أن الله تعالى موصوف بالتفي والإنبات ٥٤
- فصل في ذكر بعض الصفات المثبتة لله تعالى ٥٥
- فصل في ذكر بعض الصفات المنفية عن الله تعالى ٥٧
- كل صفة نفاها الله عن نفسه فهي متضمنة لأمرين ٥٧
- لا يمكن أن يكون التفي في صفات الله نفياً محضاً ٥٨
- فصل في القاعدة الثانية: ما أخبر الله به عن نفسه أو رسوله ﷺ وجب الإيمان به ٦١
- مقومات قبول الخبر الأربع ٦٢
- الواجب فيما تنازع الناس فيه من صفة الله مما ليس في النصوص ٦٢
- المثال الأول: الجهة ٦٣

- المثال الثاني: الحيز أو المتحيز ٦٤
- تنبيه: ليس في كلام الله ورَسُولِهِ ﷺ شيء لا يعرفُ معناه جميع الأمة ٦٥
- فصل في القاعدة الثالثة في إجراء النصوص على ظاهرها ٦٦
- المراد بظاهر النصوص ٦٦
- الجواب عن قال: إن ظاهر نصوص الصفات غير مراد ٦٦
- اتفاق سلف الأمة على أن نصوص الصفات تُجرى على ظاهرها من غير تحريف ٦٧
- فصل في خطأ من جعل ظاهر النصوص معنى فاسداً، فحرفه ٧٠
- لا يلزم من كون الشيء بين اثنين أن يكون مماساً لهما أو مباشراً ٧٤
- من الخطأ في نصوص الصفات: أن يجعل الشيء نظيراً لما ليس مثله ٧٦
- القاعدة الرابعة: توهم بعض الناس في نصوص الصفات، والمحاذير المترتبة على ذلك ٧٨
- تمثيل الخالق بالمخلوق كفر ٧٨
- اختلاف دلالة «في» باختلاف متعلقاتها ٨١
- لوازم نفى صفة العلو عن الله تعالى ٨٢
- القاعدة الخامسة: ما أخبرنا الله به عن نفسه فهو معلوم المعنى، مجهول الكيفية ٨٣
- الدلالة على أن معنى نصوص الصفات معلوم ٨٣
- كيف يكون القرآن معلوم المعنى كله، والله تعالى يقول: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾؟ ٨٥
- فصل في بيان أن كيفية صفات الله غير معلومة ٨٧
- تتمة في بطلان مذهب المفوضة، وأنه من شر أقوال أهل البدع ٨٩

- فَصْلٌ فِي التَّأْوِيلِ ٩١
- يُطْلَقُ لَفْظُ التَّأْوِيلِ عَلَى ثَلَاثَةِ مَعَانٍ ٩١
- فَصْلٌ فِي بَيَانِ وَصْفِ الْقُرْآنِ بِأَنَّهُ مُحْكَمٌ وَمُتَشَابِهٌ ٩٥
- الْمَوْقِفُ مِنْ اخْتِلَافِ أَوْصَافِ الْقُرْآنِ، وَكَيْفِيَّةِ الْجَمْعِ بَيْنَهَا ٩٧
- تَبَيَّنَتْ فِي التَّشَابُهِ الْوَاقِعِ فِي الْقُرْآنِ ١٠١
- النَّوْعُ الْأَوَّلُ: التَّشَابُهُ الْحَقِيقِيُّ ١٠١
- النَّوْعُ الثَّانِي: التَّشَابُهُ النَّسَبِيُّ ١٠٢
- الْقَاعِدَةُ السَّادِسَةُ: فِي ضَابِطِ مَا يُجَوِّزُ اللَّهُ وَيَمْتَنِعُ عَنْهُ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا ١٠٥
- ضَابِطُ مَا يُنْفَى عَنِ اللَّهِ مِنَ الصِّفَاتِ ١٠٥
- لَا يَصِحُّ الِاعْتِمَادُ فِي النَّفْيِ عَلَى مُجَرَّدِ نَفْيِ التَّشْبِيهِ ١٠٦
- فَصْلٌ فِي بَيَانِ الْوَجْهِ الثَّانِي: اخْتِلَافِ النَّاسِ فِي تَفْسِيرِ التَّشْبِيهِ ١٠٩
- فَصْلٌ فِي فَسَادِ الِاعْتِمَادِ فِي نَفْيِ الصِّفَةِ عَلَى نَفْيِ التَّجْسِيمِ وَالتَّحْزِيرِ ١١١
- فَصْلٌ فِي الضَّابِطِ فِي بَابِ الْإِثْبَاتِ ١١٤
- لَا يَصِحُّ الِاعْتِمَادُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى مُجَرَّدِ الْإِثْبَاتِ بِلَا تَشْبِيهِ ١١٤
- فَصْلٌ فِي الْأَصْلِ الثَّانِي: فِي الْقَدْرِ وَالشَّرْعِ ١١٧
- مَرَاتِبُ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ ١١٧
- الْقَدَرُ لَا يُنَافِي الْأَسْبَابَ الصَّحِيحَةَ ١١٩
- مَرَاتِبُ النَّاسِ فِي الْأَسْبَابِ ١٢٠
- بُطْلَانُ اخْتِجَاجِ الْقَدَرِ عَلَى مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ ١٢٢
- تَوَجِيهُ اخْتِجَاجِ آدَمَ بِالْقَدَرِ عِنْدَمَا نَحَاجَّ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ١٢٤

- فَصْلٌ فِي ضَرُورَةِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ وَالشَّرْعِ ١٢٨
- حُسْنُ الْعَمَلِ أَوْ قُبْحُهُ هَلْ يُعْرَفُ بِالشَّرْعِ أَوْ بِالْعَقْلِ ؟ ١٢٩
- فَصْلٌ فِي أَقْسَامِ النَّاسِ فِي الْقَدَرِ وَالشَّرْعِ ١٣٠
- الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَهْلُ الْهُدَى وَالصَّلَاحِ ١٣٠
- الْقِسْمُ الثَّانِي: أَهْلُ الضَّلَالِ، وَهُمْ ثَلَاثُ فِرَقٍ ١٣٠
- فَصْلٌ فِي الشَّرْعِ ١٣٢
- الْمُرَادُ بِالسَّلَامِ فِي مَعْنَاهُ الْعَامُّ ١٣٢
- الْمُرَادُ بِالْإِسْلَامِ فِي مَعْنَاهُ الْخَاصُّ ١٣٣
- فَصْلٌ فِي التَّوْحِيدِ ١٣٥
- لَا بُدَّ فِي التَّوْحِيدِ مِنْ إِبْتَاتٍ وَنَفْيٍ ١٣٥
- أَقْسَامُ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةُ ١٣٥
- الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ ١٣٥
- لَمْ يَكُنِ الْمُشْرِكُونَ يُنْكِرُونَ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ ١٣٦
- قَوْلُ الشَّنَوِيَّةِ فِي إِبْتَاتِ خَالِقَيْنِ ١٣٦
- فَصْلٌ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي: تَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ ١٣٨
- الْعِبَادَةُ تُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ ١٣٩
- أَسَاسُ الْعِبَادَةِ: الْمَحَبَّةُ، وَالتَّعْظِيمُ ١٣٩
- شَرْطَا صِحَّةِ الْعِبَادَةِ ١٣٩
- لَا تَتَحَقَّقُ مُتَابَعَةُ الشَّرْعِ فِي الْعِبَادَةِ إِلَّا إِذَا وَافَقَتْهُ فِي سِتَّةِ أُمُورٍ ١٤٢
- فَصْلٌ فِي الْقِسْمِ الثَّالِثِ: تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ١٤٤

- أَقْسَامُ أَهْلِ الْقِبْلَةِ فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ١٤٥
- فَصْلٌ فِي التَّوْحِيدِ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ ١٤٧
- خَطَأُ مَنْ فَسَّرَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» بِمَعْنَى: لَا قَادِرَ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ إِلَّا اللَّهُ ١٥٠
- فَصْلٌ فِي الْفَنَاءِ، وَأَقْسَامِهِ ١٥٣
- فَصْلٌ فِي الْبَرَاءَةِ مِمَّا سِوَى الْإِسْلَامِ ١٥٨
- الْبَرَاءَةُ تَكُونُ مِنَ الْعَمَلِ، وَتَكُونُ مِنَ الْعَامِلِ ١٥٩
- فَصْلٌ فِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ مَأْمُورٌ بِفِعْلِ الْأَمْرِ، وَتَرْكِ النَّهْيِ، وَالصَّبْرِ ١٦١
- لَا بُدَّ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَصْلَيْنِ ١٦٢
- يُشْرَعُ خَتْمُ الْعَمَلِ بِالْإِسْتِغْفَارِ ١٦٢
- لَا بُدَّ فِي الْقَدَرِ مِنْ أَصْلَيْنِ ١٦٣
- فَصْلٌ فِي أَقْسَامِ النَّاسِ فِي مَقَامِ الشَّرْعِ وَالْقَدَرِ ١٦٥
- فَصْلٌ فِي الْمُقَاظَلَةِ وَالْمُقَارَنَةِ بَيْنَ أَرْبَابِ الْبِدْعِ ١٦٧
- ظُهُورُ الْبِدْعَةِ أَوَّلًا أَمَارَةٌ عَلَى خِفَّتِهَا ١٦٩
- فَهْرَسُ الْأَحَادِيثِ ١٧٢
- فَهْرَسُ الْكِتَابِ ١٧٥

